المملكة الأردنية الهاشمية
وزارة التربية والتعليم
إدارة المناهج والكتب المدرسية

التاريخ

الجزء الثاني

الصف السادس

٦

ISBN 978-9957-84-602-2
9 789957 846022

الرائد
مطبعة

المملكة الأردنية الهاشمية
وزارة التربية والتعليم
إدارة المناهج والكتب المدرسية

التاريخ

الجزء الثاني

الصف السادس

٦

الناشر
وزارة التربية والتعليم
إدارة المناهج والكتب المدرسية

يسر إدارة المناهج والكتب المدرسية استقبال ملحوظاتكم وآرائكم على هذا الكتاب على العناوين الآتية:
هاتف : ٨ - ٥ / ٤٦١٧٣٠٤ ، فاكس : ٤٦٣٧٥٦٩ ، ص. ب: (١٩٣٠) ، الرمز البريدي : ١١١١٨ ،
أو على البريد الإلكتروني: E-mail: Scientific.Division@moe.gov.jo

قررت وزارة التربية والتعليم تدريس هذا الكتاب في مدارس المملكة الأردنية الهاشمية جميعها، بناءً على قرار مجلس التربية والتعليم رقم (٢٠١٥/١٢) تاريخ ٢٠١٥/٣/٢٦م بدءًا من العام الدراسي ٢٠١٥م/٢٠١٦م.

كما قرر المجلس الموافقة على الملاحظات المدخلة على هذا الكتاب في قرار رقم (٢٠١٧/٤٠) تاريخ ٢٠١٧/١/١٧م بدءًا من العام الدراسي ٢٠١٧/ ٢٠١٨م، استنادًا إلى قرار مجلس التربية رقم (٢٠١٦/٨٩).

جميع الحقوق محفوظة لوزارة التربية والتعليم

عمان – الأردن – ص.ب . (١٩٣٠)

رقم الإيداع لدى دائرة المكتبة الوطنية

(٢٠١٥/٥/٢٠٢٦)

ISBN: 978-9957-84-602-2

أشرف على تأليف هذا الكتاب

أ.د. صالح موسى درادكة (رئيسًا)

أ.د. سلامة صالح النعيمات	أ.د. نوفان رجا السواريه
أ.د. عليان عبد الفتاح الجالودي	د. فايز محمد الربيع
أ.د. عوض عبد الكريم ذنيبات	أ.د. هاني حتمل عبيدات
د. بسام عبد السلام البطوش	د. أسمى الشراب العبادي (مقررًا).

وقام بتأليفه كل من:

د. إنصاف لطفي الزعبي　　أحلام محمد مهاوش العطيوي　　د. خليفة رضا مقدادي

التحرير العلمي : د. أسمى الشراب العبادي　　التحرير الفني : نداء فؤاد أبو شنب

التحرير اللغوي : عبد الرحيم عبدالله بشارات　　التصميم : فخري موسى الشبول

الإنتاج : سليمان أحمد الخلايلة

دقّق الطباعة : د. أسمى الشراب العبادي　　راجعها : د. شافي موسى الطوالبة

الطبعة الثانية **١٤٣٨هـ/٢٠١٧م**

أُعيدت طباعته **٢٠١٨ – ٢٠١٩م**

قائمةُ الْمُحْتَوياتِ

الْمَوْضُوْعُ	الصَّفْحَةُ
الْوِحْدَةُ الْخَامِسَةُ: نِظامُ الْحُكْمِ الْإِسْلامِيِّ فِي الْمَدِيْنَةِ الْمُنَوَّرَةِ	٤
الـدَّرْسُ الْأَوَّلُ: قِيامُ الْمُجْتَمَعِ الْإِسْلامِيِّ فِي الْمَدِيْنَةِ الْمُنَوَّرَةِ	٦
الـدَّرْسُ الثّاني: مُقَاوَمَةُ الْمُشْرِكِيْنَ لِلإِسْلام	١٠
الـدَّرْسُ الثَّالِثُ: مَوْقِفُ الرَّسُوْلِ ﷺ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَالْيَهُوْدِ فِي الْمَدِيْنَةِ	١٨
الـدَّرْسُ الرّابِعُ: احْتِرَامُ الْعُهُوْدِ وَالْمَوَاثِيْقِ	٢٤
الدَّرْسُ الْخَامِسُ: الدَّعْوَةُ الإِسْلَامِيَّةُ خَارِجَ شِبْهِ الْجَزِيْرَةِ الْعَرَبِيَّةِ	٣٠
الدَّرْسُ السَّادِسُ: حَجَّةُ الْوَدَاعِ وَوَفَاةُ الرَّسُوْلِ ﷺ	٣٦
الْوِحْدَةُ السَّادِسَةُ: الْخِلَافَةُ الرَّاشِدَةُ	٤٤
الـدَّرْسُ الأَوَّلُ: الْخَلِيْفَةُ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ رضي الله عنه	٤٦
الـدَّرْسُ الثّانِي: أَعْمَالُ الْخَلِيْفَةِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ رضي الله عنه	٥٢
الـدَّرْسُ الثَّالِثُ: الْخَلِيْفَةُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه	٥٨
الـدَّرْسُ الرّابِعُ: الْفُتُوْحَاتُ فِيْ عَهْدِ الْخَلِيْفَةِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه	٦٥
الدَّرْسُ الْخَامِسُ: الْخَلِيْفَةُ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ رضي الله عنه	٧٠
الدَّرْسُ السَّادِسُ: الفُتُوْحَاتُ فِيْ عَهْدِ الْخَلِيْفَةِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رضي الله عنه	٧٤
الدَّرْسُ السَّابِعُ: الْخَلِيْفَةُ عَلِيُّ بْنُ أَبِيْ طَالِبٍ رضي الله عنه	٧٩
الدَّرْسُ الثَّامِنُ: أَهَمِّيَّةُ الْفُتُوْحَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ	٨٣

الْوِحْدَةُ الْخَامِسَةُ

نِظَامُ الْحُكْمِ الْإِسْلَامِيِّ فِي الْمَدِيْنَةِ الْمُنَوَّرَةِ

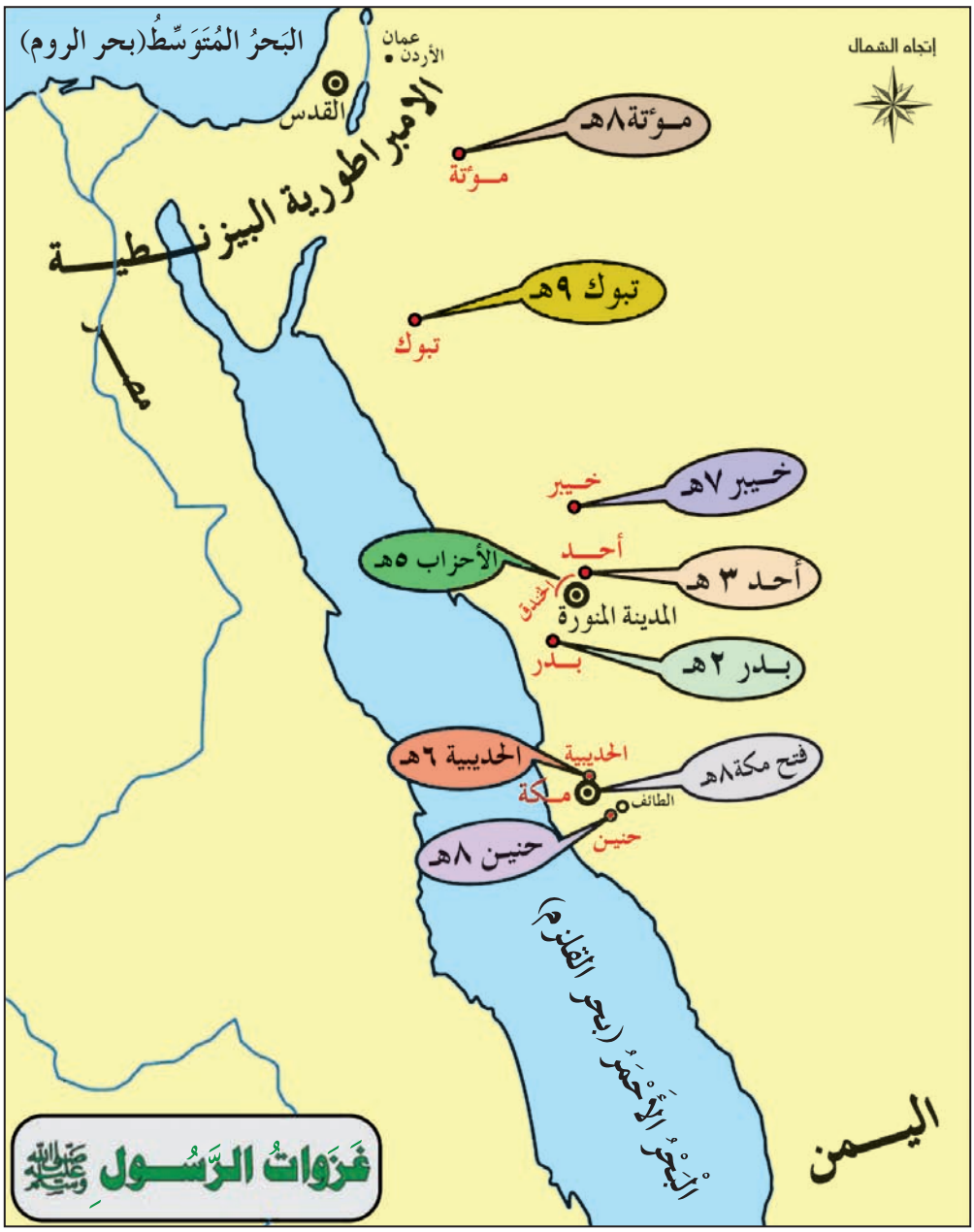

- مَاذَا تُشَاهِدُ عَلَى الْخَرِيْطَةِ؟
- تَتَبَّعْ غَزَوَاتِ (أَيَّامَ) الرَّسُوْلِ ﷺ عَلَى الْخَرِيْطَةِ زَمَنِيًّا.

النِّتَاجاتُ العَامَةُ لِلْوِحْدَةِ

يُتَوَقَّعُ مِنَ الطَّالِبِ بَعْدَ دِرَاسَةِ هَذِهِ الْوِحْدَةِ وَالْقِيَامِ بِالْوَاجِبَاتِ وَالْأَنْشِطَةِ الْوَارِدَةِ فِيْهَا أَنْ:

- يَسْتَوْعِبَ الْمَفَاهِيْمَ وَالْمُصْطَلَحَاتِ الْوَارِدَةَ فِي الْوِحْدَةِ.
- يَتَعَرَّفَ أَهَمَّ أَعْمَالِ الرَّسُوْلِ ﷺ عِنْدَ دُخُوْلِهِ الْمَدِيْنَةَ الْمُنَوَّرَةَ.
- يُبَيِّنَ سِيَاسَةَ الرَّسُوْلِ ﷺ فِي نَشْرِ الْإِسْلَامِ.
- يُبَيِّنَ أَسْبَابَ السَّماحِ لِلْمُسْلِمِينَ بِقِتَالِ الْمُشْرِكِينَ.
- يَتَعَرَّفَ مَرَاحِلَ الصِّرَاعِ بَيْنَ الْمُسْلِمِيْنَ وَالْمُشْرِكِيْن.
- يُدْرِكَ أَهَمِّيَّةَ صُلْحِ الْحُدَيْبِيَةِ بِالنِّسْبَةِ لِلْمُسْلِمِيْنَ.
- يَكْتَسِبَ الْمَهَارَاتِ الْوَارِدَةَ فِي الْوِحْدَةِ.
- يَرْسُمَ خَطًّا زَمَنِيًّا وَيُعَيِّنَ عَلَيْهِ أَهَمَّ الْأَحْدَاثِ الَّتِي وَقَعَتْ فِي عَهْدِ الرَّسُوْلِ ﷺ.
- يَتَمَثَّلَ الْقِيَمَ وَالِاتِّجَاهَاتِ الْوَارِدَةَ فِي الْوِحْدَةِ.
- يَعْتَزَّ بِدَوْرِ الْإِسْلَامِ فِيْ نَشْرِ التَّسَامُحِ الدِّيْنِيِّ.
- يَقْتَدِيَ بِالرَّسُوْلِ ﷺ وَبِالصَّحَابَةِ رضي الله عنهم.
- يَعْتَزَّ بِجُهُوْدِ الرَّسُوْلِ ﷺ فِي تَنْظِيْمِ الْمُجْتَمَعِ الْإِسْلَامِيِّ فِي الْمَدِيْنَةِ الْمُنَوَّرَةِ.
- يُثَمِّنَ أَهَمِّيَّةَ الشُّوْرَى.
- يَفْتَخِرَ بِانْتِصَارَاتِ الْمُسْلِمِيْنَ.
- يُقَدِّرَ جُهودَ الصَّحَابَةِ فِي نَشْرِ الإِسْلَامِ.
- يُقَدِّرَ تَضْحِيَاتِ الصَّحَابَةِ فِي نَشْرِ الإِسْلَامِ، وَحَمْلِ لواءِ الدَّعْوَةِ الإِسْلَامِيَّة.

الدَّرْسُ الْأَوَّلُ

قِيامُ الْمُجْتَمَعِ الْإِسْلامِيِّ فِي الْمَدِيْنَةِ الْمُنَوَّرَةِ

كَانَ مِنْ أَوَّلِ أَعْمَالِ الرَّسُوْلِ ﷺ عِنْدَ دُخُولِهِ لِلْمَدِيْنَةِ الْمُنَوَّرَةِ بِنَاءُ مَسْجِدِ قُبَاءٍ وَهُوَ أَوَّلُ مَسْجِدٍ بُنِيَ فِي الْإِسْلامِ بِالإِضافَةِ إِلى الْقِيامِ بِمَجْمُوْعَةٍ مِنَ الْأَعْمَالِ كَانَتْ بِدَايَةً لِمَرْحَلَةٍ جَدِيْدَةٍ هِيَ الْمَرْحَلَةُ الْمَدَنِيَّةُ وَنِهَايَةً لِلْمَرْحَلَةِ الْمَكِّيَّةِ وَمِنْهَا:

أَوَّلًا: بِنَاءُ الْمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ

شَارَكَ الْمُهاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ فِي بِنَاءِ المَسجِدِ النَّبَوِيِّ الَّذي اتَّخَذَهُ الرَّسُولُ ﷺ مَرْكِزاً لِلعِبَادَةِ وَلِإِدَارَةِ شُؤونِ الْمُجْتَمَعِ الْإِسْلامِيِّ، ومَنارَةً لِتَعْلِيمِ القِرَاءَةِ والكِتَابَةِ، وَيَتَشَاوَرُ فيهِ الرَّسُولُ ﷺ مَعَ أَصْحَابِهِ، مِنْ أَجْلِ اتِّخَاذِ الْقَرَارَاتِ، وَذلِكَ لِعَدَمِ وُجودِ مُؤَسَّساتٍ لِلْحُكْمِ آنَذاكَ، وَعَدَمِ وُجودِ مَؤَسَّساتٍ تَعْلِيمِيَّةٍ وَمَدارِسَ لِلتَّعْلِيمِ في بِدايَةِ الْعَهْدِ النَّبَوِيِّ.

ثَانِيًا: الْمُؤَاخَاةُ

اسْتَقْبَلَ الْأَنْصَارُ الْمُهاجِرُونَ، وَوَفَّروا لَهُمُ السَّكَنَ وَالْمَأْوَى وَالطَّعَامَ؛ إِذْ إِنَّ أَغْلَبَ الْمُهاجِرِينَ تَرَكوا أَمْوالَهُمْ وَثَرَواتِهِمْ فِي مَكَّةَ. مِمَّا جَعَلَ الْأَنصارَ يَتَقاسَمونَ مَعَهُمْ ما لَدَيْهِمْ.

ثَالِثًا: بِنَاءُ السُّوقِ

كَانَ لِلْمُسْلِمِيْنَ سُوْقٌ مُسْتَقِلٌّ عَنْ أَسْوَاقِ الْيَهُودِ لِتَحْقِيقِ الِاسْتِقْلَالِ الِاقْتِصَادِيِّ، وَتَوْسِعَةِ الْأَسْواقِ التِّجارِيَّةِ الْقائِمَةِ بِحَيْثُ تُتيحُ لِلْمُسْلِمِيْنَ حُرِّيَّةَ مُمارَسَةِ النَّشاطِ الِاقْتِصَادِيِّ بَعيدًا عَنْ تَأْثِيرِ الْأَسْواقِ الْأُخْرى؛ لِيَكونَ التَّعامُلُ فيها وَفْقَ تَعالِيمِ الْإِسْلامِ.

- مَنْ هُمُ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ؟
- مَا الْمَقْصُوْدُ بِالْمُؤَاخَاةِ؟

بالتَّعَاوُنِ مَعَ مَجْمُوْعَتِكَ، صَمِّمْ شَرَائِحَ عَرْضٍ تَقْدِيْمِيٍّ بِاسْتِخْدَامِ الحَاسُوبِ، تَحَدَّثْ فِيهِ عَنْ دَوْرِ المَسَاجِدِ فِيْ عَهْدِ الرَّسُوْلِ ﷺ، ثُمَّ اعْرِضْهُ أَمَامَ زُمَلائِكَ فِي الصَّفِّ.

رابعًا: دُسْتُوْرُ الْمَدِيْنَةِ الْمُنَوَّرَةِ (الصَّحِيْفَةُ)

كَانَتِ الصَّحِيْفَةُ الَّتِي وَضَعَهَا الرَّسُوْلُ ﷺ لِأَهْلِ الْمَدِيْنَةِ بِمَثَابَةِ أَوَّلِ دُسْتُورٍ يُنَظِّمُ شُؤُوْنَ الْمُجْتَمَعِ الْإِسْلامِيِّ حَيْثُ إِنَّهَا نَظَّمَتِ الْعَلَاقَةَ بَيْنَ جَمِيْعِ الْقَبَائِلِ وَالْجَمَاعَاتِ فِي الْمَدِيْنَةِ مِنَ الْمُسْلِمِيْنَ مُهَاجِرِيْنَ وَأَنْصَارٍ وَالْقَبَائِلِ الْيَهُوْدِيَّةِ وَغَيْرِهِمْ مِنَ الْقَبَائِلِ الْمُقِيْمَةِ حَوْلَ الْمَدِيْنَةِ، وَنَظَّمَتْ شُؤُوْنَ الْقَضَاءِ لِتَحْقِيْقِ الْعَدَالَةِ وَالْمُسَاوَاةِ، وَمِنْ أَهَمِّ بُنُودِ هَذِهِ الصَّحِيْفَةِ:

١- الدَّعْوَةُ إِلَى التَّمَسُّكِ بِمَبَادِئِ الدِّينِ الْحَنِيفِ وَالسُّلُوكِ الْأَخْلَاقِيِّ الْمُنْبَثِقِ عَنْ ذَلِكَ.

٢- الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ.

٣- رَدُّ الْخِلَافَاتِ فِي مَا بَيْنَهُم إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ، وَالْإِحْتِكَامُ عِنْدَ الْإِخْتِلَافِ لِحُكْمِ اللهِ تَعَالَى وَرَسُولِهِ ﷺ.

٤- تَنْظِيمُ عَلَاقَاتِ الْمُسْلِمِينَ بَعْضِهِمْ بِبَعْضٍ، وَبِالْأَطْرَافِ الْأُخْرَى وَفْقَ الْقَوَاعِدِ الَّتِي نَصَّ عَلَيْهَا دُسْتُورُ الْمَدِينَةِ.

٥- التَّعَهُّدُ بِحِمَايَةِ الْمَدِيْنَةِ مِنْ أَيِّ عُدْوَانٍ خَارِجِيٍّ.

٦- السَّمَاحُ بِحُرِّيَّةِ الْعَقِيْدَةِ لِجَمِيْعِ سُكَّانِ الْمَدِيْنَةِ.

٧- التَّأْكِيْدُ عَلَى الْحُقُوْقِ الدِّيْنِيَّةِ وَالسِّيَاسِيَّةِ وَالْمَالِيَّةِ لِلْمُسْلِمِيْنَ وَالْيَهُوْدِ.

٨- إِنَّ عَلَى الْيَهُوْدِ نَفَقَتُهُمْ، وَعَلَى الْمُسْلِمِيْنَ نَفَقَتُهُمْ، وَأَنْ يُنَاصِرُوا بَعْضُهُمْ فِي الْوُقُوْفِ أَمَامَ مَنْ لَا يَلْتَزِمُ بِبُنُوْدِ هَذِهِ الصَّحِيْفَةِ.

- أَعْطِ تَعْرِيْفًا مُنَاسِبًا لِلدُّسْتُورِ مِنْ وِجْهَةِ نَظَرِكَ.
- مَا الْحُقوقُ الَّتي مَنَحها الدُّسْتورُ الْأُرْدُنِيُّ لِلْمُواطِنِيْنَ بِوَصْفِهِ وَثيقَةً لِتَنْظِيْمِ الْعَلاقَةِ فيما بَيْنَهُمْ؟

تُعْتَبَرُ الصَّحِيْفَةُ وَثِيْقَةً تُنَظِّمُ عَلَاقَةَ السُّكَّانِ فِي الْمَدِيْنَةِ، وَضِّحْ ذَلِكَ.

ناقِشْ

- تَطَابُقَ مَبَادِئِ الصَّحِيْفَةِ مَعَ مَبَادِئِ حُقُوْقِ الْإِنْسَانِ.
- أَهَمِّيَّةَ الْأَخْلَاقِ فِي بِنَاءِ الدُّوَلِ.

خامسًا: أَهَمِّيَّةُ الصَّحِيْفَةِ

١- أَقَرَّتِ الصَّحِيْفَةُ أَنَّ الْمُسْلِمِيْنَ أُمَّةٌ وَاحِدَةٌ.

٢- أَعْطَتِ الصَّحِيْفَةُ الْحُرِّيَّةَ الدِّينِيَّةَ دَاخِلَ الْمَدِيْنَةِ.

٣- إِصْدَارُ الصَّحِيْفَةِ يُمَثِّلُ تَطَوُّرًا كَبِيْرًا فِي الْمَفَاهِيْمِ الِاجْتِمَاعِيَّةِ وَالسِّيَاسِيَّةِ فِي شِبْهِ الْجَزِيْرَةِ الْعَرَبِيَّةِ.

ناقِشْ

نَبَذَتِ الصَّحِيْفَةُ التَّطَرُّفَ وَالْعُنْفَ وَأَرْسَتْ مَبَادِئَ الْحُرِّيَّةِ الدِّيْنِيَّةِ لِسُكَّانِ الْمَدِيْنَةِ الْمُنَوَّرَةِ.

أَسْئِلَةُ الدَّرْسِ

١ – عَرِّفْ مَا يَأْتي:

الْمُؤَاخَاةَ، الْمُهَاجِرِيْنَ، الْأَنْصَارَ، الصَّحِيْفَةَ.

٢ – اذْكُرْ أَهَمَّ الْأَعْمَالِ الَّتِي قَامَ بِهَا سَيِّدُنَا مُحَمَّدٌ ﷺ بَعْدَ وُصُوْلِهِ لِلْمَدِيْنَةِ الْمُنَوَّرَةِ.

٣ – عَدِّدْ أَهَمَّ بُنُوْدِ صَحِيْفَةِ الْمَدِيْنَةِ.

٤ – أَعْطِ سَبَبًا لِكُلٍّ مِمَّا يَأْتي:

أ – أَهَمِّيَّةِ صَحِيْفَةِ الْمَدِيْنَةِ.

ب – أَثَّرَتِ الْمُؤَاخَاةُ فِيْ تَأْسِيْسِ النِّظَامِ الِاجْتِمَاعِيِّ لِلْمُجْتَمَعِ الْإِسْلامِيِّ.

الدَّرْسُ الثَّاني

مُقَاوَمَةُ الْمُشْرِكِيْنَ لِلْإِسْلامِ

أَوَّلًا: الْإِذْنُ بِقِتَالِ الْمُشْرِكِيْنَ

قَاوَمَ زُعَمَاءُ قُرَيْشٍ دَعْوَةَ الرَّسُوْلِ ﷺ لِلْإِسْلَامِ، وَمُنْذُ أَنْ بَدَأَ الرَّسُوْلُ ﷺ دَعْوَتَهُ لِلْإِسْلَامِ وَهُوَ يَتَحَمَّلُ أَذَى مُشْرِكِي قُرَيْشٍ، وَلَمَّا اشْتَدَّ أَذَى الْمُشْرِكِيْنَ لَهُ وَلِأَصْحَابِهِ أَذِنَ اللهُ تَعَالَى لَهُ بِالْجِهَادِ فِي سَبِيْلِهِ، لِلْأَسْبَابِ الْآتِيَةِ وَهِيَ:

١- نَشْرُ الْإِسْلَامِ.

٢- رَدُّ أَذَى الْمُشْرِكِيْنَ.

٣- الدِّفَاعُ عَنِ النَّفْسِ، وَرَدُّ الْعُدْوَانِ لِقَوْلِهِ تَعالى: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا ۚ وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ﴾ (سورَةُ الْحَجِّ، الْآيَةُ ٣٩).

- ما دَلالَةُ الآيَةُ الْقُرآنِيَّةُ الْكَرِيمةُ؟

وَقَدْ تَمَثَّلَتْ مَواقِفُ الْمُسْلِمِيْنَ فِي التَّصَدِّي لِكُفّارِ قُرَيْشٍ وَالْقَبَائِلِ الْمُعَادِيَةِ لِلْإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِيْنَ بِإِرْسَالِ عَدَدٍ مِنَ السَّرَايَا وَالْغَزَوَاتِ الَّتِي قُصِدَ مِنْ وَرَائِهَا صَدُّ اعْتِدَاءِ الْمُشْرِكِيْنَ وَإِحْبَاطُ خُطَطِهِمْ فِي الاعْتِداءِ عَلَى الْمُسْلِمِيْنَ.

تَأَمَّلِ الشَّكْلَ الآتِيَ، ثُمَّ أَجِبْ عَمّا يَلِيهِ:

السَّرايا: هِيَ بِعْثاتٌ اسْتِطْلاعِيَّةٌ لَمْ يُشارِكْ فيها الرَّسولُ ﷺ، وَكانَتْ تَهْدِفُ إِلى إِضْعافِ قُوَّةِ الْمُشْرِكينَ . وَأَوَّلُ سَرِيَّةٍ كَانَتْ بِقيادةِ حَمْزَةَ بِن عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَقَدْ بَلَغَ عَدَدُ سَرايا الرَّسولِ ﷺ ثَمانِيًا وَ ثَلاثينَ سَرِيَّةً.

الْغَزَواتُ (الْأَيَّامُ): هِيَ حَمَلاتٌ شَارَكَ فيها الرَّسولُ ضِدَّ الْمُشْرِكينَ، وَقَدْ بَلَغَ عَدَدُ غَزواتِ الرَّسولِ سِتًّا وَعِشْرينَ غَزْوَةً (يَوْمًا)،

الشَّكْلَ (٥–١): السَّرايا و الْغَزَواتُ (الْأَيَّامِ).

– وَضِّحِ الْفَرْقَ بَيْنَ الْغَزوَةِ (الْيَوْمِ) وَالسَّرِيَّةِ.

– مَنْ قائِدُ أَوَّلِ سَرِيَّةٍ في الإِسْلامِ؟

هَلْ تَعْلَمُ: يُمْكِنُنا أَنْ نُطْلِقَ عَلى الغَزَواتِ وَالْمعارِكِ الَّتي خاضَها الرَّسولُ ضِدَّ الْمُشْرِكينَ تَسْمِياتٍ مُتَعَدِدَةً مِنْها (الْيَوْمُ، والْمَوْقِعَةُ، وَالسَّرِيَّةِ، وَالبَعثُ).

ثَانِيًا: يَوْمُ بَدْرٍ (٢هـ / ٦٢٣م)

أُخْبِرَ النَّبِيُّ ﷺ بِأَنَّ الْقَافِلَةَ التِّجارِيَّةَ الْكُبْرَى لِكُفّارِ قُرَيْشٍ الْمُحَمَّلَةَ بِالبَضائِعِ وَالْأَمْوالِ فِي طَرِيْقِ عَوْدَتِها إِلَى مَكَّةَ الْمُكَرَّمَةِ قادِمَةً مِنَ الشَّامِ، فَعِنْدَها قَرَّرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُقابِلَهُمْ بِالْمِثْلِ وَيَسْعى مِنْ أَجْلِ اسْتِرْدادِ شَيْءٍ مِمَّا اسْتَوْلَى عَلَيْهِ كُفَّارُ قُرَيْشٍ مِنْ أَمْوالِ الْمُسْلِمِيْنَ وَذَلِكَ عَنْ طَرِيْقِ ضَرْبِ اقْتِصادِ كُفّارِ قُرَيْشٍ مِنْ خِلالِ الْإِغارَةِ عَلَى قَافِلَتِهِمْ وَمُصادَرَتِها، وَلَمَّا عَلِمَ أَبُو سُفْيانَ بِنِيَّةِ الْمُسْلِمِيْنَ غَيَّرَ طَرِيْقَ الْقَافِلَةِ، وَأَرْسَلَ إِلَى قُرَيْشٍ يُخْبِرُهُمْ بِذَلِكَ

وَطَلَبَ مِنْهُمْ الْمَدَدَ وَالْعَوْنَ فَخَرَجَتْ قُرَيْشٌ لِنُصْرَتِهِ وَالدِّفَاعِ عَنْ أَمْوَالِهِمْ.

- مِنْ أَيْنَ كَانَتْ الْقَافِلَةُ قَادِمَةً؟
- لِمَاذَا تَصَدَّى الْمُسْلِمُوْنَ لِقَافِلَةِ كُفّارِ قُرَيْشٍ؟

تَأَمَّلِ الشَّكْلَ الْآتِيَ ثُمَّ أَجِبْ عَمَّا يَلِيْهِ:

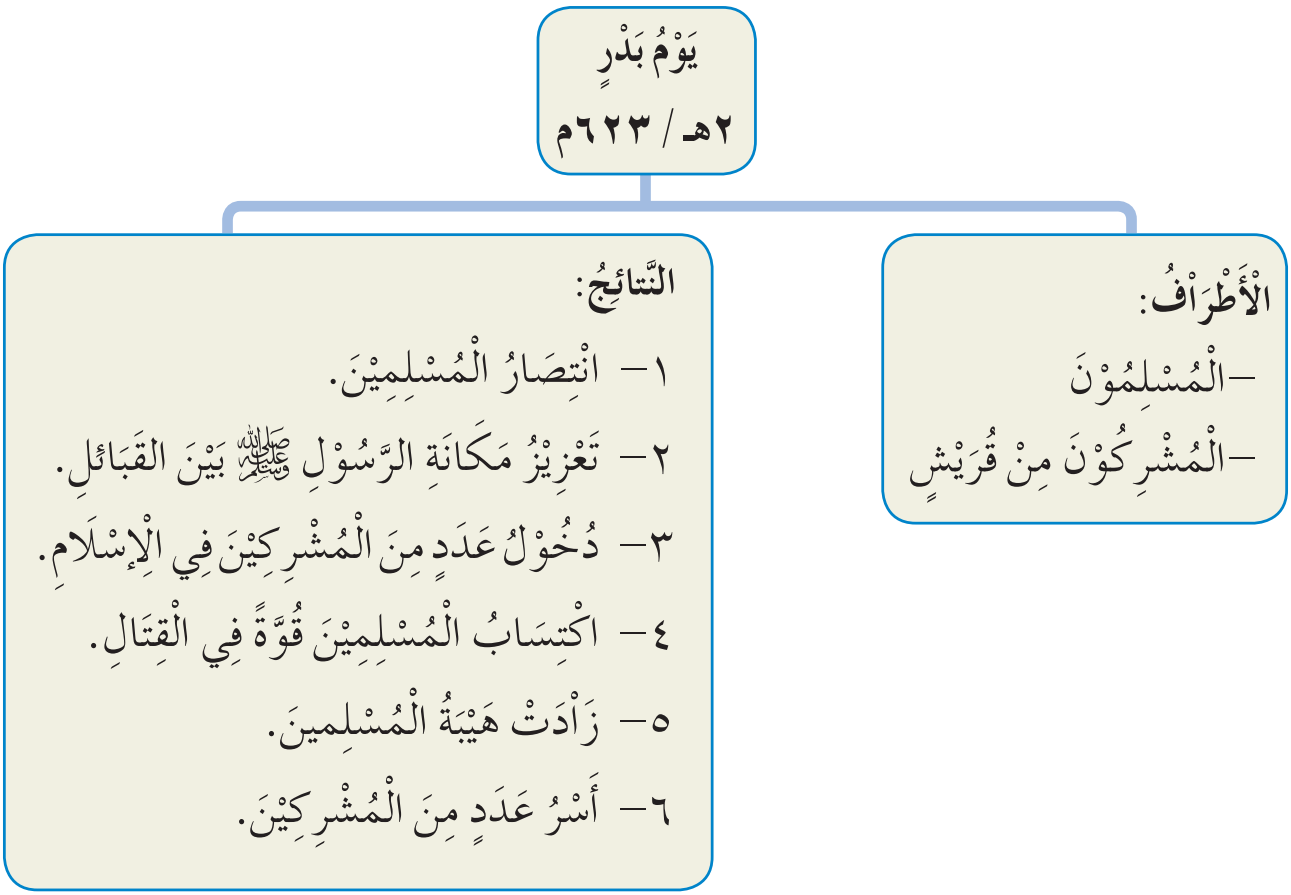

الشَّكْلُ (٥-١): يَوْمُ بَدْرٍ.

- مَتَى حَدَثَ يَوْمُ بَدْرٍ؟
- مَا نَتَائِجُ يَوْمِ بَدْرٍ؟

نَشاطٌ

بِالرُّجوعِ إلى كِتابِ السِّيرَةِ النَّبَوِيَّةِ لابْنِ هِشامٍ، أوْ أَحَدِ الْكُتُبِ الْمُتَوافِرَةِ في الْمَكْتَبَةِ، ابْحَثْ عَنْ أسبابٍ أُخْرى لِيَوْمِ بَدْرٍ، ثُمَّ اعْرِضْهَا أمامَ زُمَلائِكَ.

اقْرَأِ النَّصَّ الْآتِيَ ثُمَّ أَجِبْ عَنِ الْأَسْئِلَةِ الَّتِي تَلِيْهِ:

كَانَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ يَسْتَشِيْرُ أَصْحَابَهُ فِي كُلِّ شَيْءٍ، وَفِيْ يَوْمِ بَدْرٍ اسْتَجَابَ ﷺ لِمَشُوْرَةِ الْحبَابِ بْنِ الْمُنْذِرِ فِيْ أَنْ يَنْزِلَ الْمُسْلِمُوْنَ قَرِيْبًا مِنْ بِئْرِ بَدْرٍ لِلسَّيْطَرَةِ عَلَى مِيَاهِهَا، وَالتَّحَكُّمِ فيها، وَحِرْمَانِ الْمُقاتِلِيْنَ مِنَ الْمُشْرِكِيْنَ مِنَ الْوُصُوْلِ إِلَى الْمَاءِ، فَلَمَّا وَصَلَ كُفّارُ قُرَيْشٍ لِأَرْضِ بَدْرٍ وَجَدوا الْمُسْلِمِيْنَ يَتَحَكَّمُونَ بِمَاءِ الْبِئْرِ، فَكَانَ ذلكَ سَبَبًا مِنْ أَسْبَابِ هَزِيْمَةِ الْمُشْرِكِيْنَ.

الشُّوْرَى:
هِيَ طَلَبُ الرَّأْيِ مِنْ أَهْلِ الْحِكْمَةِ وَالْخِبْرَةِ.

- بَيِّنْ أَهَمِّيَّةَ سَيْطَرَةِ الْمُسْلِمِيْنَ عَلَى مِيَاهِ بَدْرٍ.
- هَلْ تَتَشَاوَرُ مَعَ أُسْرَتِكَ فِيْ أُمُوْرِ حَيَاتِكَ؟ أَعْطِ أَمْثِلَةً.
- أَعْطِ مِثالًا عَلى مُؤَسَّسَةٍ لِلشُّورى فِي الْوَقْتِ الْمُعاصِرِ.

مَا أَثَرُ مَشُوْرَةِ الْحبَابِ بْنِ الْمُنْذِرِ عَلَى نَتِيْجَةِ يَوْمِ بَدْرٍ؟

- اكْتُبْ مَقالًا تُبَيِّنُ فيهِ أَثَرَ الشُّورى في حَياةِ النَّاسِ، وَضَمِّنْهُ أَمْثِلَةً مِنَ الْواقِعِ الْمُعاصِرِ.
- يُنَظِّمُ الْمُعَلِّمُ زِيارَةً – إِنْ أَمْكَنَ – إِلى مَجْلِسِ الْأُمَّةِ لِحُضورِ إِحْدى الْجَلَساتِ، وتَسْجيلِ ما دارَ فيها.

تَأَمَّلِ الشَّكْلَ الْآتِيَ، ثُمَّ نَاقِشْهُ مَعَ مُعَلِّمِكَ:

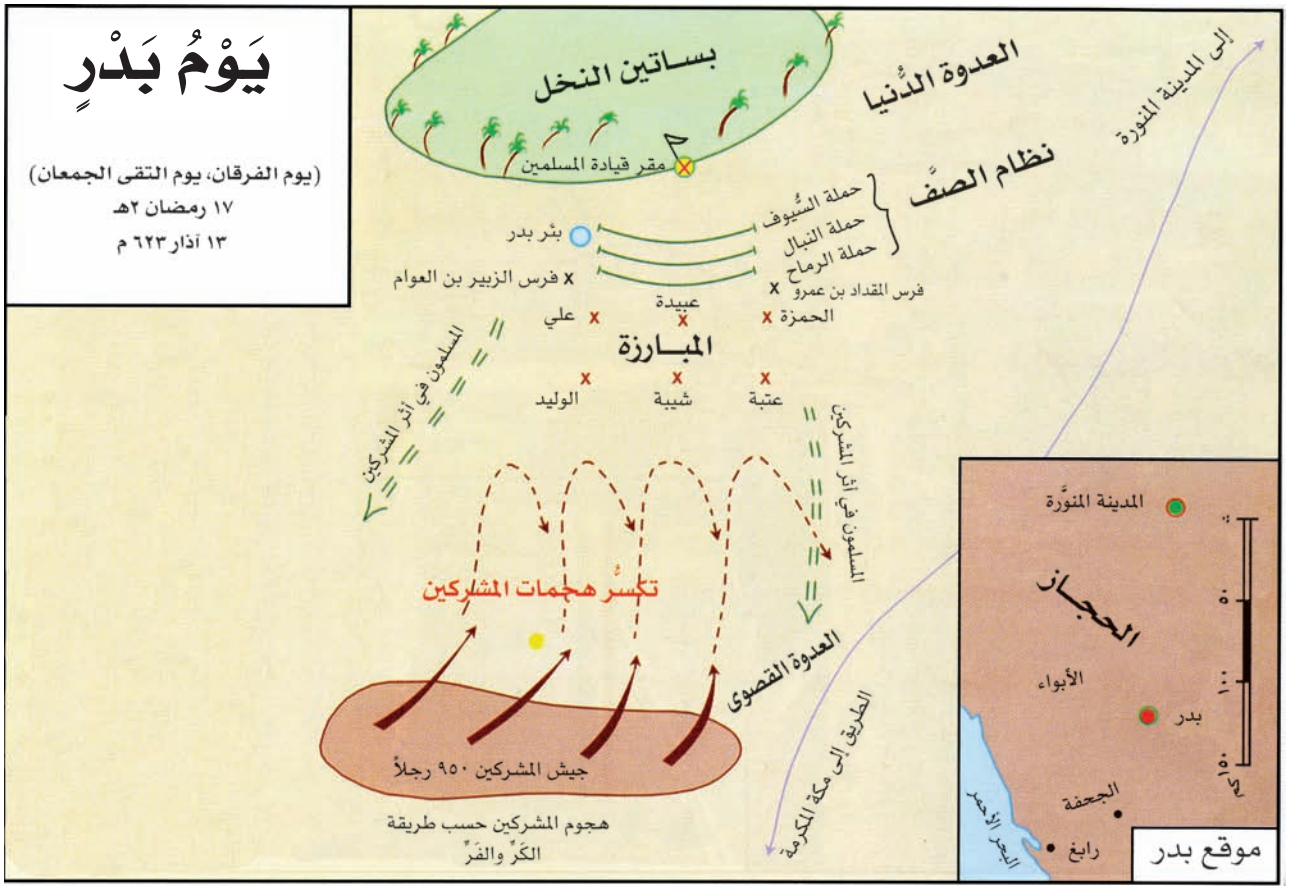

الشَّكْلُ (٥-٢): مُخَطَّطٌ لِيَوْمِ بَدْرٍ.

وَبَعْدَ الِانْتِهَاءِ مِنْ قِتَالِ الْمُشْرِكِيْنَ، عَادَ الرَّسُوْلُ ﷺ إِلَى الْمَدِيْنَةِ وَفَرَّقَ الْأَسْرَى بَيْنَ أَصْحَابِهِ لِيَعْتَنُوا بِهِمْ، وَقَالَ: «**اسْتَوصُوْا بِالْأَسْرَى خَيْرًا**».

الْأَسْرَى:
هُمُ الْمُقَاتِلُون الَّذِيْنَ وَقَعُوا فِي قَبْضَةِ الْخَصْمِ أَثْنَاءَ الْحَرْبِ.

وَنَهَى عَنْ قَتْلِهِمْ وَالتَّمْثِيلِ بِهِمْ، وَكَانَ فِدَاءُ الْأَسْرَى لِلْمُقْتَدِرِ بِدَفْعِ الْمَالِ، وَأَمَّا مَنْ يَسْتَطِيْعُ الْقِرَاءَةَ وَالْكِتَابَةَ فَيَفْتَدِي نَفْسَهُ بِتَعْلِيْمِ عَشَرَةٍ مِنْ أَبْنَاءِ الْمُسْلِمِيْنَ الْقِرَاءَةَ وَالْكِتَابَةَ.

وَقَدْ وَرَدَتْ آياتٌ تَدْعوا إلى الرِّفْقِ في مُعامَلَةِ الأَسرى ، وَ مِنْهَا :

قالَ تعالى : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّمَن فِيٓ أَيۡدِيكُم مِّنَ ٱلۡأَسۡرَىٰٓ إِن يَعۡلَمِ ٱللَّهُ فِي قُلُوبِكُمۡ خَيۡرٗا يُؤۡتِكُمۡ خَيۡرٗا مِّمَّآ أُخِذَ مِنكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡۚ وَٱللَّهُ غَفُورٞ رَّحِيمٞ﴾ (سورَةُ الأَنْفالِ، الآية ٧٠).

نَشاطٌ

١- ابْحَثْ فِي الشَّبَكَةِ الْعَنْكَبوتِيَّةِ عَنِ الْمادَّةِ الثَّالِثَةِ مِنَ الْقانونِ الدَّوْلِيِّ الإنساني لِعامِ ١٩٧٧م، الْخاصَّةِ بِمعامَلَةِ أَسْرَى الْحَرْبِ، وَقارِنْها بما هُوَ مَوْجودٌ في الإِسْلامِ.

٢- حَدِّدِ الآياتِ في سورَةِ الْعَلَقِ، وَسورَةِ الزُّمَرِ الَّتي تَتَحَدَّثُ عَنْ حِرْصِ الإِسْلامِ عَلى الْعِلْمِ وَالتَّعْلِيمِ، ثُمَّ اتْلُها أَمامَ زُمَلائِكَ.

ناقِشْ

كانَ يَوْمُ بَدْرٍ فُرْقانًا بَيْنَ الْحَقِّ وَالْباطِلِ.

ثالِثًا: يَوْمُ أُحُدٍ (٣هـ / ٦٢٤م)

حَدَثَ يَوْمُ أُحدٍ فِي السَّنَةِ ٣هـ /٦٢٤م فِي الْمَدِيْنَةِ الْمُنَوَّرَةِ (يَثْرِبَ) بَيْنَ الْمُسْلِمِيْنَ بِقِيَادَةِ الرَّسُوْلِ ﷺ مِنْ جِهَةٍ، وَالْمُشْرِكِيْنَ بِقِيَادَةِ أَبي سُفْيَانَ مِنْ جِهَةٍ أُخْرَى. وَكَانَ سَبَبُ يَوْمِ أُحُدٍ هُوَ رَغْبَةُ قُرَيْشٍ فِي الثَّأْرِ لِمَا أَصَابَهَا مِنْ هَزِيْمَةٍ فِيْ بَدْرٍ.

تَأَمَّلِ الْخَرِيْطَةَ الْآتِيَةَ ثُمَّ أَجِبْ عَمَّا يَلِيْهَا:

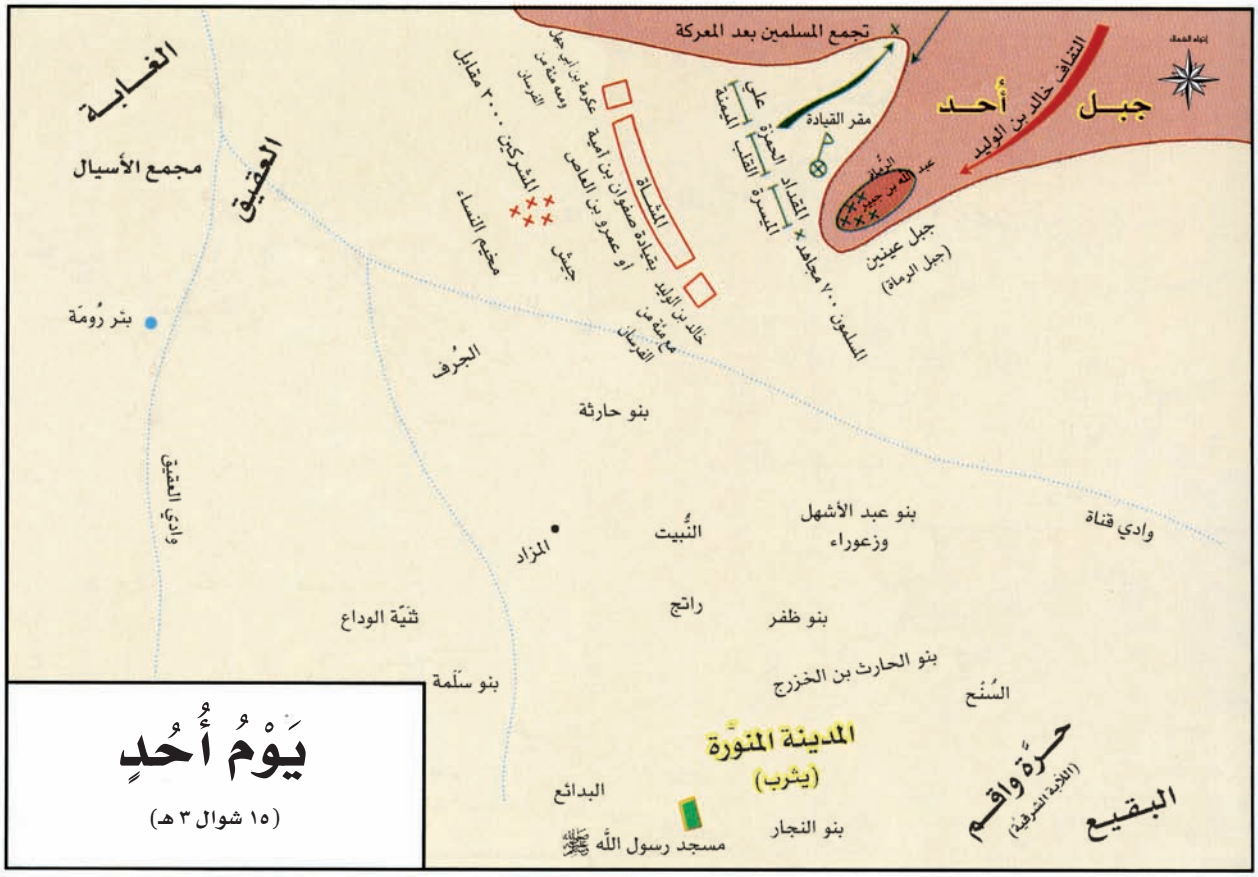

الشَّكْلُ (٥-٣): مُخَطَّطٌ لِيَوْمِ أُحُدٍ.

- أَشِرْ إِلَى جَبَلِ أُحُدٍ عَلَى الشَّكْلِ الَّذِي يُمَثِّلُ مَكَانَ يَوْمِ أُحُدٍ.
- تَتَبَّعْ خَطَّ الْتِفَافِ الْمُشْرِكِيْنَ حَوْلَ جَبَلِ الرُّمَاةِ.

وَقَدِ الْتَقَى الطَّرَفَانِ فِي أُحُدٍ وَكَانَ الرَّسُوْلُ ﷺ قَدْ رَتَّبَ الْمُقَاتِلِيْنَ وَعَيَّنَ الرُّمَاةَ عَلَى الْجَبَلِ وَطَلَبَ مِنْهُمْ حِرَاسَةَ الْجَيْشِ مِنَ الْخَلْفِ وَلَمَّا حَقَّقَ الْمُسْلِمُوْنَ النَّصْرَ تَرَكَ الرُّمَاةُ مَوَاقِعَهُمُ الدِّفَاعِيَّةَ بِالرَّغْمِ مِنْ تَأْكِيْدِ الرَّسُوْلِ ﷺ لَهُمْ بِعَدَمِ النُّزُوْلِ عَنْ جَبَلِ أُحُدٍ وَالِالْتِزَامِ بِأَوَامِرِهِ، حَيْثُ قَالَ لَهُمْ:

«إِنْ رَأَيْتُمُونَا قَدْ غَنِمْنَا فَلَا تُشَارِكُوْنَا، وَإِنْ رَأَيْتُمُوْنَا نُقْتَلُ فَلَا تَنْصُرُوْنَا»

وَلَكِنْ عِنْدَمَا هُزِمَ الْمُشْرِكُونَ ظَنَّ الرُّمَاةُ الْمُسْلِمونَ أَنَّ أُحُدًا انْتَهَتْ عِنْدَها الْتَفَّ خَالدُ بْنُ الْوَلِيْدِ وَكَانَ قَائِدَ الْفُرْسانِ لِلْمُشْرِكِيْنَ آنذَاكَ – خَلْفَ الْمُسْلِمِيْنَ وَحَاصَرَهُمْ وَحَقَّقَ النَّصْرَ عَلَيْهِمْ فَاسْتَشْهَدَ عَدَدٌ مِنَ الصَّحَابَةِ وَمِنْهُمْ حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَمُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ.

- مَا السَّبَبُ الْمُبَاشِرُ لِيْومِ أُحُدٍ؟
- بَيِّنْ سَبَبَ هَزِيْمَةِ الْمُسْلِمِيْنَ فِي يَوْمِ أُحُدٍ.
- اذْكُرِ الدُّرُوْسَ الْمُسْتَفَادَةَ مِنْ يَوْمِ أُحُدٍ.

أَسْئِلَةُ الدَّرْسِ

١ – عَرِّفْ مَا يَأْتِي:

يَوْمَ أُحُدٍ، يَوْمَ بَدْرٍ، الْأَسْرَى، الشُّوْرَى.

٢ – مَا السَّبَبُ الْمُبَاشِرُ لِيَوْمِ بَدْرٍ؟

٣ – اذْكُرِ الْأَطْرَافَ الْمُتَحَارِبَةَ فِي يَوْمِ بَدْرٍ.

٤ – لِمَاذَا سُمِّيَ يَوْمُ بَدْرٍ بِهَذَا الِاسْمِ؟

٥ – مَنْ قَائِدُ جَيْشِ الْمُشْرِكِيْنَ فِيْ يَوْمِ أُحُدٍ؟

٦ – أَعْطِ مِثَالًا عَلَى كُلٍّ مِمَّا يَأْتِي:

أ – حِرْصِ الرَّسولِ ﷺ عَلَى طَلَبِ الْمَشُوْرَةِ مِنْ أَصْحَابِهِ فِي الْأُمُوْرِ الْهَامَّةِ.

ب– اهْتِمَامِ الرَّسولِ ﷺ بِالْأَسْرَى.

جـ– عَوَاقِبِ عَدَمِ الِالْتِزَامِ بِأَوَامِرِ الْقَائِدِ.

الدَّرْسُ الثَّالِثُ

مَوْقِفُ الرَّسُوْلِ ﷺ مِنَ الْمُشْرِكِيْنَ وَالْيَهُوْدِ فِي الْمَدِيْنَةِ

لَقَدِ اسْتَمَرَّتْ مَكَائِدُ الْمُشْرِكِيْنَ ضِدَّ الْمُسْلِمِيْنَ، وَتَجَمَّعَ الْمُشْرِكونَ مِنْ قُرَيْشٍ وَحُلَفَاؤُها مِنَ الْقَبَائِلِ (الْأَحْزَابُ) بِتَحْرِيضٍ مِنَ الْيَهودِ لِغَزْوِ الْمُسْلِمِيْنَ.

قَالَ اللهُ تَعالى: ﴿وَلَمَّا رَءَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلْأَحْزَابَ قَالُوا۟ هَٰذَا مَا وَعَدَنَا ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَصَدَقَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ ۚ وَمَا زَادَهُمْ إِلَّآ إِيمَٰنًا وَتَسْلِيمًا﴾ (سورَةُ الأحْزابِ، الآيةُ ٢٢)

أَوَّلًا: يَوْمُ الْخَنْدَقِ (الْأَحْزَابُ) (٥ هـ/ ٦٢٦ م)

يَتَمَثَّلُ يَوْمُ الْخَنْدَقِ فِي أَنَّهُ أَكْبَرُ تَحالُفٍ مُعادٍ لِلْإِسْلَامِ تَضافَرَتْ فِيْهِ جُهُوْدُ الْمُشْرِكِينَ وَالْيَهُوْدِ لِمُجابَهَةِ الْمُسْلِمِيْنَ، وَتَحالَفَ الْمُشْرِكِينَ مِنْ قُرَيْشٌ مَعَ عَدَدٍ مِنَ الْقَبَائِلِ الطَّامِعَةِ فِيْ خَيْرَاتِ الْمَدِيْنَةِ لِذَا أُطْلِقَ عَلَى يَوْمِ الْخَنْدَقِ اسْمُ يَوْمِ الْأَحْزَابِ، وَبَلَغَ عَدَدُ الْمُشْرِكِينَ وَحُلَفَائِهِمْ عَشَرَةَ آلافِ مُقَاتِلٍ أَحاطُوا بِالْمَدِيْنَةِ. وَاعْتَمَدَ الرَّسُوْلُ ﷺ فِي الدِّفَاعِ أُسْلُوْبَ التَّصَدِّي مُسْتَفِيْداً مِنَ الْمَزَايَا الطَّبِيْعِيَّةِ لِمَوْقِعِ الْمَدِيْنَةِ، فَكَانَتْ الجِهَتَانِ المَحْمِيَّتَانِ بِالْحَرَّتَيْنِ، وَعَهِدَ الرَّسُوْلُ ﷺ إِلَى يَهُوْدِ بَنِيْ قُرَيْظَةَ حِمايَةَ الْجِهَةِ الثَّالِثَةِ حَيْثُ تَكونُ مَساكِنُهُم وَحَفَرَ الْمُسْلِمُوْنَ الْخَنْدَقَ فِي الْجِهَةِ الرَّابِعَةِ بَعْدَ أَنْ أَخَذَ الرَّسُوْلُ ﷺ بِمَشُوْرَةِ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ.

وَقَدْ كَانَ لِحَفْرِ الْخَنْدَقِ أَهَمِّيَّةٌ مُبَاشِرَةٌ عَلَى نَتِيْجَةِ يَوْمِ الْخَنْدَقِ حَيْثُ مَنَعَتِ الْأَحْزَابَ مِنَ الْوُصُولِ لِلْمَدِيْنَةِ.

الْحَرَّةُ: مَنْطِقَةٌ مُغَطَّاةٌ بِالْحِجَارَةِ الْبُرْكَانِيَّةِ السَّوْدَاءِ.

مَا سَبَبُ تَسْمِيَةِ يَوْمِ الْخَنْدَقِ بِيَوْمِ الْأَحْزَابِ؟

تَأَمَّلِ الشَّكْلَ الْآتِيَ، ثُمَّ أَجِبْ عَمَّا يَلِيْهِ:

السَّبَبُ الْمُبَاشِرُ: تَحْرِيْضُ الْيَهُوْدِ لِلْمُشْرِكِيْنَ مِنْ قُرَيْشٍ وَالْقَبَائِلِ الْمُجَاوِرَةِ لِقِتَالِ الْمُسْلِمِيْنَ، وَتَجَمُّعُهُمْ لِغَزْوِ الْمَدِيْنَةِ وَالْمُسْلِمِيْنَ.

السَّنَةُ: الْخَامِسَةُ لِلْهِجْرَةِ / ٦٢٦م

سَبَبُ التَّسْمِيَةِ: سُمِّيَ يَوْمُ الْخَنْدَقِ؛ لِأَنَّ الْمُسْلِمِيْنَ حَفَرُوا خَنْدَقاً فِي الْجِهَةِ الشَّمَالِيَّةِ لِلْمَدِيْنَةِ.

الْأَطْرَافُ:
- الْمُسْلِمُوْنَ
- الْمُشْرِكُوْنَ وَالْيَهُوْدُ

النَّتِيْجَةُ: هُزِمَ الْأَحْزَابُ لِتَعَدُّدِ الْقِيَادَاتِ وَاخْتِلَافِهَا وَطُوْلِ فَتْرَةِ الْحِصَارِ، وَجَاءَ ذَلِكَ مُتَزَامِنًا مَعَ هُبُوْبِ رِيَاحٍ اقْتَلَعَتْ خِيَامَهُمْ وَكَذَلِكَ لِحُسْنِ إِدَارَةِ الرَّسُوْلِ ﷺ.

يُسَمَّى يَوْمُ الْخَنْدَقِ يَوْمَ الْأَحْزَابِ.

الشَّكْلُ (٥-٤): يَوْمُ الْخَنْدَقِ

- مَا الْعِبَرُ الْمُسْتَفَادَةُ مِنْ يَوْمِ الْخَنْدَقِ؟
- بَيِّنْ أَهَمِّيَّةَ حَفْرِ الْخَنْدَقِ بِالنِّسْبَةِ لِلْمُسْلِمِيْنَ.

- هَلْ حَدَثَ قِتَالٌ فِيْ يَوْمِ الْخَنْدَقِ؟
- مَا سَبَبُ حَفْرِ الْخَنْدَقِ فِي الْجِهَةِ الشَّمَالِيَّةِ لِلْمَدِيْنَةِ؟

تَأَمَّلِ الْمُخَطَّطَ فِي الشَّكْلِ (٥–٥) لِيَوْمِ الْخَنْدَقِ، ثُمَّ أَجِبْ عَنِ الْأَسْئِلَةِ الَّتِي تَلِيْهِ:

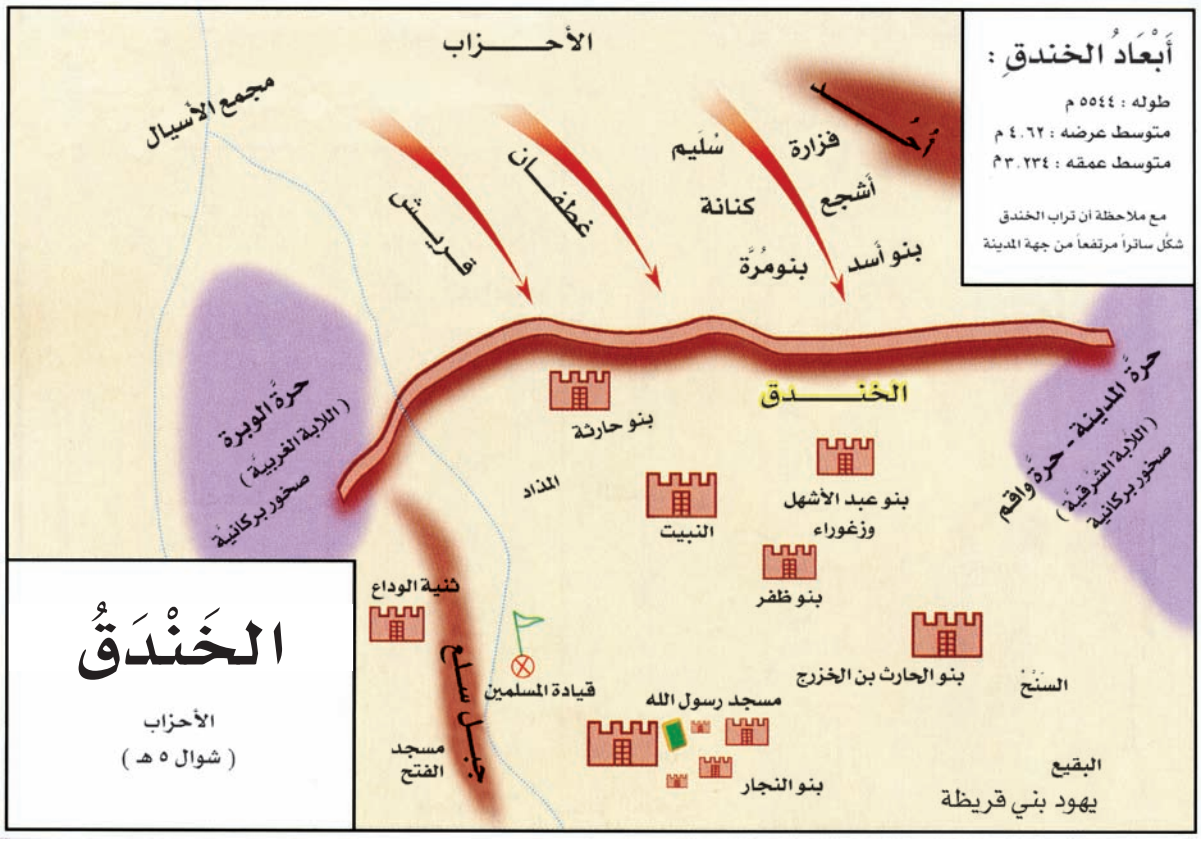

الشَّكْلُ (٥–٥): مُخَطَّطٌ لِيَوْمِ الْخَنْدَقِ.

- صِفْ مَا تُشَاهِدُهُ بِالشَّكْلِ (٥ –٥).
- أَشِرْ إِلَى مَوْقِعِ حُدُوْثِ يَوْمِ الْخَنْدَقِ عَلَى الشَّكْلِ.

نَشاطٌ

صَمِّمْ بِمُسَاعَدَةِ أَفْرَادِ مَجْمُوْعَتِكَ مُجَسَّمًا يُبَيِّنُ مُخَطَّطَ يَوْمِ الْخَنْدَقِ، ثُمَّ اعْرِضْهُ فِي غُرْفَةِ الصَّفِّ.

ثَانِيًا: مَوَاقِفُ الرَّسُوْلِ ﷺ مِنَ الْيَهُوْدِ

كَفَلَتْ الصَّحِيْفَةُ حُقُوْقَ الْيَهُودِ السِّيَاسِيَّةِ وَالدِّيْنِيَّةِ حَيْثُ أَعْطَاهُمُ الرَّسُوْلُ ﷺ حَقَّ الْمُوَاطَنَةِ الْكَامِلَةِ، وَاعْتَبَرَهُمْ طَرَفًا مُسَاوِيًا لِلْمُسْلِمِيْنَ فِيْمَا لَهُمْ مِنْ حُقُوْقٍ وَمَا عَلَيْهِمْ مِنْ

وَاجِبَاتٍ، وَسَمَحَ لَهُمْ بِمُمَارَسَةِ شَعَائِرِهِمُ الدِّيْنِيَّةِ وَحُرِّيَّةِ الْعَقِيْدَةِ، كَمَا تَعَهَّدُوْا بِحِمَايَةِ الْمَدِيْنَةِ ضِدَّ أَيِّ عُدْوَانٍ خَارِجِيٍّ.

غَيْرَ أَنَّ الْيَهُوْدَ نَكَثُوا مَا تَمَّ الِاتِّفَاقُ عَلَيْهِ مَعَ الْمُسْلِمِيْنَ، فَكَانَ هَذَا مُبَرِّراً لِلرَّسُوْلِ ﷺ لِإِخْرَاجِهِمْ مِنَ الْمَدِيْنَةِ، حَيْثُ تَمَّ ذَلِكَ عَلَىٰ عِدَّةِ مَرَاحِلَ:

مَرَاحِلُ إِخْرَاجِ الْيَهُودِ مِنَ الْمَدِيْنَةِ

يَهُوْدُ بَنِي قَيْنُقَاعٍ	يَهُوْدُ بَنِي النَّضِيْرِ	يَهُوْدُ بَنِي قُرَيْظَةَ
تَمَّ إِجْلَاءُ يَهُوْدِ بَنِيْ قَيْنُقَاعٍ عَنِ الْمَدِيْنَةِ فِي السَّنَةِ ٢هـ بِسَبَبِ إِسَاءَتِهِمْ لِلْمَرْأَةِ الْمُسْلِمَةِ فِي السُّوقِ، وَقَتْلِهِمُ الْمُسْلِمَ الَّذِي هَبَّ لِلدِّفَاعِ عَنْهَا، وَتَآمُرِهِمْ يَوْمَ بَدْرٍ.	تَمَّ إِجْلَاؤُهُم فِي السَّنَةِ ٤هـ بِسَبَبِ تَآمُرِهِم عَلَى حَيَاةِ الرَّسُوْلِ ﷺ، وَسَمَحَ لَهُمُ الرَّسُوْلُ ﷺ بِأَنْ يَرْحَلُوا وَمَعَهُمْ أَمْتِعَتُهُمْ وَأَمْوَالُهم.	أَجْلَاهُمُ الرَّسُوْلُ ﷺ فِي السَّنَةِ ٥هـ لِأَنَّهُمْ نَقَضُوا عَهْدَهُمْ مَعَهُ وَتَحَالَفُوا ضِدَّهُ مَعَ الْمُشْرِكِينَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ.

ناقِشْ

تَضَمَّنَتِ الصَّحِيْفَةُ حُقُوْقَ الْيَهُوْدِ السِّيَاسِيَّةَ وَالدِّيْنِيَّةَ فِي الْمَدِيْنَةِ.

فَكِّرْ جَسَّدَتِ الصَّحِيْفَةُ مَفْهُوْمَ الْمُوَاطَنَةِ وَالتَّعَايُشِ الدِّيْنِيِّ فِي الْمَدِيْنَةِ.

ثالثًا: مشارَكَةُ النِّساءِ في يَوْمِ الْخَنْدَقِ

شَارَكَتِ النِّسَاءُ فِي أَيَّامِ الرَّسُوْلِ ﷺ مِنْ خِلَالِ عَمَلِهِنَّ فِيْ تَطْبِيْبِ الْجَرْحَى، وَعِلَاجِ الْمَرْضَى فِيْ جُيُوْشِ الْمُسْلِمِيْنَ، فَعَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ يَغْزُو وَمَعَهُ أُمُّ سَلِيْمٍ وَنِسْوَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَيَسْقِيْنَ الْمَاءَ وَيُدَاوِيْنَ الْجَرْحَى.

وَعَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «غَزَوْتُ مَعَ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ أَخْلُفُهُمْ فِي رِحَالِهِمْ فَأَصْنَعُ لَهُمُ الطَّعَامَ، وَأُدَاوِي الْجَرْحَى، وَأَقُوْمُ عَلَى الْمَرْضَى» رَوَاهُ مُسْلِمٌ

– هَلْ تُحِبُّ أَنْ تَكونَ مُمَرِّضًا / مُمَرِّضَة فِي الْخِدْماتِ الطِّبِّيَّةِ الْمَلَكِيَّةِ؟ لِمَاذَا؟

أَسْئِلَةُ الدَّرْسِ

١ – مَا الِاسْمُ الْآخَرُ لِيَوْمِ الْخَنْدَقِ، وَمَا سَبَبُ التَّسْمِيَةِ ؟

٢ – وَضِّحْ دَوْرَ النِّسَاءِ فِيْ يَوْمِ الْخَنْدَقِ.

٣ – مَا مَظَاهِرُ اهْتِمَامِ الرَّسُوْلِ ﷺ بِالنِّسَاءِ أَثْنَاءَ الْحَرْبِ؟

٤ – صَوِّبِ الْعِبَارَاتِ غَيْرِ الصَّحيحةِ فِيْمَا يَأْتي:

أ – حَدَثَ قِتَالٌ بَيْنَ الْمُسْلِمِيْنَ وَالْمُشْرِكِيْنَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ.

ب– وَقَفَ الْيَهُوْدُ إِلَى جَانِبِ الرَّسُوْلِ ﷺ يَوْمَ الْخَنْدَقِ.

٥ – اسْتَنْتِجِ الدُّرُوْسَ الْمُسْتَفَادَةَ مِنْ أَحْدَاثِ يَوْمِ الْخَنْدَقِ.

الدَّرْسُ الرَّابِعُ

احْتِرَامُ الْعُهُوْدِ وَالْمَوَاثِيْقِ

فِي الْعَامِ السَّادِسِ لِلْهِجْرَةِ أَرَادَ نَبِيُّنا مُحَمَّدٌ ﷺ وَأَصْحَابُهُ أَدَاءَ الْعُمْرَةِ؛ فَلَبِسُوا مَلَابِسَ الْإِحْرَامِ لِيُؤَكِّدُوا لِقُرَيْشٍ أَنَّهُمْ يُرِيْدُوْنَ الْعُمْرَةَ وَلَا يَقْصِدُوْنَ الْحَرْبَ، فَلَمَّا اقْتَرَبُوا مِنْ مَكَّةَ بَلَغَهُمْ أَنَّ الْقَبَائِلَ (قُرَيْشًا وَحُلَفَاءَها) جَمَعَتِ الْجُمُوْعَ لِمُقَاتَلَتِهِمْ وَصَدِّهِمْ عَنِ الْبَيْتِ الْحَرَامِ.

عِنْدَها نَزَلَ النبيُّ ﷺ بِالْحُدَيْبِيَةِ –وَهِيَ أَرْضٌ فِيْهَا مَاءٌ– وَأَرْسَلَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رضي الله عنه إِلَى قُرَيْشٍ وَقَالَ لَهُ: «**أَخْبِرْهُمْ أَنَّا لَمْ نَأْتِ لِقِتَالٍ، وَإِنَّمَا جِئْنَا عُمَّاراً (لِأَدَاءِ الْعُمْرَةِ)، وَادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ**».

وَلَكِنْ الْمُشْرِكِينَ مِنْ قُرَيْشٍ احْتَبَسُوا عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رضي الله عنه فَتَأَخَّرَ فِي الرُّجُوْعِ إِلَى الْمُسْلِمِيْنَ، وَشَاعَ أَنَّهُ قَدْ قُتِلَ، فَدَعَا الرَّسُوْلُ ﷺ إِلَى الْبَيْعَةِ عَلَى قِتَالِ الْمُشْرِكِينَ، فَبَايَعَهُ الْمُسْلِمُوْنَ، وَهُوَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ، وَهَذِهِ هِيَ بَيْعَةُ الرِّضْوَانِ (بَيْعَةُ الشَّجَرَةِ).

– عَلَامَ بَايَعَ الصَّحَابَةُ الرَّسُوْلَ ﷺ فِي بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ؟

ناقِشْ

لَمْ يَكُنْ الرَّسُوْلُ ﷺ وَأَصْحَابُهُ فِي نِيَّتِهِمُ الْقِتَالَ.

أَوّلاً: صُلْحُ الْحُدَيْبِيَةِ (٦ هـ /٦٢٧ م)

بَعْدَ أَنْ بَايَعَ الْمُسْلِمُوْنَ الرَّسُوْلَ ﷺ عَلَى الْقِتَالِ تَحْتَ الشَّجَرَةِ (بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ) وَصَلَتْ الْأَخْبَارُ إِلَى قَبِيْلَةِ قُرَيْشٍ فَخَافَتْ وَقَرَّرَتِ التَّفَاوُضَ مَعَ الْمُسْلِمِيْنَ فَأَرْسَلَتْ سُهَيْلَ بْنَ عَمْرٍو لِمُفَاوَضَةِ الرَّسُوْلِ ﷺ عَلَى شُرُوْطِ الصُّلْحِ الْآتِيَةِ، وَالَّتِي عُرِفَتْ بِشُرُوطِ صُلْحِ الْحُدَيْبِيَةِ:

١ – أَنَّ مَنْ أَرَادَ أَنْ يَدْخُلَ مِنَ الْقَبَائِلِ فِي عَهْدِ قُرَيْشٍ دَخَلَ فِيهِ، وَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَدْخُلَ فِي عَهْدِ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ غَيْرِ قُرَيْشٍ دَخَلَ فِيهِ.

٢ – أَنْ يُوقِفُوا الْحَرْبَ بَيْنَهُمْ لِمُدَّةِ عَشَرَةِ أَعْوَامٍ.

٣ – أَنْ يَعُودَ الْمُسْلِمُونَ إِلَى الْمَدِينَةِ دُونَ عُمْرَةٍ فِي هَذَا الْعَامِ عَلَى أَنْ يَدْخُلُوا مَكَّةَ مُعْتَمِرِينَ فِي الْعَامِ الْمُقْبِلِ.

٤ – عَدَمُ اعتداءِ بعْضِهم على بَعْضٍ.

٥ – أَنْ يَرُدَّ الْمُسْلِمُونَ مَنْ يَأْتِيهِمْ مِنْ قُرَيْشٍ مُسْلِمًا بِدُونِ إِذْنِ وَلِيِّهِ، وَأَلَّا تَرُدَّ قُرَيْشٌ مَنْ أَتَى إِلَيْهَا مُرْتَدًا عَنِ الْإِسْلَامِ.

– بَيِّنْ رَأْيَكَ فِي بُنُودِ صُلْحِ الْحُدَيْبِيَةِ.

– وَضِّحْ أَهَمِّيَّةَ صُلْحِ الْحُدَيْبِيَةِ لِلْمُسْلِمِينَ.

تَتَوَقَّفُ الْحُرُوبُ إِمَّا بِالصُّلْحِ وَإِمَّا بِالْغَلَبَةِ، كَيْفَ ذَلِكَ؟

نَتَائِجُ صُلْحِ الْحُدَيْبِيَةِ

كَانَ لِصُلْحِ الْحُدَيْبِيَةِ نَتَائِجُ عَدِيدَةٌ أَهَمُّهَا:

١ – اعْتِرَافُ قُرَيْشٍ بِالرَّسُولِ ﷺ وَدَوْلَتِهِ.

٢ – تَحَالَفَتْ قَبِيلَةُ خُزَاعَةَ مَعَ الْمُسْلِمِينَ وَتَحَالَفَتْ قَبِيلَةُ بَكْرٍ مَعَ قُرَيْشٍ.

٣ – دَخَلَتْ أَعْدَادٌ كَثِيرَةٌ مِنَ الْعَرَبِ فِي الْإِسْلَامِ.

٤ – تَفَرَّغَ الْمُسْلِمُونَ لِلدَّعْوَةِ لِلْإِسْلَامِ وَنَشْرِهِ بَيْنَ الدُّوَلِ الْمُجَاوِرَةِ.

ثانياً: فَتْحُ مَكَّةَ (٨ هـ / ٦٣٠ م)

بَعْدَ انْتِصارِ الْمُسْلِمِيْنَ عَلَى الْيَهودِ بَقِيَ مُشْرِكو قُرَيْشٍ وَحُلَفاؤُهُمْ يُعادونَ الْمُسْلِمِيْنَ، وَعِنْدَمَا نَقَضَ زُعَماءُ الْمُشْرِكِيْنَ مِنْ قُرَيْشٍ الْهُدْنَةَ الَّتِي عُقِدَتْ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الرَّسُوْلِ ﷺ فِي الْحُدَيْبِيَةِ حينَ ساعَدَتْ قُرَيْشٌ حَلِيْفَتَهَا قَبِيْلَةَ بَكْرٍ عَلَى قَبِيْلَةِ خُزَاْعَةَ حَلِيْفَةِ الرَّسُوْلِ ﷺ فَلَمَّا وَصَلَ الْخَبَرُ لِلنَّبِيِّ ﷺ عَزَمَ عَلَى مُعَاقَبَةِ مَنْ نَقَضَ الْهُدْنَةَ مِنْ قُرَيْشٍ وَحُلَفَائِهَا فجَهَّزَ جَيْشًا لِذَلِكَ.

- اذْكُرْ بُنُوْدَ الصُّلْحِ الّذِي نَقَضَتْهُ قُرَيْشٌ.
- لِمَاذَا قَرَّرَ الرَّسُوْلُ ﷺ مُحَارَبَةَ مَنْ نَقَضَ صُلْحَ الْحُدَيْبِيَةِ؟

اقْرأ النَّصَّ الآتِيَ، ثُمَّ أَجِبْ عَمَّا يَلِيْهِ:

اتَّجَهَ الْمُسْلِمُوْنَ بِقِيَادَةِ الرَّسُوْلِ ﷺ إِلَى مَكَّةَ الْمُكَرَّمَةِ فِي السَّنَةِ الثَّامِنَةِ لِلْهِجْرَةِ، وَكَانَ عَدَدُ الْمُسْلِمِيْنَ مَا يُقَارِبُ عَشَرَةَ آلآفِ مُسْلِم، وَعِنْدَ سَماعِ الْمُشْرِكينَ مِنْ قُرَيْشٍ خَبَرَ خُرُوْجِ الْمُسْلِمِيْنَ خَافَتْ عَلَىٰ نَفْسِهَا، وَلَمَّا دَخَلَ جَيْشُ الْمُسْلِمِيْنَ مَكَّةَ الْمُكَرَّمَةَ خَرَجَ عَلَيْهِمْ زُعَماءُ الْمُشْرِكينَ مِنْ قُرَيْشٍ وَفِيْ مُقَدِّمَتِهِمْ أَبُو سُفْيَانَ، فَأَكْرَمَهُ الرَّسُوْلُ ﷺ حَيْثُ قَالَ: «**مَنْ دَخَلَ دَارَ أَبِي سُفْيَانَ فَهُوَ آمِنٌ، وَمَنْ أَغْلَقَ عَلَيْهِ بَابَهُ فَهُوَ آمِنٌ، وَمَنْ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَهُوَ آمِنٌ**»، ثُمَّ سَارَ الرَّسُوْلُ ﷺ إِلَى الْكَعْبَةِ وَطَافَ بِهَا، ثُمّ أَمَرَ أَصْحَابَهُ بِتَحْطِيْمِ الْأَصْنَامِ، وَكَانُوا يُرَدِّدُوْنَ «**جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوْقًا**».

ثُمَّ قَالَ الرَّسُوْلُ ﷺ لِأَهْلِ قُرَيْشٍ: «**يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ مَا تَرَوْنَ أَنِّيْ فَاعِلٌ بِكُمْ؟**» قَالُوْا خَيْرًا، أَخٌ كَرِيْمٌ، وَابْنُ أَخٍ كَرِيْمٍ، قَالَ: «**اذْهَبُوْا فَأَنْتُمُ الطُّلَقَاءُ**».

- وَضِّحْ أَهَمِّيَّةَ فَتْحِ مَكَّةَ لِلْمُسْلِمِيْنَ.
- عَلامَ يَدُلُّ مَوْقِفُ الرَّسُوْلِ ﷺ مَعَ أَبِي سُفْيَانَ؟

هَلْ تَعْلَمُ: أَنَّ الطُّلَقَاءَ هُمْ أَهْلُ مَكَّةَ الَّذِيْنَ عَفَا عَنْهُمُ الرَّسُوْلُ ﷺ.

ناقِشْ

قارِنْ بَيْنَ احْتِرامِ الْمَواثيقِ وَالْعُهودِ فِي عَهْدِ الرَّسُوْلِ ﷺ وَالزَّمَنِ الْحاضِرِ.

ثَالِثاً: يَوْمُ حُنَيْنٍ (٨هـ / ٦٣٠ م)

حُنَيْنٌ هُوَ وادٍ يَقَعُ بَيْنَ مَكَّةَ وَالطَّائِفِ اخْتَارَهُ الْمُشْرِكُوْنَ مَكَاناً لِمُواجَهَةِ الْمُسْلِمِيْنَ لِمَا لَهُ مِنْ أَهَمِّيَّةٍ إِسْتَرَاتِيْجِيَّةٍ تَتَلَخَّصُ فِي سَيْطَرَةِ الْمُشْرِكِيْنَ عَلَى الجِبَالِ وَالْهِضَابِ الْمُشْرِفَةِ على الْوَادِي وَتَوْزِيْعِ الرُّمَاةِ عَلَيْهَا.

قال الله تعالى: ﴿ لَقَدْ نَصَرَكُمُ ٱللَّهُ فِى مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنكُمْ شَيْـًٔا وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُم مُّدْبِرِينَ ﴿٢٥﴾ ثُمَّ أَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ وَعَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ وَأَنزَلَ جُنُودًا لَّمْ تَرَوْهَا وَعَذَّبَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ۚ وَذَٰلِكَ جَزَآءُ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٢٦﴾ ﴾. (سورَةُ التَّوْبَةِ، الآيتانِ ٢٥-٢٦)

تَأَمَّلِ الشَّكْلَ المجاور، ثُمَّ أَجِبْ عَمَّا يلي:

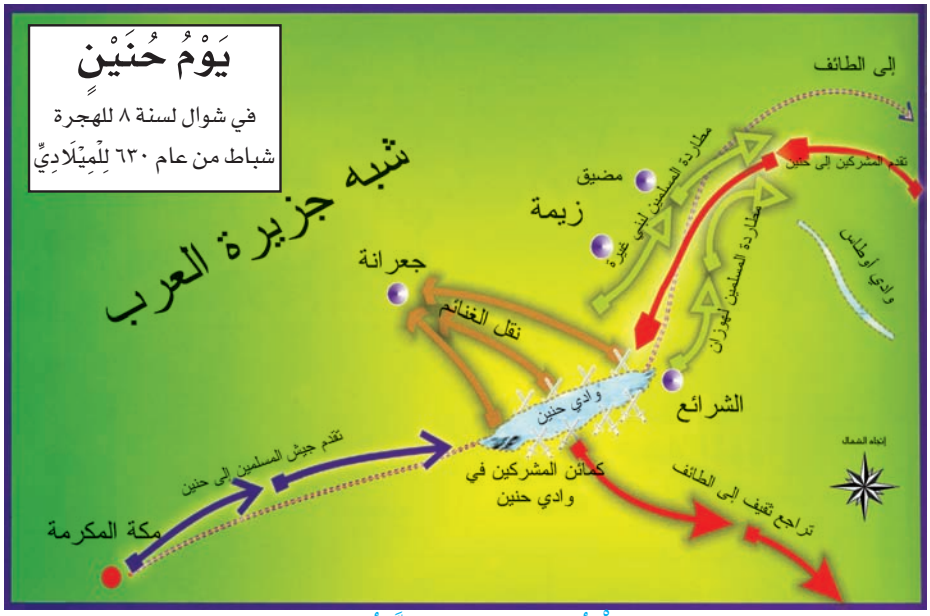

الشَّكْلُ (٥-٦): مُخَطَّطُ يَوْمِ حُنَيْنٍ.

- مَا أَهَمِّيَّةُ مَوْقِعِ حُنَيْنٍ مِنَ النَّاحِيَةِ الْعَسْكَرِيَّةِ؟
- نَاقِشْ مُخَطَّطَ يَوْمِ حُنَيْنٍ مَعَ مُعَلِّمِكَ وَزُمَلَائِكَ.

اقْرَأِ النَّصَّ الآتِيَ، ثُمَّ أَجِبْ عَنِ السُّؤالِ الَّذي يَلِيهِ:

بَعْدَ فَتْحِ مَكَّةَ قَامَتْ قَبِيْلَتَا هَوَازِنَ وَثَقِيْفٍ بِنَقْضِ الْعَهْدِ مَعَ الْمُسْلِمِيْنَ وَالِاسْتِعْدَادِ لِلْحَـرْبِ؛ فَأَعَدَّ الْمُسْلِمُوْنَ جَيْشاً كَبِيْراً لِقِتَالِهِمْ، وَبَلَغَ تَعْدَادُهُ مَا يُقَارِبُ اثْنَي عَشَرَ أَلْفاً، وَالْتَقَوا مَعَهُمْ فِي وَادِي حُنَيْنٍ، وَلَكِنَّ الْمُشْرِكِيْنَ فَاجَئُوْهُمْ وَانْهَالُوا عَلَيْهِمْ بِالسِّهَامِ، وَكَانَتْ الدَّائِرَةُ عَلَى الْمُسْلِمِيْنَ فِي بِدَايَةِ يَوْمِ حُنَيْنٍ ثُمَّ تَحَوَّلَ الْمَوْقِفُ لِصَالِحِ الْمُسْلِمِيْنَ بِفَضْلِ ثَبَاتِ الرَّسُوْلِ ﷺ وَأَصْحَابِهِ، وَيُعْتَبَرُ يَوْمُ حُنَيْنٍ مُهِمًّا فِيْ حَيَاةِ الرَّسُوْلِ ﷺ وَانْهَارَتْ بَعْدَهَا مُقَاوَمَةُ الْقَبَائِلِ لِلدَّعْوَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ.

- اسْتَنْتِجْ مِنَ النَّصِّ، سَبَبَ يَوْمِ حُنَيْنٍ.

ناقِشْ

انْتِصَارُ الْمُسْلِمِيْنَ فِيْ مَعَارِكِهِمْ مَعَ الْمُشْرِكِيْنَ لَيْسَ بِكَثْرَةِ الْعَدَدِ.

أَسْئِلَةُ الدَّرْسِ

١ – عَرِّفْ مَا يَأْتي:

الطُّلَقَاءَ، صُلْحَ الْحُدَيْبِيَةِ.

٢ – بَيِّنْ سَبَبَ كُلٍّ مِمَّا يَأْتي:

أ – صُلْحِ الْحُدَيْبِيَةِ.

ب– فَتْحِ مَكَّةَ.

٣ – اذْكُرْ أَهَمَّ نَتَائِجِ صُلْحِ الْحُدَيْبِيَةِ.

٤ – مَا الْعَمَلُ الَّذِيْ أَمَرَ الرَّسُولُ ﷺ بِهِ أَصْحَابَهُ عِنْدَ دُخُوْلِهِ الكَعْبَةَ؟

٥– اذْكُرْ أَسْمَاءَ الْقَبَائِلِ الَّتِي نَقَضَتْ الْعَهْدَ، وَحَارَبَتْ الْمُسْلِمِيْنَ فِيْ يَوْمِ حُنَيْنٍ.

٦– مَا النَّتَائِجُ الْمُتَرَتِّبَةُ عَلَى يَوْمِ حُنَيْنٍ؟

الدَّرْسُ الْخَامِس

الدَّعْوَةُ الإِسْلَامِيَّةُ خَارِجَ شِبْهِ الْجَزِيْرَةِ الْعَرَبِيَّةِ

هَيَّأَ صُلْحُ الْحُدَيْبِيَةِ لِلْمُسْلِمِيْنَ فُرْصَةَ إِيْصَالِ وَنَشْرِ الدَّعْوَةِ الإِسْلَامِيَّةِ خَارِجَ شِبْهِ الْجَزِيْرَةِ الْعَرَبِيَّةِ، بَعْدَ انْتِشَارِهِ دَاْخِلَهَا .

أَوَّلًا: كُتُبُ الرَّسُوْلِ ﷺ إِلَى الْمُلُوْكِ وَالْأُمَرَاءِ

أَرْسَلَ الرَّسُوْلُ ﷺ الرَّسَائِلَ لِلدُّوَلِ وَالْمُلُوْكِ وَالْأُمَرَاءِ خَارِجَ شِبْهِ الْجَزِيْرَةِ الْعَرَبِيَّةِ لِدَعْوَتِهِمْ لِلدُّخُوْلِ فِي الْإِسْلَامِ. وَلِتَوْضِيْحِ ذَلِكَ تَأَمَّلِ الْخَرِيْطَةَ الآتِيَةَ، ثُمَّ أَجِبْ عَمَّا يَلِيْهَا:

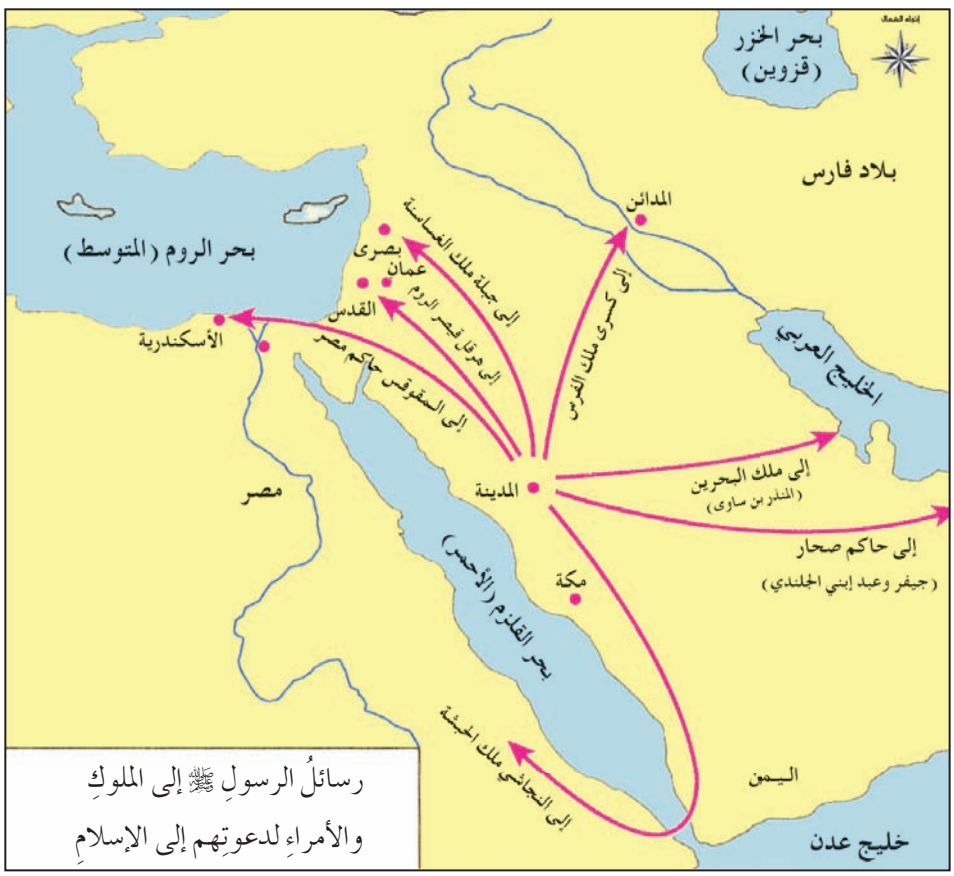

الشَّكْلُ (٥-٧): يُمَثِّلُ خَرِيْطَةً تُبَيِّنُ رَسَائِلَ الرَّسُوْلِ لِلْمُلُوْكِ لِدَعْوَتِهِمْ لِلْإِسْلَامِ.

- اسْتَخْلِصْ مِنَ الْخَرِيْطَةِ أَسْمَاءَ الْمُلُوْكِ وَالْأُمَرَاءِ الَّذِيْنَ تَمَّ دَعْوَتُهُمْ لِلدُّخُوْلِ فِي الدِّيْنِ الْإِسْلَامِيِّ.
- تَتَبَّعْ عَلَى الْخَرِيْطَةِ مَسِيْرَ الرُّسُلِ لِلْمُلُوْكِ وَالْأُمَرَاءِ.

ثَانِيًا: مَعْرَكَةُ مُؤْتَةَ (٨هـ/ ٦٣٠ م)

كَانَ الرَّسُوْلُ ﷺ يَتَطَلَّعُ إِلَى نَشْرِ الإِسْلَامِ فِيْ بِلَادِ الشَّامِ ؛ فوَجَّهَ كَثِيْرًا مِنَ الرُّسُلِ إِلَى الْقَبَائِلِ الْعَرَبِيَّةِ الْمُقِيْمَةِ فِيْ جَنُوْبِ بِلَادِ الشَّامِ يَدْعُوْهَا إِلَى الإِسْلَامِ، فَاسْتَجَابَ بَعْضُهُمْ، وتَرَدَّدَ الْبَعْضُ خَوْفًا مِنْ حُلَفَائِهِمُ الرُّوْمِ، وَأُرْسِلَتِ الْعَدِيْدُ مِنَ الطَّلَائِعِ، وَأَشْهَرُهَا الْجَيْشُ الَّذِيْ أَرْسَلَهُ الرَّسُوْلُ ﷺ إِلَى مُؤْتَةَ فِيْ جَنُوْبِ الْأُرْدُنِّ، وَتُعَدُّ مَعْرَكَةُ مُؤْتَةَ أَوَّلَ مَعْرَكَةٍ لِلْمُسْلِمِيْنَ خَارِجَ شِبْهِ الْجَزِيْرَةِ الْعَرَبِيَّةِ، وَالْآنَ تَأَمَّلِ الشَّكْلَ الآتِيَ، ثُمَّ أَجِبْ عَمَّا يَلِيْهِ:

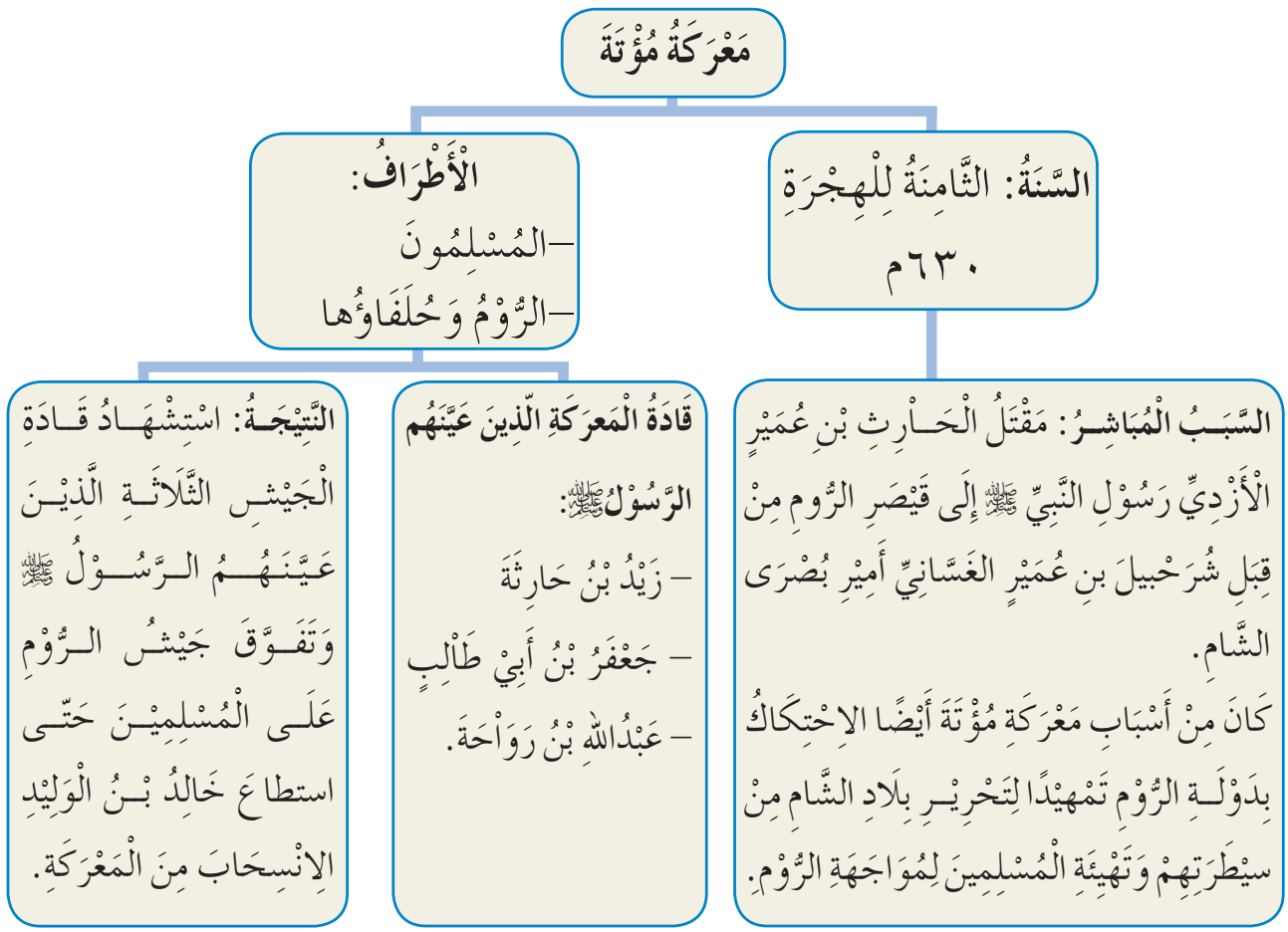

– أَيْنَ تَقَعُ مَنْطِقَةُ مُؤْتَةَ ؟

– لِمَاذَا عَيَّنَ الرَّسُوْلُ ﷺ ثَلاثَةً مِنَ القَادَةِ لِجَيْشِ الْمُسْلِمِيْنَ فِي مُؤْتَةَ عَلَى غَيْرِ الْمُعْتَادِ؟

– ما السَّبَبُ الْمُباشِرُ لِمَعْرَكَةِ مُؤْتَةَ؟

نَشاطٌ

ابْحَثْ فِي الشَّبَكَةِ الْعَنْكَبوتِيَّةِ عَنِ اللَّقَبِ الَّذِيْ أَطْلَقَهُ الرَّسُوْلُ ﷺ عَلَىْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِيْ طَالِبٍ بَعْدَ مَعْرَكَةِ مُؤْتَةَ وَلِمَاذَا؟

هَلْ تَعْلَمُ: أَنَّ مُؤْتَةَ مَنْطِقَةٌ تَقَعُ فِي جَنُوْبِ الْأُرْدُنِّ فِي مُحَافَظَةِ الْكَرَكِ وَيُوْجَدُ فِيْهَا جَامِعَةٌ تُسَمَّى بِاسْمِهَا.

تَأَمَّلِ الْخَرِيْطَةَ الآتِيَةَ، ثُمَّ أَجِبْ عَمَّا يَلِيْهَا :

الشَّكْلُ (٥–٨): مَعْرَكَةُ مُؤْتَةَ.

– تَتَبَّعْ مَعْرَكَةَ مُؤْتَةَ عَلَى الْخَرِيْطَةِ.

بَعْـدَ أنْ اسْتَشْهَـدَ قَادَةُ الْمُسْلِمِيْنَ فِـيْ مَعْرَكَةِ مُؤْتَةَ وَهُمْ زَيْدُ بْـنُ حَارِثَةَ، وَجَعْفَرُ بْنُ أَبِـيْ طَالِبٍ وَعَبْدُ اللهِ بْنُ رَوَاحَةَ، اتَّفَقَ الْمُسْلِمُوْنَ عَلى اخْتِيَارِ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيْدِ قَائِدًا لَهُمْ، فَتَمَكَّنَ بِخُطَّتِهِ الْحَكِيْمَةِ وَحِنْكَتِهِ السِّيَاسِيَّةِ أنْ يَنْسَحِبَ مَعَ مَنْ تَبَقَّى مِنْ جَيْشِ الْمُسْلِمِيْنَ وَفْقَ خُطَّةٍ مُحْكَمَةٍ لَا تُظْهِرُ هَزِيْمَةَ الْمُسْلِمِيْنَ، بَلْ زَادَتْ هَيْبَتُهُمْ بَيْنَ الْأُمَمِ فَلَقَّبَ الرَّسُوْلُ ﷺ بَعْدَهَا خالدَ بْنَ الْوَلِيدِ بِسَيْفِ اللهِ الْمَسْلُوْلِ.

– لِمَاذَا لُقِّبَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيْدِ بَعْدَ مَعْرَكَةِ مُؤْتَةَ بِسَيْفِ اللهِ الْمَسْلُوْلِ؟

– اذْكُرْ سَبَبَ اخْتِيَارِ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ قَائِدًا لِلْمَعْرَكَةِ.

نَشاطٌ

نَظِّمْ بِالتَّعَاوُنِ مَعَ مُعَلِّمِـكَ وَزُمَلائِكَ رِحْلَةً إِلَىْ مَنْطِقَةِ مُؤْتَةَ وَأَضْرِحَةِ الصَّحَابَةِ، ثُمَّ اكْتُبْ تَقْرِيْرًا عَنِ الصَّحَابَةِ الَّذِينَ اسْتَشْهَدُوا فيها وَاعْرِضْهُ أَمَامَ زُمَلائِكَ .

فَكِّرْ كَانَ لِلرَّسُوْلِ ﷺ هَدَفٌ بَعِيْدُ الْمَدَى يُرِيْدُهُ مِنْ وَرَاءِ مَعْرَكَةِ مُؤْتَةَ فَمَا هُوَ؟

ثَالِثًا: يَوْمُ تَبُوْكٍ (٩ هـ / ٦٣٠م)

اقْرَأ النَّصَّ الآتِي، ثُمَّ أَجِبْ عَمَّا يَلِيْهِ :

تعد آخِرُ مَعْرَكَةٍ شارَكَ فيها الرَّسولُ ﷺ فِي السَّنَةِ التَّاسِعَةِ لِلْهِجْرَةِ بَعْدَ أَنِ اسْتَقَرَّ الإِسْلَامُ فِي شِبْهِ الْجَزِيْرَةِ الْعَرَبِيَّةِ، ، وَكَانَتِ الْأَنْبَاءُ قَدْ وَصَلَتْ النَّبِيَّ ﷺ أَنَّ الرُّوْمَ يَسْتَعِدُّوْنَ لِلْهُجُوْمِ عَلَى الْمُسْلِمِيْنَ فَأَعَدَّ النَّبِيُّ ﷺ لِذَلِكَ جَيْشًا كَبِيْرًا، وَهُوَ أَكْبَرُ جَيْشٍ قَادَهُ وَسُمِّيَ جَيْشَ الْعُسْرَةِ؛ لأَنَّ المسلمين كانوا يَمُرُّوْنَ بِضَائِقَةٍ مَالِيَّةٍ، فَقَدْ ضَحّى الصَّحَابَةُ بِكُلِّ مَا يَمْلِكُوْنَ، وَأَسْهَمُوا فِي نَفَقَاتِ الْجَيْشِ وَإِعْدَادِهِ وَتَسْلِيْحِهِ، فَقَدْ جَهّزَ «عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ» رضي الله عنه وحدَهُ ثُلُثَ الْجَيْشِ مِنْ مَالِهِ الْخَاصِّ.

وَقَدْ سَارَ النَّبِيُّ ﷺ حَتّى بَلَغَ «تَبُوْكًا»، فَعَسْكَرَ النَّبِيُّ ﷺ هُنَاكَ ثَلَاثَةَ أَسَابِيْعَ، مَكَّنَ فِيهَا الْمُسْلِمِيْنَ، وَرَتَّبَ أَوْضَاعَ الْمَنْطِقَةِ، وَعَقَدَ مُعَاهَدَاتٍ مَعَ الْقَبَائِلِ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى «الْمَدِيْنَةِ» لِاسْتِقْبَالِ وُفُوْدِ الْقَبَائِلِ الْعَرَبِيَّةِ، الَّتِي جَاءَتْ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ تُعْلِنُ إِسْلَامَهَا وَوَلَاءَهَا لِلّٰهِ وَلِرَسُوْلِهِ. وَمُبَايَعَتَهَا عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فَبَدَأَ الإِسْلَامُ يَنْتَشِرُ فِي الْجَزِيْرَةِ الْعَرَبِيَّةِ .

وَيَوْمُ تَبوكٍ تَمَيَّزَ عَنْ سائِرِ الغَزَوَاتِ (الْأَيَّامِ) بِأَنَّ اللهَ تَعالى حَثَّ عَلى الْخُروجِ إِلَيْها. قَالَ تَعالى : ﴿ ٱنفِرُواْ خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَٰهِدُواْ بِأَمۡوَٰلِكُمۡ وَأَنفُسِكُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِۚ ذَٰلِكُمۡ خَيۡرٞ لَّكُمۡ إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ﴾. (سورَةُ التَّوْبَةِ ، الآية ٤١)

– لِمَاذَا سُمِّيَتِ السَّنَةُ التَّاسِعَةُ لِلْهِجْرَةِ بِعَامِ الْوُفُوْدِ ؟

– عَلَامَ يَدُلُّ مَوْقِفُ عُثْمَانَ بنِ عَفّانَ رضي الله عنه يَوْمَ تَبوكٍ.

نَاقِشِ

احْتِرَامَ الْمُسْلِمِيْنَ لِلْعُهُوْدِ وَالْمَوَاثِيْقِ عَبْرَ الْعُصُوْرِ.

أَسْئِلَةُ الدَّرْسِ

١- عَرِّفْ ما يَأْتي:

عَامَ الْوُفُوْدِ، جَيْشَ الْعُسْرَةِ، مُؤْتَةَ.

٢- مَا السَّبَبُ الْمُبَاشِرُ لِكُلٍّ مِمَّا يَأْتي؟

أ - إرْسَالِ الرَّسَائِلِ لِلْأُمَرَاءِ وَلِلْمُلُوكِ في الدُّوَلِ الْمُجَاوِرَةِ .

ب- مَعْرَكَةِ مُؤْتَةَ.

جـ- يَوْمِ تَبُوْكٍ .

٣- عَدِّدْ قَادَةَ الْمُسْلِمِيْنَ فِيْ مَعْرَكَةِ مُؤْتَةَ.

٤- مَا الْخُطَّةُ الَّتِي وَضَعَها خَالِدُ بْنُ الْوَلِيْدِ فِيْ مَعْرَكَةِ مُؤْتَةَ ؟

٥- فَسِّرْ سَبَبَ تَسْمِيَةِ جَيْشِ الْمُسْلِمِيْنَ يَوْمَ تَبُوْكٍ بِجَيْشِ الْعُسْرَةِ .

٦- لِمَاذَا يُعْتَبَرُ انْسِحَابُ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيْدِ بِجَيْشِ الْمُسْلِمِيْنَ فِي مَعْرَكَةِ مُؤْتَةَ انْتِصَارًا لِلْمُسْلِمِيْنَ؟

٧- مَا النَّتَائِجُ الَّتِي تَرَتَّبَتْ عَلَى انْتِصَارِ الْمُسْلِمِيْنَ فِيْ يَوْمِ تَبُوْكٍ؟

حَجَّةُ الْوَدَاعِ وَوَفَاةُ الرَّسُوْلِ ﷺ

حَجَّةُ الْوَدَاعِ (١٠هـ / ٦٣١ م)

حَجَّـةُ الْـوَدَاعِ هِيَ أَوَّلُ وَآخِرُ حَجَّـةٍ حَجَّها الرَّسُوْلُ ﷺ وَكَانَتْ فِـي السَّنَةِ الْعَاشِرَةِ لِلْهِجْـرَةِ حَيْثُ بَدَأَ الرَّسُوْلُ ﷺ بِتَجْهِيْزِ الْمُسْلِمِيْنَ لِكَـيْ يَشْرَحَ لَهُمْ مَنَاسِكَ الْحَجِّ وَيُبَيِّنَ لَهُـمْ أَحْكَامَ الإِسْـلَامِ عَامَّةً، وِخِلَالَ الْحَـجِّ خَطَبَ الرَّسُوْلُ ﷺ خُطْبَتَـهُ المَشهُوْرَةَ الَّتِي تَضَمَّنَـتْ قِيَمًـا دِيْنِيَّـةً وَأَخْلَاقِيَّةً كَثِيْرَةً.

– لِمَاذَا سُمِّيَتْ حَجَّةُ الْوَدَاعِ بِهَذَا الِاسْمِ ؟

وَعِنْدَما عَادَ الرَّسُوْلُ ﷺ لِلْمَدِيْنَةِ بَعْدَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ أَحَسَّ بِخَطَرِ الرُّوْمِ؛ فَأَمَرَ بِتَجْهِيْزِ جَيْشٍ كَبِيْرٍ لِغَزْوِهِمْ فِيْ بِلَادِ الشَّامِ، وَكَانَ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ قَائِدًا لِهَذَا الْجَيْشِ. وَلَكِنَّ الْجَيْشَ لَـمْ يُغَـادِرِ المَدِيْنَةَ إِلَّا بَعْدَ وَفَاةِ الرَّسُوْلِ ﷺ الَّذِي كَانَ قَـدْ مَرِضَ مَرَضًا شَدِيْدًا مَنَعَهُ مِنْ إِمَامَةِ النَّاسِ فِي الصَّلَاةِ، فَأَمَرَ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيْقَ أَنْ يَؤُمَّهُمْ.

وَفِـي يَوْمِ الِاثْنَيْنِ الثَّانِيَ عَشَرَ مِنْ رَبِيْعِ الْأَوَّلِ فِي السَّنَـةِ الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ لِلْهِجْرَةِ انْتَقَلَ الرَّسُوْلُ ﷺ لِلرَّفِيْقِ الْأَعْلَى، فَأَصَابَ الْمُسْلِمِيْنَ الذُّعْرُ فَخَاطَبَهُمْ أَبُو بَكْرٍ قَائِلًا: «**مَنْ كَانَ يَعْبُدُ مُحَمَّدًا فَإِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ مَاتَ، وَمَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللهَ فَإِنَّ اللهَ حَيٌّ لَايَمُوْتُ**» .

فَهَـدَأَ النَّاسُ وَرَدَّدُوْا «إِنَّا لِلّٰهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُوْنَ» وَقَدْ دُفِنَ الرَّسُوْلُ ﷺ حيثُ ماتَ فِيْ حُجْرَةِ السَّيِّدَةِ عَائِشَةَ رضي الله عنها فِي الْمَدِيْنَةِ الْمُنَوَّرَةِ .

– لِمَاذَا جَهَّزَ الرَّسُوْلُ ﷺ جَيْشَ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ؟

نَشاطٌ

اقْرَأْ النُّصوصَ الْمُخْتارَةَ مِنْ خُطْبَةِ الرَّسُوْلِ ﷺ وَامْلَأْ الْجَدْوَلَ الّذِي يَلِيْهَا بِمَا يُنَاسِبُهُ:

أيُها النّاسُ! اسْمَعُوا قَوْلِي، فَإنّي لَاْ أدْرِيْ لَعَلّيْ لَاْ ألقَاكُمْ بَعْدَ عَامِي هَذَا، بِهَذَا المَوقِفِ أَبَدًا.

أيُّها النّاسُ! إنَّ دِمَاءَكم وَأَمْوَالَكُمْ عَليْكُمْ حَرَامٌ، إلَى أَنْ تَلْقَوا رَبّكُمْ كَحُرْمَةِ يَومِكُمْ هَـذَا، وَكَحُرْمَةِ شَهرِكُمْ هَذَا، وإنَّكُـمْ سَتَلْقَونَ رَبَّكُمْ، فَيَسْألُكُمْ عَـنْ أَعْمَالِكُمْ وَقَدْ بَلَّغْـتُ، فَمَنْ كَانَتْ عِنْدَهُ أَمَانَةٌ فَلْيُؤَدِّها إلَى مَنِ ائْتَمَنَـهُ عَلَيْهَا وَإنَّ كُلَّ رِبًا مَوْضُوْعٌ، وَلَكِـنْ لَكُمْ رُؤُوْسُ أَمْوالِكُمْ، لَاْ تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ قَضَـى اللهُ أنَّهُ لَاْ رِبًا وَإنَّ رِبَا الْعَبّاسِ بْنِ عَبْدِ المُطَّلِبِ مَوْضُوْعٌ كُلُّهُ، وإنَّ كُلَّ دَمٍ كَانَ فِي الْجَاهِلِيّةِ مَوْضُوْعٌ، وَإنّ أَوَّلَ دِمَـائِكُـمْ أَضَعُ دمَ رَبِيْعَةَ بْنِ الحَـارِثِ بنِ عَبْـدِ المُطَّلِبِ– وَكَانَ مُسْتَرْضَعًا في بَنِي لَيْثٍ، فَقَتَلَتْهُ هُذَيْلٌ– فَهُوَ أوّلُ مَا أَبْدَأُ بِهِ مِنْ دِمَاءِ الجَاهِلِيَّةِ.

أمَّـا بَعْدُ أيُّها النَّاسُ! إنَّ الشَّيطـانَ قَدْ يَئِسَ أنْ يُعْبَدَ في أَرْضِكُمْ هذِهِ أَبَدًا، ولَكنَّهُ أَنْ يُطَـاعَ فيما سِوَى ذلِكَ فَقَدْ رَضِـيَ بِهِ مِمَّا تَحْقِرونَ من أعمالِكم، فاحذروهُ عَلَى دينِكُم.....

أيُّهـا النَّاسُ! اسْمَعُـوا قَوْلِي واعْقِلُوهُ تَعْلَمُنَّ أنَّ كلَّ مُسْلِمٍ أخٌ للمُسلِمِ، وَأنَّ المُسْلِمِينَ إخـوَةٌ، فَلَا يَحِلُّ لِامْرِئٍ مِـنْ أَخِيهِ إلَّا مَا أَعْطَاهُ عَنْ طِيْبِ نَفْسٍ مِنْـهُ فَلَا تَظْلِمُنَّ أَنْفُسَكُمُ اللَّهُمَّ هَلْ بلَّغْتُ قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ، فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: اللّهُمّ اشْهَدْ.

– من خلال ما سبق، إملأ الجدول الآتي بالمعلومات المناسبة:

نَصُّ الخُطْبَةِ	القِيْمَةُ الَّتِي يَدْعُو لَهَا

أشارَ الرَّسُوْلُ ﷺ في خِطْبَتِهِ إلى الْكَثيرِ مِنَ الْقَضايا الْمُهِمَّةِ، أَهَمُّها:

١ – حُرْمَةُ الرِّبا وَخُطورَةُ التَّعامُلَ بِهِ.

٢ – إِبْطالُ ما كانَ مِنْ عاداتٍ سَيِّئَةٍ عِنْدَ الْعَرَبِ في الْجاهِلِيَّةِ، وَمِنْها الْثَّأْرُ.

٣ – الدَّعْوَةُ إلى احْتِرامِ النِّساءِ، وإِعْطائِهِنَّ حُقوقَهُنَّ.

نَشاطٌ

اسْتَخْلِصْ مِنْ نَصِّ خُطْبَةِ الرَّسُوْلِ ﷺ الْعِبَرَ وَالدُّرُوْسَ الّتي تُؤكِّدُ احترامَ حَقُوْقَ الإِنْسَانِ وَلَخِّصْهَا بِلُغَتِكَ الخَاصَّةِ، ثُمَّ اعْرِضْهَا أَمامَ زُمَلائِكَ في غُرفةِ الصّفِ.

أَسْئِلَةُ الدَّرْسِ

١- فِيْ أَيِّ سَنَةٍ كَانَتْ حَجَّةُ الْوَدَاعِ؟

٢- فَسِّرْ مَا يَأْتِي:

أ - تَسْمِيَةَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ بِهَذَا الِاسْمِ ؟

ب- عَدَمَ إِرْسَالِ جَيْشِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ إِلَى بِلَادِ الشَّامِ؟

٣- مَتَى تُوُفِّيَ الرَّسُوْلُ ﷺ ؟

أَسْئِلَةُ الْوِحْدَةِ

١ – عَرِّفْ مَا يَأْتي:

عَامَ الْوُفُوْدِ، حَجَّةَ الْوَدَاعِ، يَوْمَ بَدْرٍ .

٢ – لِمَاذَا أَذِنَ اللهُ لِلْمُسْلِمِيْنَ بِالْقِتَالِ؟

٣– بَيِّنْ مَوْقِفَ الرَّسُوْلِ ﷺ فِي الْأُمُوْرِ الآتِيَةِ وَهِيَ :

أ – مُعَامَلَةُ الْأَسْرَى بَعْدَ مَعْرَكَةِ بَدْرٍ.

ب– مُعَامَلَةُ الْمُشْرِكِيْنَ عِنْدَ فَتْحِ مَكَّةَ.

جـ– قَبُوْلُ الْمَشُوْرَةِ مِنَ الصَّحَابَةِ

٤– امْلَأِ الْفَرَاغَاتِ الآتِيَةَ بِمَا يُنَاسِبُهَا:

أ – حَدَثَ يَوْمُ بَدْرٍ فِي شَهْرِ .....

ب– الصَّحَابِيُّ الَّذِيْ أَشَارَ بِالنُّزُوْلِ عِنْدَ بِئْرِ بَدْرٍ يَوْمَ بَدْرٍ هُوَ .....

جـ– قَادَةُ مَعْرَكَةِ مُؤْتَةَ هُمْ .....و.....و.....

.....و.....

د – آخِرُ مَعْرَكَةٍ غَزَا بها الرَّسُوْلُ ﷺ .....

هـ – سَبَبُ انْتِصَارِ الْمُشْرِكِيْنَ فِيْ أُحُدٍ هو .....

٥- رَتِّبِ الْأَحْدَاثَ الآتِيَةَ حَسَبَ تَسَلْسُلِهَا عَلَى الْخَطِّ الزَّمَنِيِّ الآتِي:

يَوْمُ الْخَنْدَقِ، يَوْمُ بَدْرٍ، يَوْمُ أُحُدٍ، يَوْمُ حُنَيْنٍ، يَوْمُ تَبُوكٍ، حَجَّةُ الْوَدَاعِ، فَتْحُ مَكَّةَ، عَامُ الْوُفُودِ، وَفَاةُ الرَّسُولِ ﷺ .

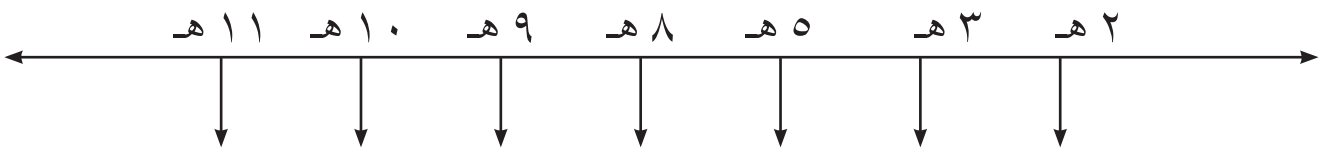

٦- امْلَأِ الْفَرَاغَ بِما هُوَ مُناسِبٌ فِي الْجَدْوَلِ الآتي:

الْيَوْمُ/ الْمَعْرَكَةُ	السَّنَةُ	الْمَكَانُ	الْأَطْرَافُ الْمُتَحَارِبَةُ	السَّبَبُ	النَّتِيجَةُ	الْقَائِدُ
بَدْرٌ						
أُحُدٌ						
الْخَنْدَقُ						
حُنَيْنٌ						
مُؤْتَةُ						
تَبُوكٌ						

التَّقْوِيْمُ الذَّاتِيُّ

■ قَيِّمْ مَا تَعَلَّمْتَهُ بِوَضْعِ إِشَارَةِ (✓) أَمَامَ الْعِبَارَةِ الَّتِي تُنَاسِبُ تَعَلُّمَكَ فِيْ سُلَّمِ التَّقْدِيْرِ الآتِي:

الرَّقْمُ	الْمِعْيَارُ	نَعَمْ	لَا
١	أَعْرِفُ أَهَمِّيَّةَ فَتْحِ مَكَّةَ لِلْمُسلِمِيْنَ.		
٢	أُثَمِّنُ تَسَامُحَ الْمُسْلِمِيْنَ مَعَ الْأَسْرَى فِي الْحُرُوْبِ.		
٣	أُعَيِّنُ عَلَى الْخَرِيْطَةِ مَوَاقِعَ الْغَزَوَاتِ (الْأَيَّامِ).		
٤	أُقَدِّرُ أَهَمِّيَّةَ الْمَشُوْرَةِ.		

الْوِحْدَةُ السَّادِسَةُ

الْخِلَافَةُ الرَّاشِدَةُ

١١ هـ	١٣ هـ	٢٣ هـ	٣٥ هـ	٤٠ هـ
أَبُوْ بَكْرٍ الصِّدِّيْقُ رضي الله عنه	عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه	عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ رضي الله عنه	عَلِيُّ بْنُ أَبِيْ طَالِبٍ رضي الله عنه	

خَطٌّ زَمَنِيٌّ يُمَثِّلُ فَتْرَةَ حُكْمِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِيْنَ

- مَتَى بَدَأَ عَصْرُ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِيْنَ، وَمَتَى انْتَهَى؟
- اذْكُرْ أَسْمَاءَ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِيْنَ.

النِّتاجاتُ الْعَامَّةُ للْوِحْدَةِ

يُتَوَقَّعُ مِنَ الطَّالِبِ بَعْدَ دِرَاسَةِ هَذِهِ الْوِحْدَةِ، وَالْقِيَامِ بِالْوَاجِبَاتِ وَالْأَنْشِطَةِ الْوَارِدَةِ فِيْهَا أَنْ:

- يَسْتَوْعِبَ الْمَفَاهِيْمَ وَالْمُصْطَلَحَاتِ الْوَارِدَةَ فِي الْوِحْدَةِ.
- يَذْكُرَ أَسْبَابَ الْفُتُوْحَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ.
- يُبَيِّنَ أَهَمِّيَّةَ الْفُتُوْحَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ مِنَ النَّوَاحِي السِّيَاسِيَّةِ وَالِاقْتِصَادِيَّةِ وَالِاجْتِمَاعِيَّةِ وَالْجُغْرَافِيَّةِ.
- يُوَضِّحَ أَهَمَّ أَعْمَالِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِيْنَ عِنْدَ تَوَلِّيْهِمُ الْخِلَافَةَ.
- يُبَيِّنَ أَهَمِّيَّةَ الشُّوْرَى فِيْ عَصْرِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِيْنَ.
- يُحَلِّلَ النُّصُوْصَ التَّارِيْخِيَّةَ وَالْأَشْكَالَ وَالْخَرَائِطَ الْوَارِدَةَ فِي الْوِحْدَةِ.
- يَسْتَنْتِجَ الْأَفْكَارَ وَالْحَقَائِقَ الْوَارِدَةَ مِنَ الْوِحْدَةِ.
- يَكْتَسِبَ الْمَهَارَاتِ الْوَارِدَةَ فِي الْوِحْدَةِ.
- يُنَظِّمَ جَدْوَلًا يوضِّحُ فيهِ أعْمالَ الْخُلفاءِ الرّاشِدينَ وَ مُنْجَزَاتِهِمْ .
- يُثَمِّنَ دَوْرَ الْمُسْلِمِيْنَ فِي الْعَصْرِ الرَّاشِدِيِّ فِيْ نَشْرِ الْإِسْلَامِ.
- يَتَمَثَّلَ صِفَاتِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِيْنَ.
- يُؤْمِنَ بِأَهَمِّيَّةِ الدِّفَاعِ عَنِ الْوَطَنِ.
- يَفْتَخِرُ بِدَوْرِ الْخُلفاءِ الرَّاشِدين في تَثْبِيتِ الدَّوْلَةِ الإِسْلامِيَّةِ.
- يَتَمَثَّلَ الْقِيَمَ وَالِاتِّجَاهَاتِ الْوَارِدَةَ فِي الْوِحْدَةِ.
- يُقَدِّرُ دَوْرَ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدين في الْحِفاظِ عَلى الْقُرآنِ الْكَرِيمِ.

الدَّرْسُ الْأَوَّلُ

الْخَلِيفَةُ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ رضي الله عنه
(١١-١٣هـ / ٦٣٢-٦٣٤م)

الْخِلَافَةُ لُغَةً مَصْدَرُ خَلَفَ أَيْ جَاءَ بَعْدَهُ، وَفِي الِاصْطِلَاحِ هُمُ الَّذِيْنَ خَلَفُوا الرَّسُوْلَ ﷺ فِيْ أُمُوْرِ الدِّيْنِ وَالدُّنْيا، وَتُماثِلُ الْخِلافَةُ في الْعَصْرِ الْحَديثِ، رَئيسَ الدَّوْلَةِ الّذي يَمْلِكُ الشَّرْعِيَّةَ الدُّسْتورِيَّةَ في الْحُكْمِ.

تَوَلَّى الْخُلَفَاءُ الرَّاشِدُوْنَ الْخِلَافَةَ بَعْدَ وَفَاةِ الرَّسُوْلِ ﷺ وَقَدْ أُطْلِقَ عَلَيْهِمُ الرَّاشِدُوْنَ لِاتِّصَافِهِمْ بِالرُّشْدِ وَالْحِكْمَةِ وَالاسْتِقَامَةِ وَحِفَاظِهِمْ عَلَى نَهْجِ الْعَدْلِ وَالْإِنْصافِ وَالتَّسامُحِ وَالْمُساواةِ كَمَا جَاءَ بِهِ الرَّسُوْلُ ﷺ.

تُوفِّيَ الرَّسُوْلُ ﷺ وَلَمْ يُوَرِّثْ حُكْمَ الْأُمَّةِ أَوْ يُوْصِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِهِ، لِذَا وَاجَهَ الْمُسْلِمُونَ تَحَدِّيًا كَبِيْرًا فِي اخْتِيَارِ مَنْ سَيَتَوَلَّى أَمْرَهُمْ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ وَتَرَكَ الْأَمْرَ شُوْرَى بَيْنَهُمْ.

مَا الْحِكْمَةُ مِنْ عَدَمِ تَوْصِيَةِ الرَّسُوْلِ ﷺ بِالْحُكْمِ لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِهِ؟

تَوَلَّى أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيْقُ رضي الله عنه الْخِلَافَةَ بَعْدَ وَفَاةِ الرَّسُوْلِ ﷺ وَأَصْبَحَ أَوَّلَ خَلِيْفَةٍ لِلْمُسْلِمِيْنَ، وَقَدْ اتَّصَفَتْ شَخْصِيَّةُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ رضي الله عنه بِالرِّقَّةِ وَالشِّدَّةِ وَالرَّحْمَةِ وَالْقُوَّةِ وَالتَّوَاضُعِ.

تَأَمَّلِ الشَّكْلَ الْآتِيَ، ثُمَّ أَجِبْ عَنِ الْأَسْئِلَةِ الَّتِي تَلِيْهِ:

نَسَبُهُ

هُوَ عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي قُحَافَةَ التَّيْمِيُّ الْقُرَشِيُّ وُلِدَ فِيْ مَكَّةَ بَعْدَ مَوْلِدِ النَّبِيِّ ﷺ بِسَنَتَيْنِ وَعِدَّةِ أَشْهُرٍ.

مَكَانَتُهُ قَبْلَ الْإِسْلَامِ

- يُعَدُّ مِنْ رُؤَسَاءِ قُرَيْشٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَأَهْلِ مَشُوْرَتِهِمْ.
- عَمِلَ بِالتِّجَارَةِ، فَكَانَ تَاجِرًا أَمِيْنًا ذَا مَالٍ كَثِيْرٍ حَتَّى أَصْبَحَ مِنْ أَغْنِيَاءِ مَكَّةَ.

عَلَاقَتُهُ بِالرَّسُولِ ﷺ

- أَوَّلُ مَنْ أَسْلَمَ مِنَ الرِّجَالِ.
- رَفِيْقُ الرَّسُوْلِ ﷺ فِي الْهِجْرَةِ إِلَى الْمَدِيْنَةِ.
- أَحَدُ الْعَشَرَةِ الْمُبَشَّرِيْنَ بِالْجَنَّةِ.

شُهْرَتُهُ

يُلَقَّبُ بِالصِّدِّيْقِ لِأَنَّهُ بَادَرَ بِتَصْدِيْقِ الرَّسُوْلِ ﷺ فِيْ خَبَرِ الْإِسْرَاءِ وَالْمِعْرَاجِ، وَيُسَمَّى أَيْضًا (عَتِيْقًا)؛ لِأَنَّ الرَّسُوْلَ ﷺ بَشَّرَهُ بِالْعِتْقِ مِنَ النَّارِ، خَطَبَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيْقُ فِي النَّاسِ فِي الْبَيْتِ الْحَرَامِ فَكَانَ أَوَّلَ خَطِيْبٍ فِي الْإِسْلَامِ.

الشَّكْلُ (٦-١): سِيْرَةُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ.

- أَيْنَ وُلِدَ الْخَلِيْفَةُ أَبُوْ بَكْرٍ الصِّدِّيْقُ رضي الله عنه؟
- مَا الْمِهْنَةُ الَّتِي عَمِلَ بِهَا الْخَلِيْفَةُ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيْقُ رضي الله عنه قَبْلَ تَوَلِّيْهِ الْخِلَافَةَ الْإِسْلَامِيَّةَ؟
- اذْكُرِ الْأَلْقَابَ الَّتِي اشْتُهِرَ بِهَا الْخَلِيْفَةُ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه.

أَوَّلاً: مُبَايَعَةُ أَبِيْ بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ ﷺ بِالْخِلَافَةِ

لَـمْ يَحْتَمِلِ الصَّحَابَةُ خَبَرَ وَفَـاةِ الرَّسُوْلِ ﷺ فَخَطَبَ أَبُوْ بَكْرٍ الصِّدِّيْقُ ﷺ فِي النَّاسِ قَائِـلًا: «مَـنْ كَانَ يَعْبُدُ مُحَمَّدًا فَإِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ مَاتَ، وَمَـنْ كَانَ يَعْبُدُ اللهَ فَإِنَّ اللهَ حَيٌّ لَا يَمُوْتُ» وَبِهَذِهِ الْكَلِمَاتِ هَدَأَتْ نُفُوْسُ الْمُسْلِمِيْنَ.

اقْرَأِ النَّصَّ الْآتِيَ، ثُمَّ أَجِبْ عَمَّا يَلِيْهِ:

اجْتَمَعَ الصَّحَابَةُ مِنَ الْأَنْصَارِ بَعْدَ وَفَاةِ الرَّسُوْلِ ﷺ لِاخْتِيَارِ خَلِيْفَةٍ لِلْمُسْلِمِيْنَ مِنْهُمْ فِيْ مَكَانٍ يُعْرَفُ بِسَقِيْفَةِ بَنِيْ سَاعِدَةَ، إِلَّا أَنَّ خَبَرَ هَذَا الِاجْتِمَاعِ وَصَلَ إِلَى مَسَامِعِ الْمُهَاجِرِيْنَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ، فَذَهَبَ مِنَ الصَّحَابَةِ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيْقُ وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَأَبُو عُبَيْدَةَ عَامِرُ بْنُ الْجَرَّاحِ إِلَى مَكَانِ الِاجْتِمَاعِ، فَتَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ وَذَكَرَ مَا تَحَمَّلَهُ الْمُهَاجِرُوْنَ مِنْ مَتَاعِبَ جَرَّاءَ الْهِجْرَةِ، وَفِي الْوَقْتِ نَفْسِهِ امْتَدَحَ الْأَنْصَارَ وَمَوَاقِفَهُمْ مِنْ دَعْمِ الرَّسُوْلِ ﷺ وَنُصْرَتِهِمْ وَالْوُقُوفِ إِلَى جَانِبِ الْمُسْلِمِيْنَ، فَدَارَ حِوَارٌ بَيْنَ الْأَطْرَافِ إِلَى أَنْ تَـمَّ الِاتِّفَاقُ عَلَى مُبَايَعَةِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ، فَبَايَعَهُ الْحَاضِـرُونَ فِي السَّقِيْفَـةِ، وَتُسَمَّى هَذِهِ الْبَيْعَةُ الْبَيْعَةَ الْخَاصَّـةَ، وَفِي الْيَـوْمِ التَّالِي أَخَذَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيْقُ الْبَيْعَةَ فِي الْمَسْجِدِ مِنْ عَامَّةِ الْمُسْلِمِيْنَ فَسُمِّيَتْ الْبَيْعَـةَ الْعَامَّـةَ، وَبِذَلِكَ أَصْبَحَ خَلِيْفَةً لِلْمُسْلِمِيْنَ

- أَيْنَ اجْتَمَعَ كِبَارُ الصَّحَابَةِ مِنَ الْأَنْصَارِ؟
- اذْكُرْ فَوَائِدَ الْحِوَارِ الَّذِيْ تَمَّ بَيْنَ الصَّحَابَةِ.

نَشاطٌ

اعْقِدْ حِوَارًا بَيْنَ زُمَلَائِكَ بِنَاءً عَلَى اجْتِمَاعِ السَّقِيْفَةِ مُبَيِّنًا كَيْفِيَّةَ مُبَايَعَةِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ رضي الله عنه بِالْخِلَافَةِ.

ثانيًا: خُطْبَةُ الْخَلِيْفَةِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ رضي الله عنه

بَعْدَ مُبَايَعَةِ الْخَلِيْفَةِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ رضي الله عنه بِالْخِلَافَةِ أَعْلَنَ مِنْ خِلَالِ الْخُطْبَةِ الَّتِي أَلْقَاهَا فِي الْمَسْجِدِ أَمَامَ الْمُسْلِمِيْنَ سِيَاسَتَهُ فِي الْحُكْمِ.

اقْرَأِ النَّصَّ الْآتِيَ، ثُمَّ أَجِبْ عَنِ عَمَّا يَلِيْهِ:

قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيْقُ رضي الله عنه: "أَيُّهَا النَّاسُ! إِنِّي قَدْ وُلِّيْتُ عَلَيْكُمْ وَلَسْتُ بِخَيْرِكُمْ، فَإِنْ أَحْسَنْتُ فَأَعِيْنُونِي، وَإِنْ أَسَأْتُ فَقَوِّمُونِي، الصِّدْقُ أَمَانَةٌ، وَالْكَذِبُ خِيَانَةٌ، وَالضَّعِيْفُ فِيْكُمْ قَوِيٌّ عِنْدِي حَتَّى آخُذَ الْحَقَّ لَهُ، وَالْقَوِيُّ فِيْكُمْ ضَعِيْفٌ عِنْدِي حَتَّى آخُذَ الْحَقَّ مِنْهُ، ... أَطِيْعُونِي مَا أَطَعْتُ اللهَ وَرَسُولَهُ، فَإِنْ عَصَيْتُ فَلَا طَاعَةَ لِي عَلَيْكُمْ".

- اسْتَخْلِصْ مِنَ النَّصِّ الْمَبَادِئَ الْأَسَاسِيَّةَ لِسِيَاسَةِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ فِي إِدَارَةِ أَحْوَالِ الْمُسْلِمِيْنَ.
- مَا أَهَمِّيَّةُ وُجُوْدِ خَلِيْفَةٍ لِلْمُسْلِمِيْنَ بَعْدَ وَفَاةِ الرَّسُوْلِ ﷺ؟

نَشاطٌ

امْلَأِ الْجَدْوَلَ الآتي، بِالْمَعْلوماتِ الْمُناسِبَةِ عَنِ الْخَليفَةِ أَبي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ.

لَقَبُهُ	صِفاتُهُ	عَمَلُهُ	سِياسَتُهُ بِالْحُكْمِ

أَسْئِلَةُ الدَّرْسِ

١ – عَرِّفْ مَا يَأْتي:

الْخِلَافَةَ، السَّقِيْفَةَ.

٢ – مَا الصِّفَاتُ الَّتِي مَيَّزَتِ الْخَلِيْفَةَ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيْقَ رضي الله عنه.

٣ – فَسِّرْ مَا يَلِي:

أ – عَقَدَ الْأَنْصَارُ اجْتِمَاعًا فِي السَّقِيْفَةِ.

ب – اخْتِيَارَ الْخَلِيْفَةِ أَبي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ رضي الله عنه لِيَكُوْنَ خَلِيْفَةً لِلْمُسْلِمِيْنَ.

جـ – أُطْلِقَ لَقَبُ عَتِيْقٍ عَلَى الْخَلِيْفَةِ أَبي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ رضي الله عنه.

٤ – أَكْمِلِ الْفَرَاغَ فِي الْجُمَلِ الآتِيَةِ:

أ – يَنْتَسِبُ الْخَلِيْفَةُ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيْقُ رضي الله عنه إِلَى قَبِيْلَةِ .....

ب – مِنْ أَقْوَالِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ إِنْ أَحْسَنْتُ فَأَعِيْنُوْنِي وَإِنْ أَسَأْتُ .....

جـ – عَمِلَ الْخَلِيْفَةُ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيْقُ فِي التِّجَارَةِ حَتَّى أَصْبَحَ مِنْ أَغْنِيَاءِ .....

الدَّرْسُ الثَّانِي

أَعْمَالُ الْخَلِيْفَةِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ رضي الله عنه

قَامَ الْخَلِيْفَةُ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيْقُ أَثْنَاءَ تَوَلِّيْهِ الْخِلَافَةَ بِالْعَدِيدِ مِنَ الْأَعْمَالِ الْهَامَّةِ فِي تَنْظِيمِ أُمُوْرِ الدَّوْلَةِ، وَأَوَّلُ عَمَلٍ قَامَ بِهِ بَعْدَ تَوَلِّيْهِ الْخِلَافَةَ هُوَ تَنْفِيْذُ أَمْرِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ.

أَوَّلًا: إِرْسَالُ جَيْشِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رضي الله عنه

أَرْسَلَ الْخَلِيْفَةُ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيْقُ رضي الله عنه جَيْشَ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ إِلَى بِلَادِ الشَّامِ لِقِتَالِ الرُّوْمِ فَخَرَجَ الصِّدِّيْقُ يُوَدِّعُ الْجَيْشَ بِنَفْسِهِ، وَأَوْصَى الْقَائِدَ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ بِمُعَامَلَةِ أَهْلِ الْبِلَادِ مُعَامَلَةً حَسَنَةً وَقَدْ تَمَكَّنَ الْجَيْشُ الْإِسْلَامِيُّ مِنْ تَأْمِيْنِ الْحُدُوْدِ وَتَحْقِيْقِ الِانْتِصَارِ عَلَى الرُّوْمِ ثُمَّ عَادَ الْجَيْشُ لِيَنْضَمَّ لِجُيُوْشِ الْمُسْلِمِيْنَ فِيْ قِتَالِ الْمُرْتَدِّيْنَ.

وَلِتَتَّضِحَ الصُّوْرَةُ أكثر تَتَبَّعْ خَطَّ سَيْرِ جَيْشِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ عَلَى الخَرِيطَةِ فِيْ الشَّكْلِ (٦-٢).

الشَّكْلُ (٦-٢): خَطُّ سَيْرِ جَيْشِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ.

إِصْرَارُ الْخَلِيْفَةِ أَبي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ رضي الله عنه عَلَى إِرْسَالِ بَعْثِ (جَيْشِ) أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ وَبَقَائِهِ قَائِدًا لِلْمُسْلِمِيْنَ.

ثانيًا: حَرْبُ الْمُرْتَدِّيْنَ

تَعَرَّضَ الْإِسْلامُ بَعْدَ وَفَاةِ الرَّسُوْلِ ﷺ إِلَى خَطَرٍ كَبيرٍ، تَمَثَّلَ فِي حَرَكَةِ الْمُرْتَدِّيْنَ.

الْمُرْتَدُّونَ

هُمُ الَّذِيْنَ امْتَنَعُوا عَنْ دَفْعِ الزَّكَاةِ، وَمِنْهُمْ مَنِ ادَّعَى النُّبُوَّةَ .

– صُغْ تَعْرِيْفًا آخَرَ لِحَرَكَةِ الْمُرْتَدِّيْنَ بِأُسْلُوْبِكَ الْخَاصِّ؟

اتَّخَذَ الْخَلِيْفَةُ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيْقُ رضي الله عنه مَوْقِفًا حَازِمًا مِنَ الْمُرْتَدِّيْنَ، وَرَفَضَ رَأْيَ مَنْ قَالَ بِإِعْفَاءِ هَؤُلَاءِ الْمُرْتَدِّيْنَ مِنْ دَفْعِ الزَّكَاةِ فَجَهَّزَ الْجُيُوْشَ، وَأَرْسَلَهَا إِلَى الْقَبَائِلِ الَّتِي ارْتَدَّ أَهْلُهَا، وَقَدْ أَوْصَى الْجُيُوْشَ بِمُرَاعَاةِ آدَابِ الْحَرْبِ فِي الْإِسْلَامِ، وَقَدْ نَجَحَتِ الْجُيُوْشُ الْإِسْلَامِيَّةُ فِي مَهَمَّتِهَا وَرَجَعَتِ الْقَبَائِلُ الْمُرْتَدَّةُ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَتَوَحَّدَتْ شِبْهُ الْجَزِيْرَةِ الْعَرَبِيَّةِ مِنْ جَدِيْدٍ وانْتَشَرَ الإسلامُ فيها؛ مِمَّا مَهَّدَ لِحَرَكَةِ الْفُتُوْحَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ.

عَلَامَ يَدُلُّ مَوْقِفُ الْخَلِيْفَةِ أَبي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ رضي الله عنه الحَازِمُ مِنَ الْمُرْتَدِّيْنَ؟

تَأَمَّلِ الخَرِيطَةَ الْآتِيَةَ، ثُمَّ أَجِبْ عَمَّا يَلِيْهَا:

الشَّكْلُ (٦–٣): جُيُوْشُ مُحَارَبَةِ الْمُرْتَدِّيْنَ.

- من أَيْنَ انْطَلَقَتْ جُيُوْشُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ رضي الله عنه؟
- سَمِّ الْقَادَةَ الَّذِيْنَ خَرَجُوا لِمُحَارَبَةِ الْمُرْتَدِّيْنَ.

نَشاطٌ

بِالرُّجُوْعِ إِلَى الْخَرِيْطَةِ فِي الشَّكْلِ (٦–٣) امْلَأِ الْجَدْوَلَ التَّالِيَ بِمَا يُنَاسِبُهُ:

اسْمُ القَائِدِ	المَكَانُ الَّذِيْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ

هَلْ تَعْلَمُ: أَنَّ الْجُيُوْشَ الَّتِي سَارَتْ لِمُحَارَبَةِ الْمُرْتَدِّيْنَ خَرَجَتْ فِي الْوَقْتِ الَّذِي كَانَ جَيْشُ أُسَامَةَ يُحَارِبُ فِيْ بِلَادِ الشَّامِ.

ثَالِثًا: جَمْعُ الْقُرْآنِ الْكَرِيْمِ

اسْتُشْهِدَ عَدَدٌ كَبِيْرٌ مِنْ حَفَظَةِ الْقُرْآنِ الْكَرِيْمِ فِي حُرُوْبِ الرِّدَّةِ؛ فَأَشَارَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه عَلَى الْخَلِيْفَةِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ رضي الله عنه بِجَمْعِ الْقُرْآنِ الْكَرِيْمِ بَعْدَ أَنْ كَانَ مَحْفُوظًا فِيْ صُدُوْرِ الصَّحَابَةِ فِي حَيَاةِ الرَّسُوْلِ ﷺ وَمَكْتُوْبًا عَلَى قِطَعِ الْجِلْدِ وَجَرِيْدِ النَّخْلِ، وَمَوَادَّ أُخْرَى، فَأَمَرَ الْخَلِيْفَةُ أَبو بَكْرٍ الصِّدِّيْقُ رضي الله عنه زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ أَحَدَ كُتَّابِ الْوَحِيِ وَبَعْضَ الصَّحَابَةِ بِجَمْعِ الْقُرْآنِ الْكَرِيْمِ، فَجَمَعُوْهُ وَأَوْدَعُوْهُ عِنْدَ حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ زَوْجَةِ الرَّسُوْلِ ﷺ.

رَابِعًا: الْفُتُوْحَاتُ الْإِسْلَامِيَّةُ

أَرْسَلَ الْخَلِيْفَةُ أَبو بَكْرٍ الصِّدِّيْقُ رضي الله عنه جُيُوشَهُ بَعْدَ النَّصْرِ الَّذِي أَحْرَزَهُ الْمُسْلِمُونَ عَلَى الْمُرْتَدِّيْنَ، إِلَى بِلَادِ الشَّامِ وَالْعِرَاقِ لِتَخْلِيصِهَا مِنْ سَيْطَرَةِ الرُّوْمِ وَالْفُرْسِ خَارِجَ الْجَزِيْرَةِ الْعَرَبِيَّةِ، وَتَأْمِينِ الْحُدُوْدِ مِنْ خَطَرِ الدَّوْلَتَيْنِ السَّاسَانِيَّةِ، وَالْبِيْزَنْطِيَّةِ اللَّتَيْنِ كَانَتَا تُسَيْطِرَانِ عَلَىْ بِلَادِ الشَّامِ وَالْعِرَاقِ آنَذَاكَ.

وَلِمَعْرِفَةِ سَيْرِ الْجُيُوشِ الإِسْلَامِيَّةِ إِلَى بِلَادِ الشَّامِ، تَأَمَّلِ الْخَرِيطَةَ فِي الشَّكْلِ (٦–٤)، ثُمَّ أَجِبْ عَمَّا يَلِيْهَا:

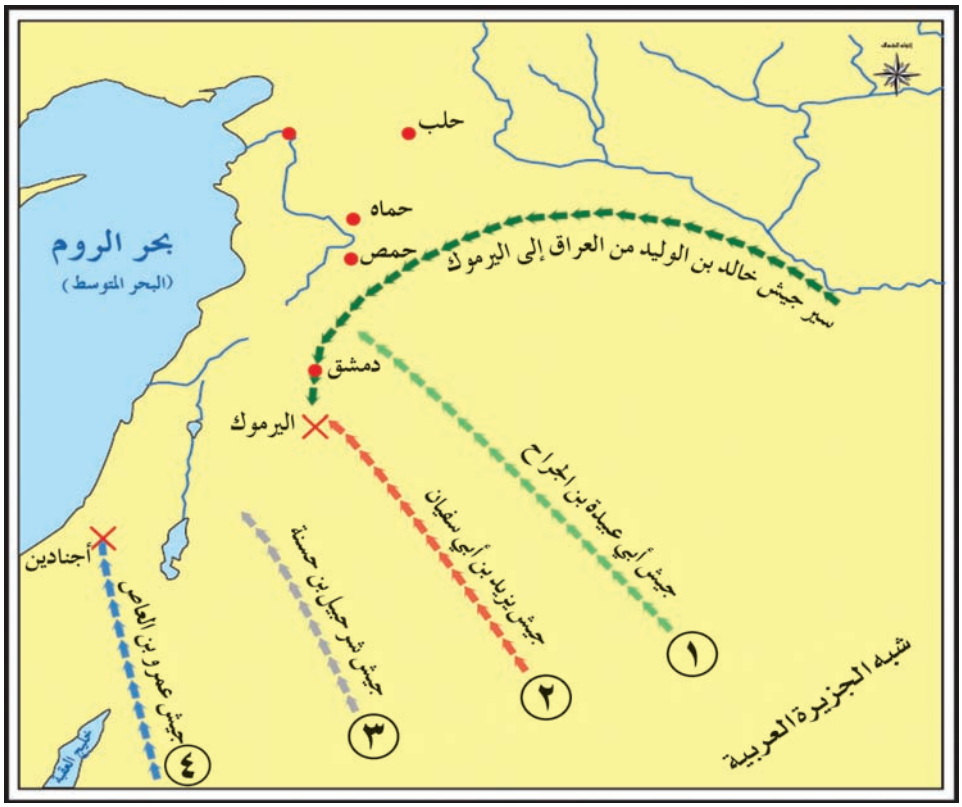

الشَّكْلُ (٦–٤): خَرِيطَةُ سَيْرِ الْجُيُوْشِ الْإِسْلَامِيَّةِ إِلَىٰ بِلَادِ الشَّامِ.

– تَتَبَّعْ عَلَى الْخَرِيطَةِ الْجُيُوشَ الَّتِي أَرْسَلَهَا الْخَلِيْفَةُ أَبو بَكْرٍ الصِّدِّيْقُ ﷺ لِفَتْحِ بِلَادِ الشَّامِ.

نَشاطٌ

ارْجِعْ إِلَى كِتَابِ فُتُوحِ البُلْدَانِ لِلْبَلَاذِرِيِّ أَوْ أَحَدِ المَصَادِرِ التَّارِيخِيَّةِ المُتَوَافِرَةِ فِي المَكْتَبَةِ، وَاكْتُبْ تَقْرِيرًا عَنْ دَوْرِ شُرَحْبِيْلَ بْنِ حَسْنَةَ فِيْ فَتْحِ أَرْضِ الأُرْدُنِّ ثُمَّ اعْرِضْهُ أَمَامَ زُمَلائِكَ.

خامسًا: وَفَاتُهُ

مَرِضَ الْخَلِيْفَةُ أَبو بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ ﷺ وَتُوُفِّيَ فِيْ عَامِ (١٣)هـ وَدُفِنَ فِيْ حُجْرَةِ ابْنَتِهِ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ ﷺ بِجِوَارِ النَّبِيِّ ﷺ وَعُمُرُهُ ثَلَاثَةٌ وَسِتُّوْنَ عَامًا.

أَسْئِلَةُ الدَّرْسِ

١ – اذْكُرِ الْأَسْبَابَ الَّتِي أَدَّتْ إِلَى قِيَامِ حُرُوْبِ الرِّدَّةِ:

٢ – انْقُلِ الْعِبَارَاتِ إِلَى دَفْتَرِكَ، ثُمَّ ضَعْ إِشَارَةَ (√) أَمَامَ الْعِبَارَةِ الصَّحِيْحَةِ، وَإِشَارَةَ (×) أَمَامَ الْعِبَارَةِ غَيْرِ الصَّحِيحَةِ فِيْمَا يَأْتِي:

أ – دَامَتْ خِلَافَةُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ سَنَتَيْنِ وَثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ ( ).

ب – تَرَدَّدَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيْقُ فِي مُحَارَبَةِ الْمُرْتَدِّيْنَ ( ).

جـ – كَلَّفَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيْقُ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ بِجَمْعِ الْقُرْآنِ الْكَرِيْمِ ( ).

د – دُفِنَ الْخَلِيْفَةُ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيْقُ فِي حُجْرَةِ ابْنَتِهِ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رضي الله عنها ( ).

٣ – مَا هَدَفُ الْخَلِيْفَةِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ مِنْ إِرْسَالِ الْجُيُوْشِ إِلَى بِلَادِ الشَّامِ؟

٤ – أَكْمِلِ الْجَدْوَلَ الْآتِيَ بِمَا يُنَاسِبُهُ مِنْ مَعْلُوْمَاتٍ مُسْتَعِيْنًا بِالْخَرِيْطَةِ فِي الشَّكْلِ رَقْمِ (٦–٤):

اسْمُ الْقَائِدِ	مَنَاطِقُ الْفَتْحِ
يَزِيْدُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ	
	حِمْصُ
عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ	
	الْأُرْدُنُّ

الدَّرْسُ الثَّالِثُ

الْخَلِيفَةُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّاب
رضي الله عنه (١٣-٢٣هـ / ٦٣٤-٦٤٣م)

أَوّلًا: حَيَاتُهُ

قَالَ الرَّسُولُ ﷺ: «اللَّهُمَّ أَعِزَّ الْإِسْلَامَ بِأَحَدِ الْعُمَرَيْنِ: عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَعَمْرِو بْنِ هشامٍ».

- مَاذَا تَسْتَنْتِجُ مِنْ دُعَاءِ الرَّسُوْلِ ﷺ ؟
- مَنْ هُوَ عَمْرُو بْنُ هِشَامٍ؟

تَأَمَّلِ الشَّكْلَ الآتِيَ، ثُمَّ أَجِبْ عَمَّا يَلِيْهِ :

نَسَبُهُ

هُوَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّاب بِنْ نُفَيلٍ القُرَشِيُّ وُلِدَ بِمَكَّةَ بَعْدَ عَامِ الْفِيْلِ بِثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً.

إِسْلَامُهُ

كَانَ قَبلَ إِسْلَامِهِ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلإِسْلَامِ، وَبَعْدَ أَنْ سَمِعَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ رضي الله عنه القُرْآنَ مِنْ زَوْجِ أُخْتِهِ سَعِيْدِ بْنِ زَيْدٍ؛ شَرَحَ اللهُ صَدْرَهُ لِلإِسْلَامِ، فَدَخَلَ قَلْبَهُ الإيمانُ، وَذَهَبَ إِلَى الرَّسُوْلِ ﷺ فِيْ دَارِ الْأَرْقَمِ بْنِ أَبِي الْأَرْقَـمِ، وَأَعْلَنَ إِسْلَامَهُ وَقَالَ لِلرَّسُولِ ﷺ أَلَسْنا عَلَى الحَقِّ؟ قالَ ﷺ: بَلَى، فَقَالَ عُمَرُ ابْنُ الْخَطّابِ رضي الله عنه: إِذَنْ لِمَاذَا نَخْشَى قُرَيْشًا؟ وَالّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَتَخْرُجَنَّ؛ فَخَرَجُوا هُوَ فِيْ صَفٍّ، وَحَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فِيْ صَفٍّ آخَرَ لِلْمُسْلِمِيْنَ حَتّى دَخَلُوا الْبَيْتَ الْحَرَامَ مُعْلِنًا إِسْلَامَهُ، وَلَمْ تَسْتَطِعْ قُرَيْشٌ أَنْ تُصِيْبَه بِأَذىً، وَكَانَ ذَلِكَ فِي السَّنَةِ السَّادِسَةِ مِنَ الْبَعْثَةِ.

كُنْيَتُهُ

لَمّا أَرادَ الْهِجْرَةَ أَعْلَنَ أَمامَ قُرَيْشٍ أَنّهُ مُهاجِرٌ إِلَى يَثْرِبَ، فَلَمْ يَسْتَطِعْ أحدٌ مِنَ الْمُشْرِكِيْنَ أنْ يَمْنَعَهُ؛ وَلِهَـذَا أَطْلَقَ عَلَيْهِ الرَّسُولُ ﷺ لَقَبَ الْفَارُوْقِ؛ لأَنّهُ فَرّقَ مَا بَيْنَ الْحَقِّ وَالبَاطِلِ.

الشَّكْلُ (٦–٥): سِيْرَةُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه.

– لِمَاذَا أَطْلَقَ الرَّسُوْلُ ﷺ على عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه لَقَبَ الْفَارُوْقِ؟

فَكِّرْ ما السَّبَبُ الْمُباشِرُ لإِسْلامِ الْخَليفَةِ عُمَرَ بنِ الْخَطَّابِ؟

ناقِشْ

ما الأَسْبابُ الَّتي تؤَدّي إلى هِجْرَةِ الإِنْسانِ مِنْ وَطَنِهِ؟

ثانيًا: خِلَافَتُهُ

خَافَ أَبو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ رضي الله عنه وَهُوَ فِيْ مَرَضِهِ مِنْ وُقُوْعِ خِلَافٍ بَيْنَ الْمُسْلِمِيْنَ عَلَى أَمْرِ الْخِلَافَةِ؛ فَنَظَرَ فِيْ أَصْحَابِهِ لِيَخْتَارَ مِنْ بَيْنِهِمْ رَجُلًا شَدِيْدًا فِيْ غَيْرِ عُنْفٍ، وَلَيِّنًا فِيْ غَيْرِ ضَعْفٍ، فَوَجَدَ أَنَّ هَذِهِ الشُّرُوْطَ تَتَوَافَرُ فِيْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه ؛ فَاسْتَشَارَ الصَّحَابَةَ، فَأَجْمَعُوا عَلَيْهِ لِمَا يَتَمَتَّعُ بِهِ مِنْ صِفَاتِ الْقِيَادَةِ، فَبَايَعَ النَّاسُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَسُمِّيَ بِأَمِيْرِ الْمُؤْمِنِينَ، ثُمّ صَعِدَ الْمِنْبَرَ وَخَطَبَ فِي النَّاسِ مُوَضِّحًا سِيَاسَتَهُ فِي الْحُكْمِ.

نَشاطٌ

ابْحَثْ في الشَّبَكَةِ الْعَنْكَبوتِيَّةِ عَنِ الصِّفاتِ الَّتي تَوافَرَتْ في الْخَليفَةِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ بِوَصْفِهِ قائِدًا، ثُمَّ نَظِّمْها في قائِمَةٍ، وَأَعْرِضْها أَمامَ زُمَلائِكَ.

ثَالِثًا: أَعْمَالُهُ

قَامَ الْخَلِيْفَةُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه أَثناءَ تَوَلِّيْهِ الخِلافَةَ بالْعَدِيدِ مِنَ الأَعْمَالِ الهَامَّةِ الَّتِي أَسْهَمَتْ فِيْ تَطَوُّرِ الْحَضارَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ، وَقَدْ تَمَثَّلَتْ بِمَا يَلِي:

١ – التَّقْوِيمِ الهِجْرِيِّ

اتَّخَذَ الْخَلِيْفَةُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه هِجْرَةَ الرَّسُوْلِ ﷺ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِيْنَةِ (يَثْرِبَ) بِدَايَةَ التَّقْوِيْمِ الْهِجْرِيِّ حتَّى يُؤَرِّخَ بِهِ الْمُسْلِمُونَ.

٢ – إِنْشَاءِ الْمُدُنِ الْإِسْلَامِيَّةِ (الْأَمْصَارِ)

اتَّسَعَتْ رُقْعَةُ الْبِلَادِ الْإِسْلَامِيَّةِ نَتِيْجَةً لِلْفُتُوْحَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ، فَشَعَرَ الْمُسْلِمُوْنَ بِحَاجَتِهِمْ إِلَىْ مَرَاكِزَ يَسْتَقِرُّ فِيْهَا الْجُنْدُ؛ فَأَمَرَ الْخَلِيْفَةُ عُمَرُ رضي الله عنه قَادَةَ الْمُسْلِمِيْنَ بِإِنْشَاءِ مُدُنٍ جَدِيْدَةٍ (الْأَمْصَارِ) فِي الْبِلَادِ الْمَفْتُوْحَةِ؛ لِتَكُوْنَ مُعَسْكَرَاتٍ لَهُمْ يَرْجِعُوْنَ إِلَيْهَا مِثْلِ الْبَصْرَةِ وَالْكُوْفَةِ وَالْفُسْطَاطِ.

وَلِتَعْرِفَ مَواقِعَ مُدُنِ الأَمْصَارِ، تَأَمَّلِ الْخَرِيْطَةَ التالية ثُمَّ أَجِبْ عَمَّا يَلِيْهَا:

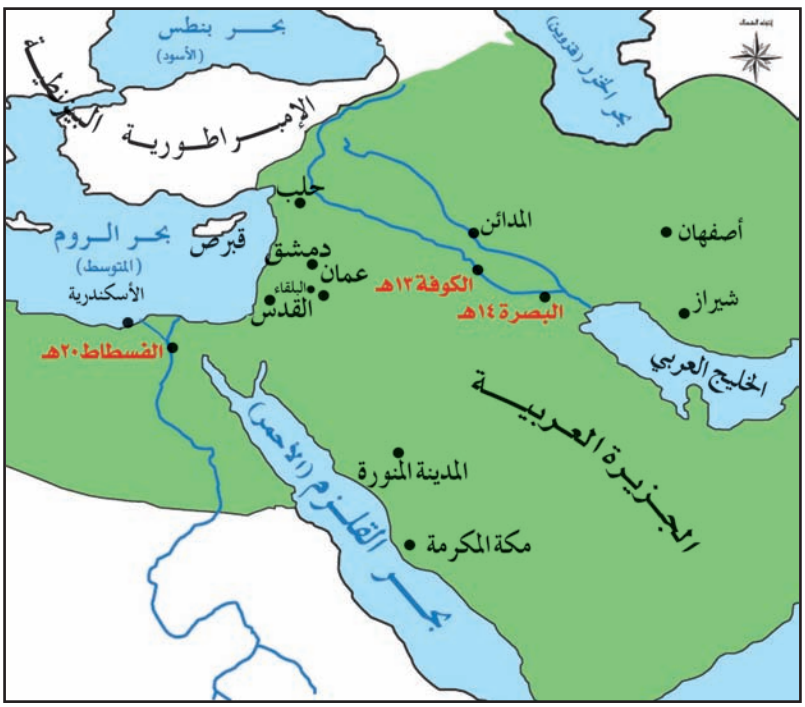

الشَّكْلُ (٦–٦): خَرِيْطَةُ مُدُنِ الْأَمْصَارِ.

- اذْكُرْ مُدُنَ الْأَمْصَارِ الَّتِي أَمَرَ بِبِنَائِهَا الْخَلِيْفَةُ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ ﷺ وَرَتِّبْهَا حَسَبَ تَارِيْخِ الْإِنْشَاءِ.

٣ – إِنْشَاءِ الدَّوَاوِيْنِ

أَدّى تَوَسُّعُ الْفُتُوْحَاتِ الإِسْلَامِيّةِ زَمَنَ الْخَلِيْفَةِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ إِلَى زِيَادَةِ مَوارِدِ بَيْتِ مَالِ الْمُسْلِمِيْنَ وَتَوَسَّعَ الْجُنْدُ بِالْأَطْرَافِ فَأَصْبَحَتِ الْحَاجَةُ إِلَى وَضْعِ أُعْطِيَاتٍ ثَابِتَةٍ لِلْجُنْدِ لِلْإِنْفَاقِ عَلَى عَوائِلِهِمْ ، لِذَلِكَ كَانَ لَابُدَّ مِنْ تَنْظِيْمِ هَذِهِ الْأَمْوَالِ فِي سِجِلَاتٍ لِيَتِمَّ تَوْزِيْعُها عَلَى الْمُسْلِمِيْنَ؛ فَقَامَ الْخَلِيْفَةُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ﷺ بِأَوَّلِ تَنْظِيْمٍ إِدَارِيٍّ فِي الإِسْلَامِ أُطْلِقَ عَلَيْهِ اسْمُ الدِّيْوَانِ فَتَأَسَّسَ دِيْوَانَانِ:

أ – **دِيْوَانُ الْجُنْدِ**: لِتَسْجِيْلِ أَسْمَاءِ الْجُنْدِ وَأُسَرِهِمْ وَتَقْدِيْرِ مِقْدَارِ الْعَطَاءِ (الرَّوَاتِبِ) الْمُخَصَّصَةِ لَهُمْ، وَهُوَ ما يُشْبِهُ الدَّائِرَةَ الْمالِيَّةَ فِي القِيادَةِ الْعامَّةِ لِلْقُوَّاتِ الْمُسَلَّحَةِ الأُرْدُنِيَّةِ – الْجَيْشِ الْعَرَبِيِّ فِي وَقْتِنا الْحالِيِّ.

ب – **دِيْوَانُ الْخَرَاجِ**: هُوَ الدِّيْوَانُ الْمَعْنِيُّ بِالضَّرِيبَةِ الَّتِي تَأْخُذُهَا الدَّوْلَةُ مِنْ ناتِجِ الْأَرْضِ.

نَشاطٌ

اقْرَأِ الْقِصَّةَ الآتِيَةَ وبَيِّنِ الْعِبْرَةَ الْمُسْتَخْلَصَةَ مِنْها.

مَرَّ الْخَلِيْفَةُ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ ﷺ بِرَجُلٍ يَسْأَلُ عَلى الْأَبْوابِ، فَقالَ لَهُ عُمَرُ ﷺ مِنْ أَيِّ أَهْلِ أَنْتَ؟ قَالَ الرَّجُلُ: يَهُوْدِيٌّ.

قَالَ عُمَرُ: وَمَا الَّذِي أَلْجَاكَ إِلَى هَذَا؟

قَالَ الرَّجُلُ: الْجِزْيَةُ وَالسِّنُّ وَالْحَاجَةُ، فَأَخَذَهُ عُمَرُ بِيَدِهِ وَذَهَبَ بِهِ إِلَى بَيْتِهِ وَأَعْطَاهُ مِمَّا عِنْدَهُ، ثُمَّ أَمَرَ بِرَفْعِ الْجِزْيَةِ عَنْهُ وَعَنْ كِبَارِ السِّنِّ وَصَرَفَ لَهُمْ مَبْلَغًا مِنَ الْمَالِ مِنْ بَيْتِ مَالِ الْمُسْلِمِيْنَ لِيَكْفِيَ حَاجَتَهُمْ.

٤ – إنْشَاءِ نِظَامِ الحِسْبَةِ

تَمَّ إِنْشَـــاءُ نِظَامِ الحِسْبَةِ لِلْإِشْرَافِ عَلَى عَمَلِيَاتِ الْبَيْـعِ وَالشِّرَاءِ فِي الْأَسْوَاقِ، وَقَدْ تَـوَلَّى الـرَّسُـوْلُ ﷺ أَعْمَالَ الْحِسْبَةِ بِنَفْسِهِ، ثُمَّ الْخُلَفَاءُ الرَّاشِدُونَ مِنْ بَعْدِهِ حَتّى أَنَّ النِّسَـاءَ قَامَتْ بِهَذِهِ الْوَظِيْفَـةِ مِثْلَ الشِّفَاءِ بِنْتِ عَبْدِ اللهِ حَيْـثُ كَانَ الْخَلِيْفَةُ عُمَرُ بْنُ الْخَطّابِ رضي الله عنه يَأْخُذُ بِرَأْيِهَا وَمَشُوْرَتِهَا.

- هَـلْ هُنَـاكَ مُؤَسَّسَةٌ مُعَيَّنَـةٌ تَقُوْمُ فِي وَقْتِنَـا الْحَاضِرِ بَـدِوْرٍ شَبِيْهٍ بِدَوْرِ الْحِسْبَةِ؟ وَلِمَاذَا؟
- مَـاذَا تَسْتَنْتِجُ مِنْ تَوَلِي الْمَـرْأَةِ أَمْرَ الْحِسْبَةِ فِيْ عَهْـدِ الْخَلِيْفَةِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه.

عَمِلَتْ الْمَرأَةُ الْأُرْدُنِيَّةُ بِوَظَائِفَ مُخْتَلِفَةٍ فِي الدَّوْلَةِ.

صَمِّمْ هَيْكَلًا تَنْظِيْمِيًا بِالدَّوَاوِيْنِ الَّتِي أُنْشِئَتْ فِيْ عَهْدِ الْخَلِيْفَةِ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رضي الله عنه وَاذْكُرْ أَمَامَ كُلِّ دِيْوَانٍ اسْمَ الْوِزَارَةِ الّتِي تُقَابِلُهُ فِيْ عَصْرِنَا الْحَاضِرِ.

٥ – اسْتِحْدَاثِ نِظَامِ الشُّرْطَةِ (الْعَسَسِ)

اسْتَحْدَثَ الْخَلِيْفَةُ عُمَرُ بْنُ الخَطّـابِ رضي الله عنه نِظَـامَ الْعَسَسِ (حَرَسَ اللَّيْلِ) وَهِيَ تُكَافِئُ الشُّرْطَةَ الْيَوْمَ؛ وَذَلِكَ لِمُتَابَعَـةِ أُمُـوْرِ الْمُسْلِمِيْـنَ وَالِاطْمِئْنَـانِ عَلَى أَحْوَالِهِـمْ وَلِأَجْـلِ نَشْـرِ الْأَمْنِ وَالِاسْتِقْرَارِ، وَقَدْ كَانَ يَتَجَوَّلُ شَخْصِيًّا فِي اللَّيْلِ لِيَتَفَقَّدَ أَحْوَالَ الرَّعِيَّةِ.

ناقِشْ

يَحْرِصُ الْحَاكِمُ عَلَى مُتَابَعَةِ أَحْوَالِ الرَّعِيَّةِ وَتَفَقُّدِ شُؤُونِهِم وَتَمَثَّلَ ذَلِكَ فِي مَوَاقِفَ عَدِيْدَةٍ لِجَلَالَةِ الْمَلِكِ عَبْدِ اللهِ الثَّانِي بْنِ الْحُسَيْنِ حَفِظَهُ اللهُ.

الشَّكْلُ (٦–٧): جَانِبٌ مِنْ زِيَارَاتِ جَلَالَةِ المَلِكِ عَبْدِاللهِ الثَّانِي بْنِ الحُسَيْنِ.

– لِمَاذَا يَجِبُ عَلَى الْمَسْؤُوْلِ فِي الدَّوْلَةِ أَنْ يَتَفَقَّدَ أَحْوَالَ رَعِيَّتِهِ؟

نَشاطٌ

– اجْمَعْ صُوَرًا لِجَلَالَةِ المَلِكِ عَبْدِاللهِ الثَّانِي بْنِ الحُسَيْنِ –حَفِظَهُ اللهُ– تُمَثِّلُ زِيَارَةَ جَلَالَتِهِ لِتَفَقُّدِ أَحْوَالِ الرَّعِيَّةِ، ثُمَّ اعْرِضْهَا عَلَى اللَّوْحَةِ الجِدَارِيَّةِ فِي المَدْرَسَةِ.

اقْرأِ النَّصَّ الآتي ، ثُمَّ أجِبْ عَمَّا يَليه :

كانَ عَمْرو بنُ الْعاصِ رضي الله عنه وَالِيًا عَلى مِصْرَ في خِلافَةِ عُمَرَ بنِ الْخَطّابِ رضي الله عنه ، فَضَرَبَ ابـنُ عَمْرو بـنِ الْعاص غُلامًا اشْتَرَكَ مَعَهُ فـي سِباقٍ لِلْخُيولِ، فَشكَا وَالِـدُ الْغُلامِ الأَمْرَ إِلـى الْخَليفَةِ عُمَرَ بنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه ، فَطَلَبَ إِلى عَمْرو بنِ الْعاصِ الْحُضورَ وَمَعَهُ ابْنُهُ، فَلَمَّـا حَضَـرَ، طَلَبَ إِلـى الْغُلامِ أَنْ يَأْخُذَ حَقَّهُ مِـنْ ابْنِ عَمْرو بنِ الْعاصِـ، وَ قالَ قَوْلَتَهُ الْمَشهـورَةَ: مَتـى اسْتَعْبَدْتُم النَّاسَ، وَ قَـدْ وَلَدَتْهُم أُمَّهاتُهُمْ أَحْـرَارًا ؟ انْطِلاقًا مِنْ قَولِهِ تَعالى : ﴿ وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحْكُمُوا۟ بِٱلْعَدْلِ ۚ ﴾(سورَةُ الأَنْعام ،الآيَةُ ١٥٢)

– ما دَلالَةُ هَذِهِ القِصَّةِ ؟

– اذْكُرْ قِصَصًا أُخْرى تَدُلُّ عَلى عَدْلِ الْخليفةِ عُمَرَ بنِ الْخَطّابِ .

أَسْئِلَةُ الدَّرْسِ

١ – عَرِّفْ مَا يَأْتِي:

الْفَارُوْقَ، الدَّوَاوِيْنَ ، بَيْتَ الْمَالِ

٢ – أَعْطِ الدَّلِيْلَ عَلَىْ كُلٍّ مِمَّا يَأتِي :

أ – شَجَاعَةِ الْخَلِيْفَةِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه.

ب – الْعَدْلِ عِنْدَ الْخَلِيْفَةِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه.

جـ – أَهَمِّيَّةِ نِظَامِ الْعَسَسِ.

٣ – اكْتُبِ الْمَفْهُوْمَ الدَّالَ عَلَىْ كُلٍّ مِمَّا يَأْتِي:

أ – ( ) أُسِّسَ لِلْإِشْرَافِ عَلَى الْأَسْوَاقِ.

ب – ( ) الْمُدُنُ الَّتِي أُسِّسَتْ فِي الْبِلَادِ الْمَفْتُوْحَةِ.

جـ – ( ) أُسِّسَ لِجِبَايَةِ الضَّرَائِبِ عَنِ الْأَرْضِ.

الدَّرْسُ الرَّابِعُ

الْفُتُوْحَاتُ الإِسْلَامِيَّةُ فِيْ عَهْدِ الْخَلِيْفَةِ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رضي الله عنه

تَابَعَ الْخَلِيْفَةُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه حَرَكَةَ الْفُتُوْحَاتِ الإِسْلَامِيَّةِ الَّتِي بَدَأَتْ فِيْ عَهْدِ الْخَلِيْفَةِ أبي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ رضي الله عنه فِيْ بِلَادِ الشَّامِ وَالْعِرَاقِ، وَحَقَّقَ انْتِصَارَاتٍ كَبِيْرَةً عَلَى الرُّوْمِ وَمِنْها:

أَوَّلًا: فُتُوْحَاتُ بِلَادِ الشَّامِ

١ – مَعْرَكَةُ الْيَرْمُوكِ: (١٥هـ/٦٣٦م)

حَدَثَتْ مَعْرَكَةُ الْيَرْمُوْكِ بَيْنَ الْمُسْلِمِيْنَ بِقِيَادَةِ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيْدِ وَالدَّوْلَةِ الرُّوْمَانِيَّةِ (البِيْزَنْطِيَّةِ) بِقِيَادَةِ الإِمْبَرَاطُوْرِ هِرَقْلَ فِيْ سَهْلِ الْيَرْمُوْكِ شَمَالَ الْأُرْدُنِّ، وَتُعَدُّ مِنْ أَهَمِّ الْمَعَارِكِ الإِسْلَامِيَّةِ؛ لِأَنَّها أَنْهَتِ الْوُجُوْدَ البِيْزَنْطِيَّ فِي بِلَادِ الشَّامِ.

تَأَمَّلِ الْخَرِيْطَةَ فِي الشَّكْلِ (٦–٨)، ثُمَّ أَجِبْ عَمَّا يَلِيْهَا:

الشَّكْلُ (٦–٨): مَعْرَكَةُ الْيَرْمُوْكِ.

– لِمَاذَا سُمِّيَتْ مَعْرَكَةُ الْيَرْمُوْكِ بِهَذَا الاِسْمِ؟

– أَيْنَ تَقَعُ مَنْطِقَةُ الْيَرْمُوْكِ؟

٢ – فَتْحُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ (١٦هـ / ٦٣٨م)

حَاصَرَ الْمُسْلِمُونَ الْقُدْسَ، فَطَلَبَ رَئِيسُ الأَسَاقِفَةِ الْبَطْرِيَرْكُ «صُفْرُوْنِيُوسُ» تَسْلِيْمَ مَفَاتِيْحِ الْقُدْسِ لِلْخَلِيْفَةِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه شَخْصِيًّا، فَأَرْسَلَ أَبُو عُبَيْدَةَ عَامِرُ بْنُ الجَرّاحِ إِلَى الخَلِيفَةِ عُمَرَ رضي الله عنه لِيُخْبِرَهُ طَلَبَ البَطْرِيْرَكِ، فَوَافَقَ الْخَلِيفَةُ عَلَى الْمَجِيْءِ بِنَفْسِهِ لِبَيتِ الْمَقْدِسِ تَأكِيدًا عَلَى مَكَانَةِ القُدْسِ الدِّيْنِيَّةِ عِنْدَ المُسْلِمِينَ، فَهِي أُوْلَى القِبْلَتَين، وثالثُ الحَرمينِ الشَرِيفَينِ، وأَرْضُ الإسراءِ والمِعْرَاجِ، فَوَصَلَ إِلَيها بَعْدَ رِحْلةٍ طويلةٍ لِتَلْبِيَةِ طَلَبِ البَطْرِيَرْكِ، فَتَسَلَّمَ مَفَاتِيحَ القُدْسِ مِنَ البَطْرِيَرْكِ، ثُمَ أقامَ في القُدْسِ عدّةَ أَيَّامٍ نَظَّمَ أُمُوْرَهَا وَأَمَرَ بِبِنَاءِ مَسْجِدٍ فَدَخَلَتِ القُدْسُ تَحتَ رَايَةِ الْإِسْلَامِ.

وَقَدْ كَتَبَ الْخَلِيْفَةُ عُمَرُ بنُ الخَطّابِ رضي الله عنه لأَهْلِ بيتِ المَقْدِسِ عَهْدَ أَمَانٍ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وأَمْوَالِهِمْ وَكَنائِسِهِمْ، فَلَا تُهْدَمُ، ولا تُسكَنُ ولا يُنْتَقَصُ مِنْهَا شَيْءٌ، وَلَا يُجْبَرُ أَحَدٌ مِنْهُمْ عَلَى الدُّخُولِ في الإِسْلَامِ، وَسُمِّيَ هَذَا الْعَهْدُ بالعُهْدَةِ العُمَرِيَّةِ.

– مِنْ خِلَالِ قِرَاءَتِكَ لِمَا سَبَقَ اسْتَنْتِجْ تَعْرِيْفًا لِلْعُهْدَةِ الْعُمَرِيَّةِ.

نَاقِشْ

مِنْ صِفَاتِ الْمُسْلِمِيْنَ التَسَامُحُ والتعايُشُ مَعَ الآخَرِينَ وَاحْتِرَامُ عَادَاتِهِمْ وَتَقَالِيْدِهِمْ، اذْكُرْ مَوْقِفًا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ.

ثانيًا: فَتْحُ الْعِرَاقِ وَبِلَادِ فَارِسَ (إيرانَ حَالِيًّا)

١ – مَعْرَكَةُ القَادِسِيَّةِ (١٥هـ / ٦٣٦م)

حَدَثَتْ بَيْنَ المُسْلِمِينَ بِقِيَادَةِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقّاصٍ والفُرْسِ بِقِيَادَةِ رُسْتَمَ، وقَدِ انْتَهَتْ بِانْتِصَارِ المُسْلِمِينَ ومَقْتَلِ رُسْتُمَ قَائِدِ الفُرْسِ، وَدَخَلَ المُسْلِمُونَ المَدَائِنَ عَاصِمَةَ الفُرْسِ.

٢ – مَعْرَكَةُ نَهَاوُنْدَ (٢١هـ / ٦٤١م)

تَابَعَ الْمُسْلِمُونَ عَمَلِيَّةَ الفَتْحِ الإِسْلَامِيِّ فِي بِلَادِ الفُرْسِ وَالْتَقَى الْمُسْلِمُونَ مَعَهُمْ فِي مَعْرَكَةِ نَهَاوُنْدَ بِقِيَادَةِ النُّعْمَانِ بْنِ مُقْرِنٍ وانْتَصَرُوا عَلَيْهِمْ وبِهَذَا الانْتِصَارِ انتهَتْ دَوْلَةُ الفُرْسِ، وَأُطْلِقَ عَلى هَذِهِ المَعْرَكَةِ مَعْرَكَةُ فَتْحِ الْفُتُوحِ حَيْثُ انْتَهَى حُكْمُ الدَّوْلَةِ السَاسَانِيَّةِ (الفَارِسِيَّةِ) فِي إِيْرَانَ وَسَقَطَتْ جَمِيْعُ المُدُنِ الفَارِسِيَّةِ فِي أَيْدِي المُسْلِمِينَ.

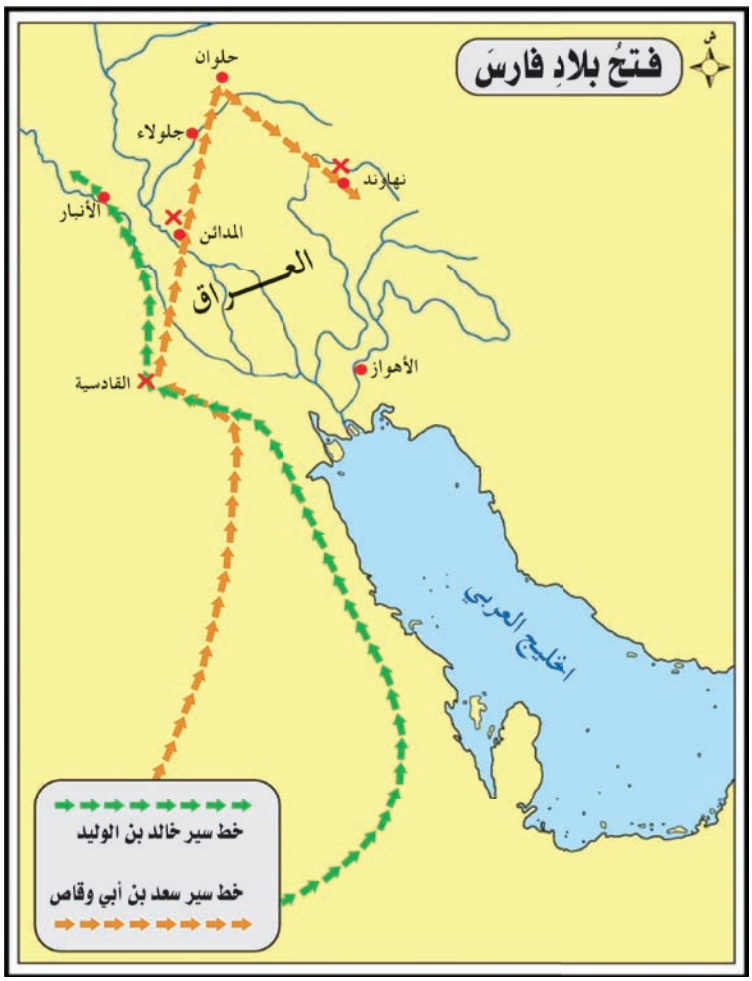

الشَّكْلُ (٦–٩): خَرِيْطَةُ فَتْحِ بِلَادِ فارِسَ.

وَلِلتَّعَرُّفِ عَلى مَسِيْرِ الْمُسْلِمِيْنَ فِي فَتْحِ بِلَادِ فَارِسَ تَأَمَّلِ الْخَرِيْطَةَ فِي الشَّكْلِ (٦–٩)، ثُمَّ أَجِبْ عَنِ السُّؤَالِ الآتِي:

– تَتَبَّعْ عَلَى الخَرِيطَةِ خَطَّ سَيْرِ فُتُوحَاتِ الْمُسْلِمِينَ.

ثَالِثًا: فَتْحُ مِصْرَ (١٩هـ / ٦٤٠م)

اتَّجَهَتْ أَنْظَارُ الْمُسْلِمِينَ لِفَتحِ مِصْرَ لِتَأْمِينِ الْوُجُودِ الإِسْلَامِيِّ فِي بِلَادِ الشَّامِ وَحِمَايَتِها مِنْ خَطَرِ الأُسْطُولِ البِيْزَنْطِيِّ، فَأَشَارَ القَائِدُ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ عَلى الخَلِيْفَةِ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رضي الله عنه بِأَنْ يَفْتَحَ مِصْرَ قَائِلًا: "إِنَّكَ إِنْ فَتَحْتَها كَانَتْ قُوَّةً لِلْمُسْلِمِينَ وَعَوْنًا لَهُمْ"، فَوَافَقَ عُمَرُ ابْنُ الخَطّابِ رَغْمَ انْشِغَالِ الْمُسْلِمِينَ فِي مُحَارَبَةِ الفُرْسِ والرُّوْمِ، فَأَرْسَلَ القَائِدَ عَمْرَو ابْنَ الْعَاصِ، وَأَمَدَّهُ بِجَيْشٍ حَتَّى وَصَلَ مَدِيْنَةَ الْعَرِيْشِ فَفَتَحَها ، ثُمّ سَارَ نَحْوَ مَدِيْنَةِ الإِسْكَنْدَرِيَّةِ

فَفَتَحَها كَمَا هُوَ مُوَضَّحٌ فِي الشَّكْلِ (٦–١٠)، فأصْبَحَتْ مِصْرُ إقْليمًا إسْلَامِيًّا، ثُمَّ أعْطَى الْأَقْبَاطَ مِنْ أهْلِ مِصْرَ عَهْدَ أَمَانٍ وَهُمْ مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ، وَبِذلكَ أصْبَحَتْ مِصْرُ قَاعِدَةً لِلْفُتُوحَاتِ فِي شَمالِ أفْرِيْقِيّا.

الشَّكْلُ (٦–١٠): خَرِيْطَةُ الفَتْحِ الإسْلَامِيِّ فِي مِصْرَ.

– مَا أسْبَابُ تَرَدُّدِ الخَلِيْفَةِ عُمَرَ بْنِ الخَطّابِ رضي الله عنه فِي فَتْحِ مِصْرَ؟

تَأمّلِ الخَرِيْطَةَ فِي الشَّكْلِ (٦–١٠)، ثُمَّ أَجِبْ عَنِ السُّؤَالِ الآتِي:

– اذْكُرْ أسْمَاءَ الْمَنَاطِقِ الّتي فَتَحَها المُسْلِمُونَ فِي مِصْرَ.

نَشاطٌ

ارْجِعْ إِلَى كِتَابِ فُتُوحِ الْبُلْدَانِ لِلْبَلَاذِرِيِّ أوْ كِتَابِ تَارِيخِ الخُلَفَاءِ لِلسُّيوطِيِّ أو أَيِّ مَصْدَرٍ تَارِيْخِيٍّ مُتَاحٍ لَدَيْكَ وَاكْتُبْ تَقْرِيرًا عَنْ مُنْجَزَاتِ الخَلِيْفَةِ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رضي الله عنه وَاعْرِضْهُ أَمَامَ زُمَلائِكَ.

رَابِعًا: وَفَاتُهُ

كَانَ عَهْدُ الْخَلِيْفَةِ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رضي الله عنه حَافِلًا بِالإِنْجَازَاتِ الإِدَارِيَّةِ وَالْعَسْكَرِيَّةِ الَّتِيْ سَاهَمَتْ فِيْ بِنَاءِ الْمُجْتَمَعِ الْإِسْلامِيِّ، وَقَدْ تُوُفِّيَ الْخَلِيْفَةُ عُمَرُ بْنُ الخَطّابِ رضي الله عنه بِطَعْنَةٍ مِنْ أَبِي لُؤْلُؤَةَ الْمَجُوْسِيِّ بَيْنَمَا كَانَ عُمَرُ رضي الله عنه يَؤُمُّ النَّاسَ فِيْ صَلَاةِ الْفَجْرِ سَنَةَ (٢٣ هـ/٦٤٣م).

أَسْئِلَةُ الدَّرْسِ

١ – عَرِّفْ مَا يَأْتِي :

الْقَادِسِيَّةَ، الْعُهْدَةَ الْعُمَرِيَّةَ، نَهَاوُنْدَ

٢ – انْقُلِ الْعِبَارَاتِ الآتِيَةَ إِلَىٰ دَفترِكَ، ثُمَّ ضَعْ إِشَارَةَ (√) أَمَامَ الْعِبَارَةِ الصَّحِيْحَةِ،وَإِشَارَةَ (×) أَمَامَ الْعِبَارَةِ غَيْرِ الصَّحِيحَةِ فِيْمَا يَأْتِي:

أ – قُتِلَ الْخَلِيْفَةُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه عَلَى يَدِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُلْجِمٍ ( ).

ب– الْقَائِدُ الْمُسْلِمُ الَّذِي قَامَ بِفَتْحِ مِصْرَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيْدِ رضي الله عنه ( ).

جـ– انْتَصَرَ الْمُسْلِمُوْنَ عَلَى الرُّوْمِ فِيْ مَعْرَكَةِ الْيَرْمُوْكِ ( ).

د – قُتِلَ الْقَائِدُ رُسْتُمُ فِي فَتْحِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ ( ).

٣ – بَيِّنْ أَسْبَابَ مَا يَأْتِي:

أ – أُطْلِقَ عَلَى مَعْرَكَةِ نَهَاوُنْدَ اسْمُ فَتْحِ الْفُتُوْحِ.

ب– ذَهَابِ الْخَلِيْفَةِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه بِنَفْسِه إِلَى بِلَادِ الشَّامِ لِتَسَلُّمِ مَفَاتِيْحِ الْقُدْسِ.

جـ– أَهَمِّيَّةِ الْقُدْسِ عِنْدَ الْعَرَبِ.

الدَّرْسُ الْخَامِسُ

الْخَلِيفَةُ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ رضي الله عنه
(٢٣-٣٥هـ / ٦٤٣-٦٥٥م)

أَوَّلًا: سِيرَةُ الْخَلِيفَةِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رضي الله عنه

هُوَ ثَالِثُ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِيْنَ وَأَحَدُ الْعَشَرَةِ الْمُبَشَّرِيْنَ بِالْجَنَّةِ. أَسْلَمَ عَلَى يَدِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، واسْتَمَرَّتْ خِلَافَتُهُ مِنْ (٢٣-٣٥هـ / ٦٤٣-٦٥٥ م) .

انْظُرِ الشَّكْلَ الْآتِيَ، وَأَجِبْ عَمَّا يَلِيْهِ:

نَسَبُهُ

يَرْجِعُ نَسَبُ الْخَلِيفَةِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنه إِلَى قَبِيلَةِ بَنِي أُمَيَّةَ مِنْ قُرَيْشٍ.

أَلْقَابُهُ

- لُقِّبَ بِذِي الْهِجْرَتَيْنِ لِهِجْرَتِهِ إِلَى الْحَبَشَةِ وَالْمَدِيْنَةِ الْمُنَوَّرَةِ.
- وَلُقِّبَ بِذِي النُّوْرَيْنِ لِزَوَاجِهِ مِنْ رُقَيَّةَ وَأُمِّ كُلْثُوْمٍ بِنْتَيْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ.

صِفَاتُهُ

- الْكَرَمُ: فقدْ جَهَّزَ جَيْشَ الْعُسْرَةِ فِي عَهْدِ الرَّسُوْلِ ﷺ، واشْتَرَى بِئْرَ الرُّوْمَةِ، وَتَبَرَّعَ بِقَافِلَةِ طَعَامٍ لِلْمُسْلِمِيْنَ فِي عَامِ الْمَجَاعَةِ.
- الْحَيَاءُ.
- الْحِلْمُ.
- الْعَدْلُ.
- التَّوَاضُعُ.
- الْفِطْنَةُ.

الشَّكْلُ (٦-١١): سِيرَةُ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ.

- اذْكُرِ اسْمَ الْقَبِيْلَةِ الَّتِي يُنْسَبُ إِلَيْهَا الْخَلِيْفَةُ عُثْمَانُ رضي الله عنه.
- لِمَاذَا أُطْلِقَ عَلَى الْخَلِيْفَةِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رضي الله عنه لَقَبُ صَاحِبِ الْهِجْرَتَيْنِ؟

ثَانِيًا: مُبَايَعَتُهُ بِالْخِلَافَةِ

بَعْدَ أَنْ طُعِنَ الْخَلِيْفَةُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه اخْتَارَ قَبْلَ وَفَاتِهِ سِتَّةً مِنَ الصَّحَابَةِ وَهُمْ مَنْ بَقِيَ مِنَ الْعَشَرَةِ الْمُبَشَّرِيْنَ بِالْجَنَّةِ. والَّذِينَ عُرِفُوا بِالرَّأْيِ مِنْ أَهْلِ الشُّوْرَى لِلتَّشَاوُرِ فِيْمَا بَيْنَهُمْ لِاخْتِيَارِ أَحَدِهِمْ لِيَتَوَلَّى مَنْصِبَ الْخِلَافَةِ بَعْدَهُ، وَقَدْ تَدَاوَلَ أَهْلُ الشُّوْرَى فِيْمَا بَيْنَهُمْ وَاخْتَارُوْا عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ خَلِيْفَةً لِلْمُسْلِمِيْنَ حَيْثُ بَايَعَهُ الْمُسْلِمُوْنَ.

نَشاطٌ

ارْجِعْ إِلَىٰ أَحَدِ الْمَصَادِرِ التَّارِيْخِيَّةِ الْمُتَوَافِرَةِ فِي الْمَكْتَبَةِ، وَاكْتُبْ تَقْرِيرًا عَنْ عَامِ الْمَجَاعَةِ، ثُمَّ اعْرِضْهُ أَمَامَ زُمَلَائِكَ.

ثَالِثًا: أَعْمَالُهُ

قَامَ الْخَلِيْفَةُ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ رضي الله عنه أَثْنَاءَ تَوَلِّيْهِ الْخِلَافَةَ بِالْعَدِيْدِ مِنَ الْأَعْمَالِ الْهَامَّةِ مِنْ أَجْلِ تَنْظِيْمِ أُمُورِ الْمُجْتَمَعِ الْإِسْلَامِيِّ، وَلِمَعْرِفَةِ هَذِهِ الْأَعْمَالِ، تَأَمَّلِ الشَّكْلَ (٦-١٢)، وَأَجِبْ عَمَّا يَلِيْهِ:

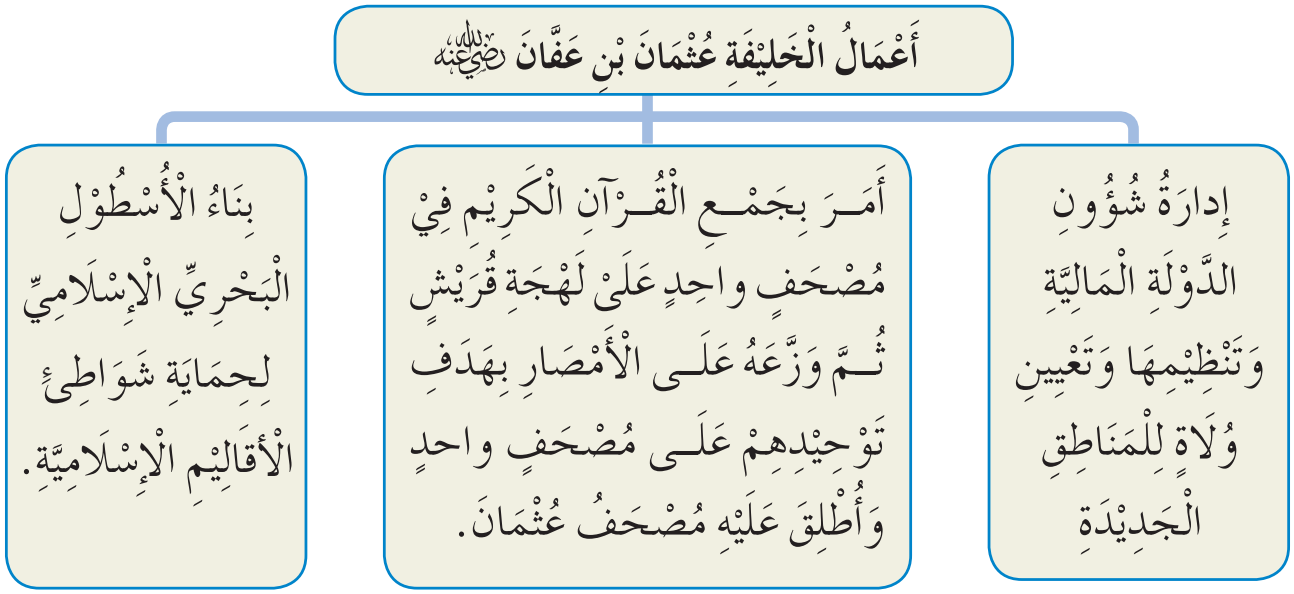

الشَّكْلُ (٦-١٢): أَعْمَالُ الْخَلِيْفَةِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رضي الله عنه.

- لِمَاذَا فَكَّرَ الْخَلِيْفَةُ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ رضي الله عنه بِبِنَاءِ الْأُسْطُوْلِ الْإِسْلَامِيِّ؟
- مَا الْهَدَفُ مِنْ جَمْعِ الْقُرْآنِ الْكَرِيْمِ فِيْ مُصْحَفٍ وَاحِدٍ وَتَوْزِيْعِهِ عَلَى الْأَمْصَارِ الْإِسْلَامِيَّةِ؟

ما الجِهَةُ المَسْؤُولَةُ عَنْ طِبَاعَةِ المَصَاحِفِ فِي الأُرْدُنِّ؟

أَسْئِلَةُ الدَّرْسِ

١ – اذْكُرْ أَهَمَّ صِفَاتِ الْخَلِيْفَةِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رضي الله عنه.

٢ – كَمْ سَنَةً اسْتَمَرَّتْ خِلَافَةُ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رضي الله عنه.

٣– كَيْفَ يَتِمُّ تَطْبِيْقُ مَبْدَأَ الشُّوْرَى عِنْدَ الْمُسْلِمِيْنَ؟

٤ – كَانَ لِلْخَلِيْفَةِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رضي الله عنه أَعْمَالٌ كَثِيْرَةٌ، اذْكُرْ بَعْضَهَا.

الدَّرْسُ السَّادِسُ

الفُتُوْحَاتُ الإِسْلَامِيَّةُ فِيْ عَهْدِ الْخَلِيْفَةِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رضي الله عنه

اسْتَطَاعَ الْمُسْلِمُوْنَ فِيْ عَهْدِ الْخَلِيْفَةِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رضي الله عنه الْقِيَامَ بِالْفُتُوْحَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ فِي الْبَحْرِ لِأَوَّلِ مَرَّةٍ.

تَأَمَّلِ الشَّكْلَ الآتِيَ، وَأَجِبْ عَمَّا يَلِيْهِ:

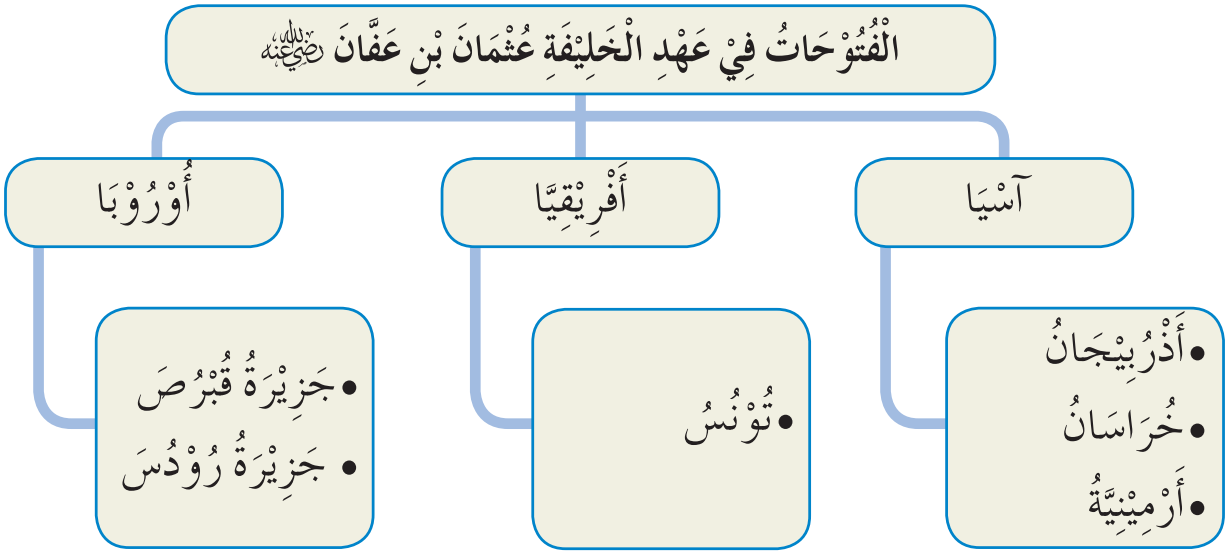

الشَّكْلُ (٦–١٣): الْفُتُوْحَاتُ الْإِسْلَامِيَّةُ فِيْ عَهْدِ الْخَلِيْفَةِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رضي الله عنه.

- اذْكُرْ أَسْمَاءَ الْجُزُرِ الَّتِي فَتَحَها الْمُسْلِمُوْنَ فِي الْبَحْرِ الْمُتَوَسِّطِ.
- مَا دَلَالَةُ اتِّسَاعِ الْفُتُوْحَاتِ فِيْ عَهْدِ الْخَلِيْفَةِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رضي الله عنه ؟

وللتَّعَرُّفِ إِلَى فُتُوحَاتِ الْمُسْلِمِينَ فِي زَمَنِ الخَلِيْفَةِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رضي الله عنه تَأَمَّلِ الْخَرِيْطَةَ فِي الشَّكْلِ (٦–١٤)، ثُمَّ أَجِبْ عَمَّا يَلِيْهَا:

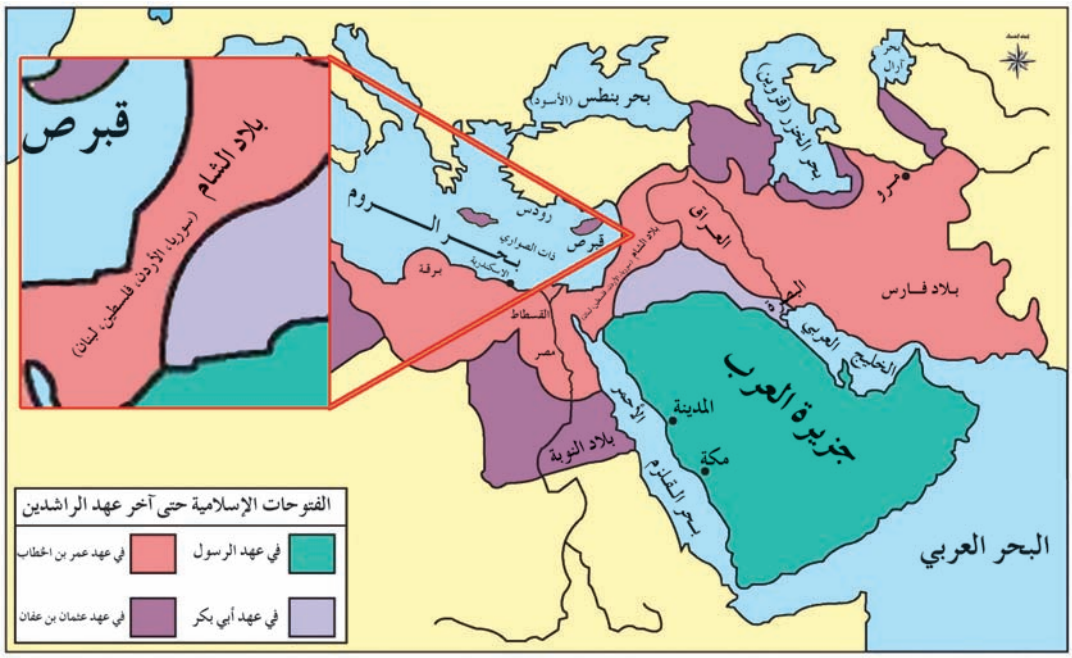

الشَّكْلُ (٦-١٤): فُتُوْحَاتُ الْمُسْلِمِيْنَ.

- أَشِرْ عَلَى الْخَرِيْطَةِ إِلَى الْفُتُوْحَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ الَّتِي تَمَّتْ فِيْ عَهْدِ الْخَلِيْفَةِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رضي الله عنه.

أَوَّلًا: مَعْرَكَةُ ذَاتِ السَّوَارِي سَنَةَ ٣٤هـ / ٦٥٤م

تُعَدُّ مَعْرَكَةُ ذَاتُ السَّوَارِي مِنْ أَهَمِّ الْمَعَارِكِ الْبَحْرِيَّةِ الَّتِي حَدَثَتْ فِي عَهْدِ الْخَلِيْفَةِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رضي الله عنه وَهِيَ أَوَّلُ مَعْرَكَةٍ بَحْرِيَّةٍ خَاضَهَا الْمُسْلِمُوْنَ سَنَةَ (٣٤هـ/٦٥٤م) مَعَ الْأُسْطُوْلِ الْبِيْزَنْطِيِّ فِي الْبَحْرِ الْمُتَوَسِّطِ، حَيْثُ انْتَزَعَ الْأُسْطُوْلُ الْإِسْلَامِيُّ بَعْدَهَا السِّيَادَةَ الْبَحْرِيَّةَ مِنَ الْأُسْطُوْلِ الْبِيْزَنْطِيِّ بَعْدَ أَنِ انْتَصَرُوْا فِي الْمَعْرَكَةِ وَسُمِّيَتْ هَذِهِ الْمَعْرَكَةُ بِمَعْرَكَةِ ذَاتِ السَّوَارِي لِكَثْرَةِ سَوَارِي السُّفُنِ الْمُحَطَّمَةِ فِيْهَا.

الشَّكْلُ (٦-١٥): رَسْمٌ تَوْضِيحِيٌّ يُمَثِّلُ مَعْرَكَةَ ذَاتَ السَّوَارِي.

- بَيِّنْ سَبَبَ تَسْمِيَةِ مَعْرَكَةِ ذَاتِ السَّوَارِي بِهَذَا الِاسْمِ.

مَا أَهَمِّيَّةُ بِنَاءِ الْمُسْلِمِيْنَ لِلْأُسْطُوْلِ الْبَحْرِيِّ؟

تَأَمَّلِ الشَّكْلَ الْآتِيَ، ثُمَّ أَجِبْ عَنِ الْأَسْئِلَةِ فِي الْجَدْوَلِ الَّذِيْ يَلِيْهِ:

مَوْقِعُ الْمَعْرَكَةِ

بَحْرُ الرُّوْمِ (الْبَحْرُ الْمُتَوَسِّطُ حَالِيًّا).

الْأَطْرَافُ الْمُتَحَارِبَةُ

الْمُسْلِمُوْنَ بِقِيَادَةِ عَبْدِاللهِ بْنِ أَبِي السَّرْحِ وَالْبِيْزَنْطِيُّونَ بِقِيَادَةِ الْإِمْبَرَاطُوْرِ الْبِيْزَنْطِيِّ.

سَبَبُ الْمَعْرَكَةِ

لِحِمَايَةِ شَوَاطِئِ الأَقَالِيمِ الْإِسْلَامِيَّةِ مِن اعْتِدَاءِ الرُّوْمِ عَلَىْ شَوَاطِئِ الْمُسْلِمِيْنَ فِيْ بِلَادِ الشَّامِ وَمِصْرَ.

نَتَائِجُ الْمَعْرَكَةِ

انْتِصَارُ الْمُسْلِمِيْنَ فِيْ أَوَّلِ مَعْرَكَةٍ بَحْرِيَّةٍ لَهُمْ

السُّؤَالُ	الْإِجَابَةُ
مَتَى قَامَتْ مَعْرَكَةُ ذَاتُ السَّوَارِي؟	
أَيْنَ قَامَتْ مَعْرَكَةُ ذَاتُ السَّوَارِي؟	
لِمَاذَا قَامَتْ مَعْرَكَةُ ذَاتُ السَّوَارِي؟	
مَاذَا كَانَتْ نَتِيْجَةُ الْمَعْرَكَةِ؟	

تَأَمَّلِ الْخَرِيْطَةَ الْآتِيَةَ، ثُمَّ أَجِبْ عَمَّا يَلِيْهَا:

الشَّكْلُ (٦-١٦): يُمَثِّلُ مَوْقِعَ مَعْرَكَةِ ذَاْتِ السَّوَارِي.

تَتَبَّعْ عَلَى الْخَرِيْطَةِ سَيْرَ أُسْطُوْلِ الْمُسْلِمِيْنَ فِيْ مَعْرَكَةِ ذَاتِ السَّوَارِي.

نَشاطٌ

ارْجِعْ إلى أَحَدِ المَصَادِرِ التّارِيْخِيّةِ المُتَاحَةِ لَدَيْكَ، ثُمَّ اكْتُبْ تَقْرِيْرًا عَنْ مَعْرَكَةِ ذَاتِ السَّوَارِي.

ثانيًا: وَفَاتُهُ

مَكَثَ الْخَلِيْفَةُ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ رضي الله عنه فِيْ خِلَافَتِهِ مُدَّةَ (١٢) سَنَةً، وَقَدْ تُوُفِّيَ سَنَةَ (٣٥هـ/٦٥٦م)، وَكَانَ عُمُرُهُ (٨٠) عَامًا.

أَسْئِلَةُ الدَّرْسِ

١ – عَرِّفْ مَا يَأْتِي:

ذَاتَ السَّوَارِي، الْأُسْطُوْلَ.

٢ – مِنْ خِلَالِ الِاسْتِعَانَةِ بِالْأَطْلَسِ امْلَأِ الْجَدْوَلَ الآتِيَ:

الْمَنْطِقَةُ الْمَفْتُوْحَةُ	القَارَّةُ الَّتِي تُوْجَدُ فِيْهَا
تُوْنُسُ	
السُّوْدَانُ	
أَرْمِيْنِيَّةُ	
أَذْرُبِيْجَانُ	

٣ – أَعْطِ أَسْبَابَ مَا يَأْتِي:

أ – تَوَجَّهَ الْمُسْلِمُوْنَ لِلْمَعَارِكِ الْبَحْرِيَّةِ فِيْ عَهْدِ الْخَلِيْفَةِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رضي الله عنه.

ب – تَوَسُّعِ حَرَكَةِ الْفُتُوْحَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ فِيْ عَهْدِ الْخَلِيْفَةِ عُثْمَانَ رضي الله عنه لِتَشْمَلَ بِلَادًا فِيْ أَكْثَرَ مِنْ قَارَّةٍ.

الدَّرْسُ السَّابِعُ

الْخَلِيْفَةُ عَلِيُّ بْنُ أَبِيْ طَالِبٍ رضي الله عنه (٣٥-٤٠ هـ / ٦٥٥-٦٦٠ م)

أَوَّلًا: نَسَبُهُ وَإِسْلَامُهُ

عَلِيُّ بْنُ أَبِيْ طَالِبِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ مِنْ قُرَيْشٍ، وَابْنُ عَمِّ الرَّسُوْلِ ﷺ وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ أَسْلَمَ مِنَ الْفِتْيَانِ. نَامَ فِي فِرَاشِ الرَّسُوْلِ ﷺ عِنْدَمَا هَاجَرَ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِيْنَةِ؛ لِيوْهِمَ مُشْرِكِي قُرَيْشٍ أَنَّ الرَّسُوْلَ ﷺ لَا يَزَالُ فِيْ بَيتِهِ.

تَأَمَّلِ الشَّكْلَ الآتِيَ، ثُمَّ أَجِبْ عَمَّا يَلِيْهِ:

زَوْجَتُهُ	فَاطِمَةُ الزَّهْرَاءُ رضي الله عنها ابْنَةُ الرَّسُوْلِ ﷺ
أَبْنَاؤُهُ	وَمِنْهُمُ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ، وَزَيْنَبُ، وَأُمُّ كُلْثُوْمٍ رضي الله عنهم
صِفَاتُهُ	الْعِلْمُ وَالْحِكْمَةُ، وَالزُّهْدُ، وَالشَّجَاعَةُ، وَالْفَصَاحَةُ وَالْبَلَاغَةُ.

الشَّكْلُ (٦-١٧): سِيْرَةُ الْخَلِيْفَةِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه.

- ما صِلَةُ القَرَابَةِ بَيْنَ الرَّسُوْلِ ﷺ وَعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه.

نَشاطٌ

بِالرُّجوعِ إِلى أَحَدِ الْكُتُبِ التَّارِيْخِيَّةِ الْمُتَاحَةِ لَدَيْكَ ابْحَثْ عَنْ أَسْمَاءِ أَبْنَاءِ الْخَلِيْفَةِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه الَّتِي لَمْ يَرِدْ ذِكْرُهَا فِي الدَّرْسِ وَاعْرِضْهَا أَمَامَ زُمَلائِكَ.

أُطْلِقَ لَقَبُ الْأَشْرَافِ عَلَى سُلَالَةِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِيْ طَالِبٍ، بَيْنَمَا أُطْلِقَ لَقَبُ الْأَسْيَادِ عَلَى سُلَالَةِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِيْ طَالِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، وَيَتَّصِلُ نَسَبُ جَلَالَةِ الْمَلِكِ عَبْدِاللهِ الثَّانِي بْنِ الْحُسَيْنِ – حَفِظَهُ اللهُ – وَالْأُسْرَةِ الْهَاشِمِيَّةِ فِي الْمَمْلَكَةِ الْأُرْدُنِيَّةِ الْهَاشِمِيَّةِ بِفَرْعِ الْأَشْرَافِ، الَّذي يَتَّصِلُ بِسَيِّدِنا مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

نَشاطٌ

ابْحَثْ فِيْ شَجَرَةِ نَسَبِ جَلَالَةِ الْمَلِكِ عَبْدِاللهِ الثَّانِي بْنِ الْحُسَيْنِ – حَفِظَهُ اللهُ – وَالْهَاشِمِيِّينَ فِي الْمَمْلَكَةِ الْأُرْدُنِيَّةِ الْهَاشِمِيَّةِ الَّتي تَتَّصِلُ بِسَيِّدِنا مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ ارْسُمْهَا، وَاعْرِضْهَا عَلَى لَوْحَةٍ جِدَارِيَّةٍ فِي الْمَدْرَسَةِ.

ثَانِيًا: مُبَايَعَتُهُ بِالْخِلَافَةِ

تَمَّتِ الْبَيْعَةُ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بَعْدَ مَقْتَلِ الْخَلِيْفَةِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ حَيْثُ بَايَعَهُ أَكْثَرُ الصَّحَابَةِ مِنَ الْمُهَاجِرِيْنَ وَالْأَنْصَارِ بِمَا يُسَمَّى بِالْبَيْعَةِ الْخَاصَّةِ، وَفِي الْيَوْمِ التَّالِي بَايَعَهُ عَامَّةُ النَّاسِ الْبَيْعَةَ الْعَامَّةَ فِي الْمَسْجِدِ.

ثَالِثًا: أَعْمَالُهُ

لَقَدْ قَامَ الْخَلِيْفَةُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بِكَثِيْرٍ مِنَ الْأَعْمَالِ أَهَمُّهَا:

١ – أَحَدُ كُتَّابِ الْوَحِي الَّذِيْنَ يُدَوِّنُوْنَ مَا نَزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيْمِ فِيْ حَيَاةِ الرَّسُوْلِ ﷺ.

٢ – شَارَكَ مَعَ الرَّسُوْلِ ﷺ فِيْ كُلِّ غَزَوَاتِهِ مَا عَدَا يَوْمَ تَبُوْكٍ؛ لِأَنَّ الرَّسُوْلَ ﷺ أَنَابَهُ عَلَى الْمَدِيْنَةِ أَثْنَاءَ غِيَابِهِ.

٣ – أَحَدُ سُفَرَاءِ الرَّسُوْلِ ﷺ الَّذِيْنَ يَحْمِلُوْنَ الرَّسَائِلَ وَيَدْعُوْنَ الْقَبَائِلَ لِلْإِسْلَامِ.

٤ – نَقَلَ مَرْكَزَ الْخِلَافَةِ مِنَ الْمَدِيْنَةِ الْمُنَوَّرَةِ إِلَى الْكُوْفَةِ لِلْأَسْبَابِ الْآتِيَةِ:

– حَتَّى تَكُوْنَ عَاصِمَةَ حُكْمِهِ فِيْ مَوْقِعٍ مُتَوَسِّطٍ بَيْنَ أَقَالِيمِ الدَّوْلَةِ.

– لِسُرْعَةِ الِاتِّصَالِ بَيْنَ الْأَقَالِيمِ الْإِسْلَامِيَّةِ.

– لِأَنَّهَا أَقْرَبُ إِلَى أَنْصَارِهِ وَمُؤَيِّدِيْهِ.

وَلِلتَّعَرُّفِ إِلَى مَرَاكِزِ الْخِلَافَةِ الإِسْلَامِيَّةِ، تَأَمَّلِ الْخَرِيْطَةَ الآتِيَةَ، ثُمَّ أَجِبْ عَمَّا يَلِيْهَا:

الشَّكْلُ (٦–١٨): يُمَثِّلُ مَرَاكِزَ الْخِلَافَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ.

– فِيْ أَيِّ دَوْلَةٍ تَقَعُ الْكُوْفَةُ حَالِيًّا؟

مَا أَهَمِّيَّةُ وُجُودِ الْعَاصِمَةِ فِيْ وَسَطِ الدَّوْلَةِ؟

رَابِعًا: وَفَاتُهُ

تُوفِّيَ الْخَلِيْفَةُ عَلِيُّ بْنُ أَبِيْ طَالِبٍ رضي الله عنه سَنَةَ (٤٠ هـ/ ٦٦٠م) بَعْدَ أَنْ طُعِنَ عَلَى يَدِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بِنِ مُلْجِمٍ حَيْثُ أَمْضَى قُرَابَةَ خَمْسِ سَنَوَاتٍ فِي الْخِلَافَةِ، وَبِوَفَاتِهِ انْتَهَى عَصْرُ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِيْنَ.

أَسْئِلَةُ الدَّرْسِ

١ – عَرِّفْ مَا يَأْتي:

الْأَشْرَافَ، الْأَسْيَادَ.

٢ – امْلأِ الْفَرَاغَ فِي الْعِبَارَاتِ الآتِيَةِ بِمَا يُنَاسِبُهَا:

أ – الْمَدِيْنَـةُ الَّتِي نَقَلَ إِلَيْهَا الْخَلِيْفَةُ عَلِيُّ بْـنُ أَبِيْ طَالِبٍ رضي الله عنه عَاصِمَةَ الْخِلَافَةِ مِنَ الْمَدِيْنَةِ الْمُنَوَّرَةِ هِيَ.....

ب– زَوْجَـةُ الْخَلِيْفَةِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِـبٍ رضي الله عنه .....
وَهِيَ ابْنَةُ.....

٣ – اذْكُرْ أَسْبَابَ نَقْلِ مَرْكِزِ الْخِلَافَةِ مِنَ الْمَدِيْنَةِ الْمُنَوَّرَةِ إِلى الْكُوفَةِ فِي الْعِرَاقِ.

الدَّرْسُ الثَّامِنُ

أَهَمِّيَّةُ الْفُتُوحَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ

اتَّسَعَتْ مَسَاحَةُ الْأَقَالِيمِ الْإِسْلَامِيَّةِ بَعْدَ الْفُتُوحَاتِ الَّتِي تَمَّتْ فِيْ عَهْدِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِيْنَ لِتَشْمَلَ أَجْزَاءً مِنْ آسْيَا، وأَفْرِيْقِيَّا وَأُوْرُوْبَا.

وَلِمَعْرِفَةِ هذِهِ الْأَقَالِيمِ، انْظُرْ إِلَى الْخَرِيْطَةِ الْآتِيَةِ، ثُمَّ أَجِبْ عَمَّا يَلِيْهَا:

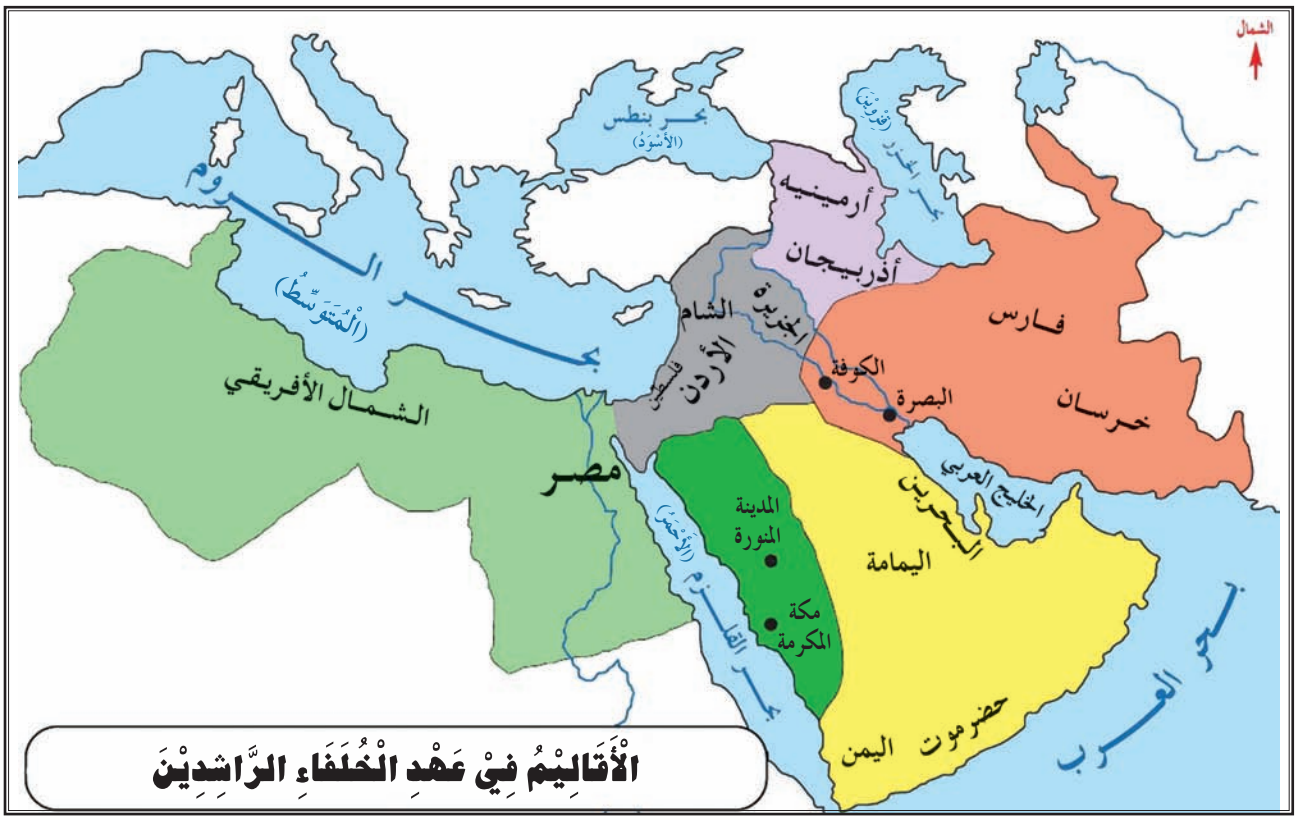

الشَّكْلُ (٦–١٩): خَرِيْطَةٌ تُبَيِّنُ الْأَقَالِيمَ الْإِسْلَامِيَّةَ فِيْ عَهْدِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِيْنَ.

– أَشِرْ إِلَى الْقَارَاتِ الَّتِي اشْتَمَلَتْ عَلَيْهَا الْأَقَالِيمُ الْإِسْلَامِيَّةُ.
– اذْكُرِ الْبِحَارَ الَّتِي تَقَعُ عَلَيْهَا الشَّوَاطِئُ التَّابِعَةُ لِلْأَقَالِيمِ الْإِسْلَامِيَّةِ.

ضَرِيبَـةُ الْجِزْيَـةِ: هِيَ مِقْدَارٌ مِـنَ الْمالِ يُفْرَضُ عَلـى الذُّكورِ مِنْ أَهْـلِ الذِّمّةِ (النّصارى وَالْيَهـودِ)، وَ يُعْفَى مِنْهـا كِبارُ السِّنِّ وَالأَطْفـالِ وَالنِّساءِ ، مُقَابِلَ قِيامِ الدَّولَـةِ الإِسْلامِيَّةِ بِحِمَايَتِهِمْ.

أَمَّا ضَرِيبَةُ الْخَراجِ: فَهِيَ نِسْبَةٌ مِنَ الْمَالِ تُفْرَضُ عَلى ناتِجِ الأَرْضِ.

اقْرَأِ النَّصَّ الآتِيَ، ثُمَّ أَجِبْ عَنِ السُّؤالِ الَّذي يَلِيهِ:

غَيَّرَتِ الْفُتُوْحَاتُ الإِسْلَامِيَّةُ جُغْرَافِيَّةَ الْأَقَالِيْمِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَالْمُجْتَمَعِ الْإِسْلَامِيِّ بِسَبَبِ ضَمِّ أَراضٍ وَمُجْتَمَعَاتٍ جَدِيْدَةٍ وَنَشْرِ الدِّيْنِ الإِسْلَامِيِّ فِيْهَا وَتَحْرِيْرِ السُّكَّانِ مِنْ ظُلْمِ الدُّوَلِ كالبِيْزَنْطِيَّةِ، وَالرُّوْمَانِيَّةِ وَالْفَارِسِيَّةِ؛ فَزَادَتِ الْمَوَارِدُ الاِقْتِصادِيَّةُ لِلْمُسْلِمِيْنَ نَتِيْجَةَ اتِّسَاعِ مَسَاحَتِها بَعْدَ الْفُتُوْحَاتِ؛ مِمَّا أَدَّى إِلَى ضَرُوْرَةِ وُجُوْدِ نِظَامٍ مَالِيٍّ يُنَظِّمُ أُمُوْرَ جِبَايَةِ الضَّرائِبِ، وَتَحْدِيْدِ أَوْجُهِ صَرْفِهَا، فأُنْشِئَ بَيْتُ الْمَالِ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ، وَفُرِضَتِ ضَرِيبَتَا الْجِزْيَةِ والْخَراجِ.

– مَا الْمَقْصودُ بِالضَّرائِبِ؟

– ماذا تُشْبِهُ الْخَراجُ في وَقْتِنا الْحالِيِّ؟

مَـا دَلَالَةُ إِعْفَـاءِ كِبَارِ السِّنِّ وَالنِّسَاءِ وَالْأَطْفَالِ مِنْ غَيْـرِ الْمُسْلِمِيْنَ مِنْ دَفْعِ الْجِزْيَةِ؟

تَمَيَّزَتْ مَنَاطِقُ الْفُتُوْحَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ فِيْ عَهْدِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِيْنَ بِمِيْزَاتٍ أَضَافَتْ سِمَاتٍ جَدِيْدَةً لِلْحُكْمِ الْإِسْلَامِيِّ.

انْظُرِ الشَّكْلَ الْآتِيَ ثُمَّ أَجِبْ عَمَّا يَلِيهِ:

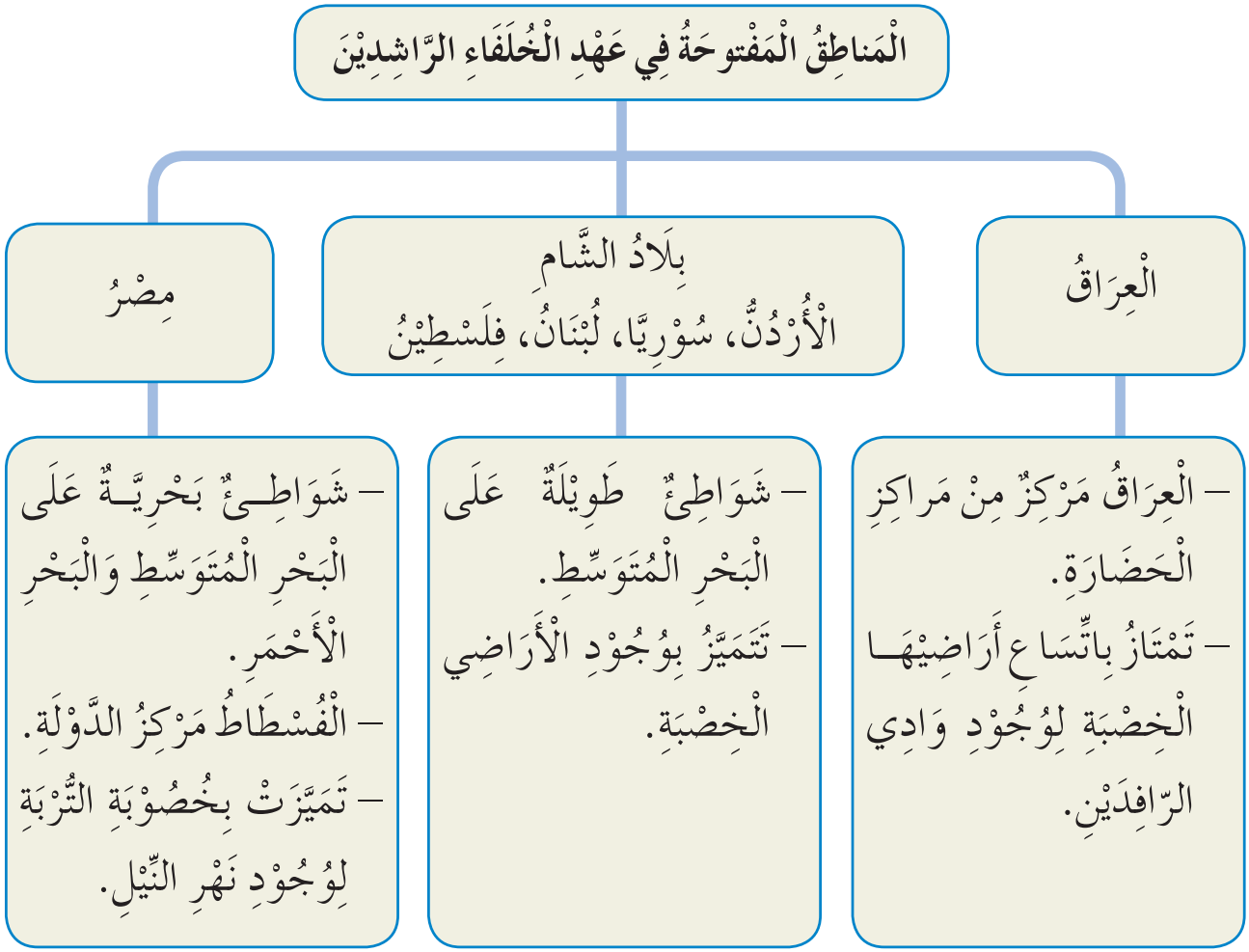

الشَّكْلُ (٦–٢٠): مَنَاطِقُ الْفُتُوْحَاتِ الإِسْلَامِيَّةِ.

– مَا مُمَيِّزَاتُ مَنَاطِقِ الْفُتُوْحَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ؟

أَظْهَرَتِ الْفُتُوْحَاتُ الإِسْلَامِيَّةُ نَتَائِجَ عَلَى نِظَامِ الْحُكْمِ وَالْمُجْتَمَعِ الْإِسْلَامِيِّ. لِمَعْرِفَتِها، تَأَمَّلِ الشَّكْلَ (٦-٢١)، ثُمَّ أَجِبْ عَمَّا يَلِيْهِ:

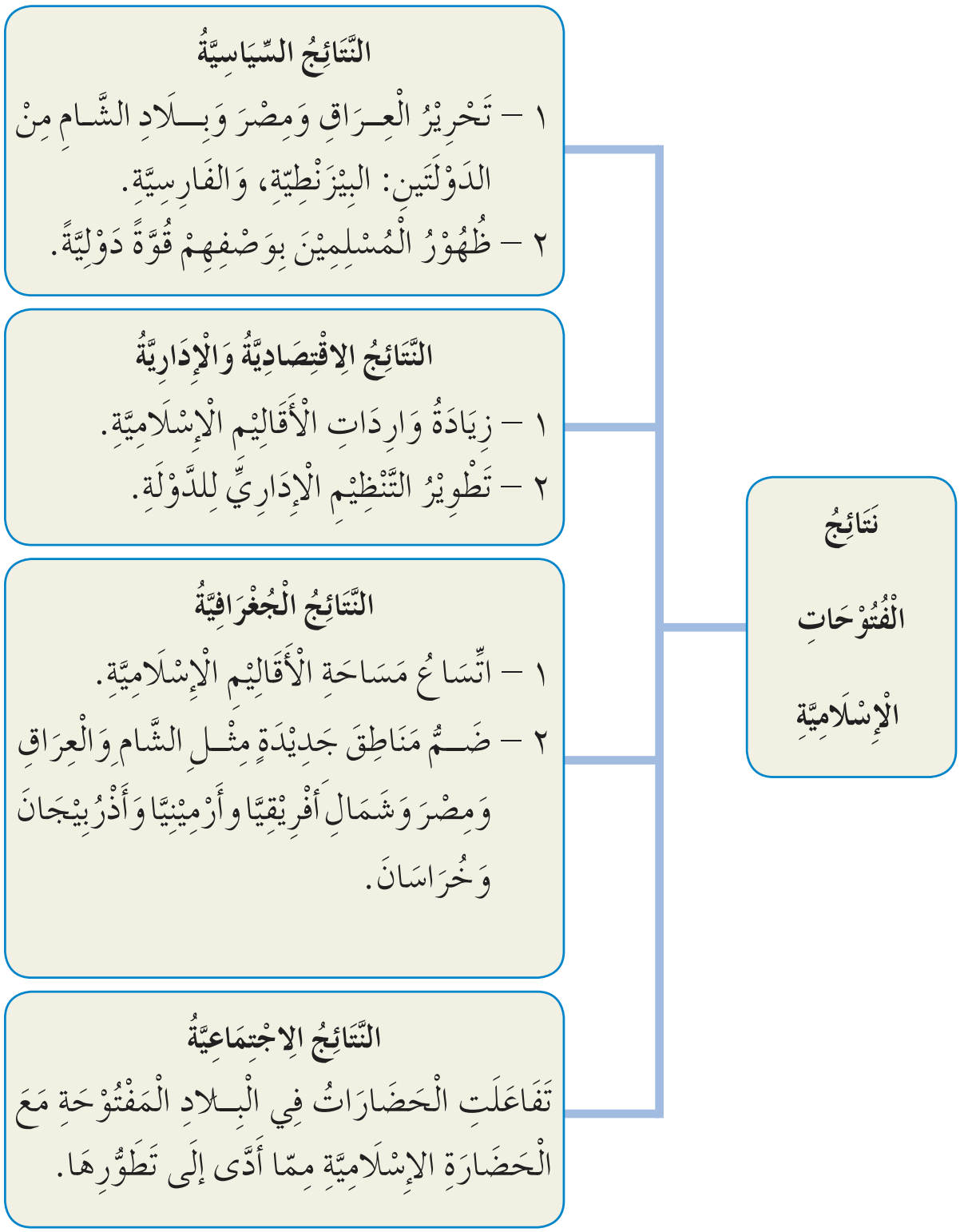

الشَّكْلُ (٦-٢١): نَتَائِجُ الْفُتُوْحَاتِ الإِسْلَامِيَّةِ.

– بَيِّنِ النَّتَائِجَ السِّيَاسِيَّةَ لِلْفُتُوْحَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ عَلَى الْمُجْتَمَعِ الْإِسْلَامِيِّ.
– أَيُّ النَّتَائِجِ أَهَمُّ مِنْ وِجْهَةِ نَظَرِكَ، وَلِمَاذَا؟

هَلْ تَعْلَمُ: أَنَّ مَدِيْنَةَ الْقَاهِرَةِ الْحَالِيَّةِ مُقَامَةٌ عَلَى أَرْضِ الْفُسْطَاطِ.

ناقِشْ

يُؤَدِّي اتِّسَاعُ الدَّوْلَةِ إِلى زِيَادَةِ التَّفاعُلِ الْحَضَارِيِّ بيْنَ أفْرادِها.

نَشاطٌ

بِالرُّجوعِ إِلى أَحَدِ كُتُبِ التّاريخِ الإِسْلامِيِّ، أَوْ أَحَدِ الْمَواقِعِ الإِلْكترونِيَّةِ، اكْتُبْ تَقْريرًا عَنْ أَحَدِ الصَّحابَةِ الَّذينَ دُفِنوا عَلى أَرْضِ الأُرْدُنِّ، وَقَدِّمْهُ إِلى زُمَلائِكَ عَنْ طَريقِ الإِذاعَةِ الْمَدْرَسِيَّةِ.

أَسْئِلَةُ الدَّرْسِ

١ – مَا الْمَقْصودُ بِالْفُسْطَاطِ؟

٢ – بَيِّنِ النَّتَائِجَ الِاجْتِمَاعِيَّةَ لِلْفُتُوْحَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ.

٣ – أَكْمِلِ الْفَرَاغَ فِيْمَا يَأْتي:

أ – تَمْتَازُ مِصْرُ بِوُجُوْدِ نَهْرِ.....

ب– تَرَتَّبَ عَلَى الْفُتُوْحَاتِ الإِسْلَامِيَّةِ إِسْقَاطُ الدَّوْلَةِ.....فِي الْعِرَاقِ وَتَحْرِيْرُ بِلَادِ الشَّامِ مِنْ سَيْطَرَةِ الدَّوْلَةِ.....

جـ– تَشْمَلُ بِلَادُ الشَّامِ حَالِيًّا أَرْبَعَ دُوَلٍ مُسْتَقِلَّةٍ، هِيَ.....و.....و.....

أَسْئِلَةُ الْوِحْدَةِ

١ – عَرِّفْ مَا يَأْتي:

حُرُوْبَ الرِّدَّةِ، الْعُهْدَةَ الْعُمَرِيَّةَ.

٢ – أَعْطِ سَبَباً لِكُلٍّ مِمَّا يَأْتي:

أ – إِرْسَالِ جَيْشِ أُسَامَةَ فِي عَهْدِ الْخَلِيْفَةِ أبي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ رضي الله عنه.

ب– جَمْعِ الْقُرْآنِ الْكَرِيْمِ فِيْ عَهْدِ الْخَلِيْفَةِ أبي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ رضي الله عنه.

جـ– فَتْحِ الْخَلِيْفَةِ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رضي الله عنه بَيْتَ الْمَقْدِسِ.

د – أَمَرَ الْخَلِيْفَةُ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ رضي الله عنه بِنَسْخِ الْقُرْآنِ الْكَرِيْمِ وَتَوْزِيْعِهِ عَلَى الْأَمْصَارِ.

هـ – أَمَـرَ الْخَلِيْفَةُ عَلِيُّ بْنُ أَبِيْ طَالِبٍ رضي الله عنه بِنَقْلِ الْعَاصِمَةِ فِي عَهْدِهِ إِلَى الْكُوْفَةِ فِي الْعِرَاقِ.

٣ – أَكْمِلِ الْجَدْوَلَ الْآتِيَ بِالْمَعْلُومَاتِ الْمُنَاسِبَةِ:

مَنْطِقَةُ الْفُتُوْحَاتِ	فِي عَهْدِ الْخَلِيْفَةِ
مِصْرُ	
الْعِرَاقُ	
جَزِيْرَةُ قُبْرُصَ وَرُوْدُسَ	
أَرْمِيْنِيَا، خُرَاسَانُ	

٤ – اذْكُرِ الْأَعْمَالَ الإِدَارِيَّةَ لِلْخَلِيْفَةِ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رضي الله عنه.

٥ – بَيِّنِ الْأَهَمِّيَّةَ التَّارِيْخِيَّةَ لِمَعْرَكَةِ ذَاتِ السَّوَارِي.

٦ – بَعْدَ دِرَاسَتِكَ لِلْوِحْدَةِ السَّادِسَةِ امْلَأِ الجَدْوَلَ الآتِيَ بِالْمَعْلُومَاتِ الصَّحِيْحَةِ.

الرَّقْمُ	الاسْمُ الْقَدِيْمُ	الاسْمُ الحَالِيُّ
١–	بَحْرُ الْقَلْزَمِ	.....
٢–	.....	البَحْرُ المُتَوَسِّطُ.
٣–	بَحْرُ بُنْطُسَ	.....
٤–	.....	بَحْرُ قُزْوِيْنَ.

التَّقْوِيْمُ الذَّاتِيُّ

■ قَيِّمْ تَعَلُّمَكَ لِمَا جَاءَ فِي الْوِحْدَةِ السَّادِسَةِ مِنْ خِلَالِ الْجَدْوَلِ الآتِي وَضَعْ إِشَارَةَ ✓ أَمَامَ الْعِبَارَةِ الَّتِي تُنَاسِبُ تَعَلُّمَكَ.

الرَّقْمُ	الْمِعْيَارُ	نَعَمْ	لَا
١	أُرَتِّبُ زَمَنِيًّا فَتَرَاتِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِيْنَ رضي الله عنهم.		
٢	أُحَدِّدُ مَنَاطِقَ الْفُتُوْحَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ فِيْ عَهْدِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِيْنَ رضي الله عنهم.		
٣	أُعَيِّنُ عَلَى الْخَرِيْطَةِ أَهَمَّ الْمُدُنِ الإِسْلَامِيَّةِ الْجَدِيْدَةِ الَّتِي أُسِّسَتْ خَارِجَ الْجَزِيْرَةِ الْعَرَبِيَّةِ بَعْدَ الْفُتُوْحَاتِ.		
٤	أُعَلِّلُ أَسْبَابَ أَوَّلِ مَعْرَكَةٍ بَحْرِيَّةٍ لِلْمُسْلِمِيْنَ.		
٥	أُبَيِّنُ أَهَمَّ أَعْمَالِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِيْنَ رضي الله عنهم.		

قائمةُ الْمَصادِرِ وَالْمَراجِعِ

أَوَّلًا: الْمَصادِرُ

الْقُرْآنُ الْكَرِيْمُ

١ – أبو الحَسَنِ البَلَاذِرِيُّ، **فُتوحُ البُلدانِ**، بيروتُ، دارُ الكتبِ العلميَّةِ، ١٩٨٣.

٢ – أبو الحَسَنِ البَلَاذِرِيُّ، **أَنْسَابُ الأَشْرَافِ**، تحقيقُ سهيلٍ زكار ورياضٍ زركليٍّ،ط١، بيروتُ، دارُ الفكرِ، ١٩٩٦.

٣ – أبو الحَسَنِ عَليُّ بنُ محمدِ بنِ حبيبٍ، المَاوَرْدِيُّ، **الأحكامُ السُّلطانيَّةُ**، تحقيقُ أحمدَ مبارك البغداديّ، ط١، الكويتُ، دارُ ابنِ قتيبةَ، ١٩٨٩.

٤ – جَلالُ الدِّينِ السُّيوطيُّ، **تاريخُ الخلفاءِ**، بيروتُ، دارُ الكتابِ العربيِّ، (د.ت).

٥ – محمدُ بنُ جريرِ الطَّبرِيُّ، **تاريخُ الرُّسلِ والمُلوكِ**، ط٣، بيروتُ، دارُ القلمِ، ١٩٨٨.

ثَانِيًا: الْمَراجِعُ

١ – أحمدُ شلبيٌّ، **التاريخُ الإسلاميُّ والحضارةُ الإسلاميَّةُ**، القاهرةُ، ١٩٨١.

٢ – أحمدُ فخريٍّ، **اليمنُ ماضيها وحاضرُها**، المراجعةُ والتعليق لعبدِ الحليمِ نور الدين، ط٢، صنعاءُ، المكتبةُ اليمنيةُ للنَّشْرِ والتوزيعِ، ١٩٨٨.

٣ – أسمهانُ سعيدٍ الجَرْوُ، **موجزُ التاريخِ السياسيِّ القديمِ لجنوبِ شبهِ الجزيرةِ العربيّةِ (اليمنُ القديمُ)**، اربد، مؤسسةُ حمادةَ للخدماتِ والدِّراساتِ الجامعيَّةِ.

٤ – بَسَّامُ البطوشُ، **الفكرُ الاجتماعيُّ في مصرَ**، دارُ الكتبِ الحديثةِ، ٢٠٠٤.

٥ – بَسَّامُ فريحةَ، **ملاحمُ وأساطيرُ في أُوغاريتَ (رأسَ شمرَا)**، بيروتُ، الجامعةُ الأمريكيةُ، ١٩٦٦.

٦ – بورنيه الشاذليُّ، **قِرطاجُ البونيةُ تاريخٌ وحضارةٌ**، مكتبةُ الإسكندريةِ، مركزُ النَّشرِ الجامعيُّ، ١٩٩٩.

٧ – زيدانُ كفافيٌّ، **الأردنُّ في العصورِ الحجريّةِ**، منشوراتُ لجنةِ تاريخِ الأردنِّ، ١٩٩٢.

٨ – سعدُ زغلولٍ عبد الحميد، **تاريخُ العربِ قبلَ الإسلامِ**، بيروتُ، دارُ النهضةِ ١٩٧٦.

٩ – سلامةُ النعيماتُ، **قوانينُ وأنظمةُ الحكمِ المحليِّ في الأردنِّ في عهدِ الملكِ الحسينِ بنِ طلالٍ**، عمان، الأردنِّ، ١٩٩٦.

١٠ – سلامة النعيماتُ، **تراجم أهل القدسِ في القرنِ ١٢هـ**. منشورات الجامعة الأردنية، عمان، ٢٠١٠م.

١١ – سيِّدُ مصطفى سالمٍ، **البحرُ الأحمرُ والجزرُ اليَمَنِيَّةُ تاريخٌ وقضيةٌ**، صنعاءُ، دارُ الميثاقِ للنَّشْرِ والتوزيع، ٢٠٠٦.

١٢ – شحادةُ الناطورُ، وآخرون، **الخلافةُ الإسلاميةُ حتّى القرنِ الرابعِ الهجريِّ**، ط١، دارُ الأملِ، الأردنُّ، ١٩٩٠.

١٣– شوقيٌّ أبو خليلٍ، **أطلسُ التاريخِ الإسلاميِّ**، بيروتُ، دارُ الفكرِ، ٢٠٠١.

١٤ – صالحٌ درادكةٌ، **بحوثٌ في تاريخِ العربِ قبلِ الإسلامِ**، عمَّانُ، دارُ شرينَ، ١٩٨٨.

١٥ – صالحٌ درادكةٌ، **الأملاكُ الوقفيةُ وسبلُ تنميتِها**، عمَّانُ، الأُرْدُنُّ.

١٦ – صالحٌ درادكةٌ، **العلاقاتُ العربيةُ اليهوديةُ حتَّى نهايةِ عَصْرِ الخلفاءِ الراشدينَ**، ١٩٩٢.

١٧ – عبدُ الحميدِ حسن حمودة، **تاريخُ الدولةِ العربيةِ الإسلاميةِ مُنْذُ ظهورِ الإسلامِ حتَّى نهايةِ العصرِ العباسيِّ**، القاهرةُ، الدارُ الثقافيةُ للنشرِ، ٢٠٠٥.

١٨ – عبدُ الرحمنِ عبد الواحد الشّجاع، **رؤيةٌ جديدةٌ لتاريخِ صدرِ الإسلامِ**، صنعاءُ، دارُ الفكرِ ١٩٩٩.

١٩ – عبدُ الرحمنِ العزاويُّ، **تاريخُ الحضارةِ العربيةِ الإسلاميةِ**.

٢٠ – عبدُ العزيزِ الدوريُّ، **مقدمةٌ في تاريخِ صدرِ الإسلامِ**، المطبعةُ الكاثوليكيةُ بيروتُ، ١٩٦١.

٢١ – عبدُ عليِّ ياسينٍ، **تاريخُ صدرِ الإسلامِ من البعثةِ النبويَّةِ حتّى نهايةِ العصرِ الأمويِّ**، عمَّانُ، دارُ يافا للنَّشرِ، ٢٠٠٣.

٢٢ – عبدُ الكريمِ الكعبيُّ، **الدولةُ العربيةُ في صَدرِ الإسلامِ**، دمشقُ، دراساتٌ للنَّشرِ، ٢٠١٢.
٢٣– عبدُاللهِ بري، **العربُ والإسلامُ في أيامِ الرَّسُولِ** صلّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ ، دارُ الثقافةِ، بيروتُ، ١٩٨٤.
٢٤ – جوادٍ عليٌّ، **المفصلُ في تاريخِ العربِ قبلَ الإسلامِ**، ج٥، ط١، بيروتُ، دارُ العلمِ، ١٩٧٠.
٢٥ – عليانُ الجالوديُّ، **قضاءُ عجلونَ (١٨٦٤–١٩١٨)**، منشوراتُ لجنةِ تاريخِ بلادِ الشَّامِ، الجامعةُ الأردنيّةُ، ١٩٩٤.
٢٦ – فوزيٌّ زيادين، **عمَّانُ الكُبرى وتاريخُ الحضارةِ**، عمَّانُ، ٢٠٠٤.
٢٧– محمدُ إسماعيلِ إبراهيمَ، **الخلفاءُ الراشدونَ**، دارُ الفكرِ العربيِّ، القاهرةُ، ١٩٧٦.
٢٨ – محمدُ سهيلٍ طقوشٌ، **تاريخُ الخلفاءِ الراشدينَ، الفتوحاتُ والإنجازاتُ السياسيَّةُ**، ط١، دارُ النفَّاشِ، ٢٠٠٣.
٢٩ – محمودُ عبدةَ حسنٍ، **رؤيةٌ فلسفيةٌ حولَ الخلافةِ والخلافِ في عهدِ عليِّ بنِ أبي طالبٍ**، رسالةُ ماجستيرٍ غيرُ منشورةٍ، جامعةُ عَدْنٍ.
٣٠ – مريمُ عبابسةُ، **أطلسُ الأُرْدُنِّ، التاريخُ والمجتمعُ**، منشوراتُ (ifpo).
٣١ – مصطفى مرادٍ، **الخلفاءُ الراشدونَ**، القاهرةُ، دارُ الفجرِ، ٢٠١٠.
٣٢ – نبيهُ عاقلٍ، **تاريخُ العربِ قبلَ الإسلامِ وعصرِ الرَّسولِ**، جامعةُ دمشقَ، ط٣، دارُ الفكرِ، ١٩٨٣.
٣٣ – وهبةُ الزحيليُّ، **القصةُ القرآنيةُ**، دارُ الخيرِ، ١٩٩٢.

تَمَّ بِحَمْدِ اللّٰهِ تَعَالَى